سلسلة الأعمال الكاملة وما تفرع عنها (٢-٥)

جمهرة الأحكام الحديثية عند الإمام ابن قيم الجوزية

(٦٩١هـ - ٧٥١هـ)

وتشتمل على:

- الجامع للأحاديث والآثار التي تكلم عليها ابن القيم في مصنفاته.
- من تكلم فيه ابن قيم الجوزية.
- تعقبات ابن القيم لمتقدم وتعقبه على بعض الأئمة.
- موارد ابن القيم الحديثية.

تأليف

خالد بن محمد بن صالح آل عثمان الأنصاري

نائب المشرف العام لإدارة المساجد والمشاريع الخيرية بمكة المكرمة سابقاً

عضو رابطة الأدب الإسلامي العالمية

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور حاتم بن عارف الشريف

الأستاذ المشارك بكلية الدعوة وأصول الدين

بجامعة أم القرى - عضو مجلس الشورى

المجلد الثالث

دار ابن الجوزي

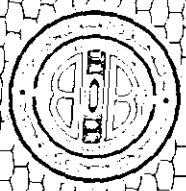

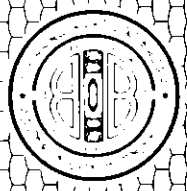

جمهرة الأحكام الحديثية عند الإمام ابن قيم الجوزية

(٣)

ⓒ دار ابن الجوزي، ١٤٣١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الأنصاري، خالد محمد صالح
جمهرة الأحكام الحديثية عند الإمام ابن قيم الجوزية. / خالد بن محمد بن صالح الأنصاري.- الدمام، ١٤٣١هـ
٢١٠٤ص؛ ١٧×٢٤سم
ردمك: ٥ ـ ٠٢ ـ ٨٠٦٠ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨
١ ـ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، ت٧٥١هـ ٢ ـ القواعد الفقهية أ. العنوان
ديوي ٢٥١,٦ ١٤٣١/٩٧٥٧

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ

دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - **الرياض** - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - **جدة** - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - ٠٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - **بيروت** - هاتف: ٠٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - **القاهرة** - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - **الإسكندرية** - ٠١٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:
aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

سلسلة الأعمال الكاملة وما لحقها من آثار (٢-٥)

جمهرة الأحكام الحديثية عند الإمام ابن قيم الجوزية

(٦٩١هـ — ٧٥١هـ)

وتشتمل على:

- الجامع للأحاديث والآثار التي تكلم عليها ابن القيم في مصنفاته.
- من تكلم فيه ابن قيم الجوزية.
- تعقبات ابن القيم واستدراكاته على بعض الأئمة.
- موارد ابن القيم الحديثية.

تأليف

خالد بن محمد بن صالح آل عثمان الأنصاري

نائب المشرف العام لإدارة المساجد والمشاريع الخيرية بمكة «سابقًا»

عضو رابطة الأدب الإسلامي العالمية

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور حاتم بن عارف الشريف

الأستاذ المشارك بكلية الدعوة وأصول الدين

بجامعة أم القرى - عضو مجلس الشورى

المجلد الثالث

دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة الأعمال الكاملة وما لها من آثار (٢)

الجامع للأحاديث والآثار

التي تكلم عليها ابن قيم الجوزية في مصنفاته

تأليف

خالد بن محمد بن صالح آل عثمان الأنصاري

نائب المشرف العام لإدارة المساجد والمشاريع الخيرية بمكة «سابقًا»

عضو رابطة الأدب الإسلامي العالمية

المجلد الثالث

دار ابن الجوزي

(٢٣)

كتاب الطلاق

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في كراهية الطلاق

٢- باب في طلاق السنة

٣- باب ما جاء في سنة طلاق العبد

٤- باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

٥- باب ما جاء في خيار الأمة إذا أعتقت

٦- باب ما جاء فيمن طلق البتة

٧- باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

٨- باب ما جاء في اللعان

٩- باب ما جاء في ادعاء ولد الزنا

١٠- باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد

١١- باب من أحق بالولد

١٢- باب في الرجل يطلق أو يموت وفي منزله متاع

١٣- باب ما جاء في عدة أم الولد

١٤- باب ما جاء في طلاق الحائض

١٥- باب في الطلاق يقع على الحائض وإن كان بدعياً

١٦- باب في الرجل يطلق امرأته في الحيض
١٧- باب من قال: إن لها السكنى والنفقة
١٨- باب الرخصة في الطلاق الثلاث
١٩- باب ما جاء في المطلق ثلاثاً
٢٠- باب الطلاق ثلاثاً وما فيه من التغليظ
٢١- باب في إحلال المطلقة ثلاثاً.
٢٢- باب في الرجل يطلق امرأته فيتزوجها رجل ليُحلّها له
٢٣- باب في ما تفعله المعتدة بعد ثلاثة أيام
٢٤- باب أين تعتد المتوفى عنها
٢٥- باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها
٢٦- باب في المتوفى عنها تنتقل
٢٧- باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر
٢٨- باب في المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف
٢٩- باب في الرجل يجحد الطلاق
٣٠- باب الاستثناء في الطلاق
٣١- باب النكاح جديد والطلاق جديد
٣٢- باب ما جاء في طلاق المكره
٣٣- باب ما جاء في طلاق المعتوه والصغير والنائم

(٢٣)
كتاب الطلاق

(١) باب في كراهية الطلاق

[٦٧٣] حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن سنين، حدثنا عمر بن إبراهيم بن خالد، حدثنا حميد بن مالك اللخمي، حدثنا مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٣/ ٩١-٩٢):

(وفيه حميد بن مالك، وهو ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٣٥).

وفي سنده حميد اللخمي، وهو ضعيف، كما قال المصنف.

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٦١٦): «حميد بن مالك اللخمي عن مكحول ضعفه يحيى، وأبو زرعة وغيرهما».

وأصل الحديث عند أبي داود، والحاكم والبيهقي من حديث ابن عمر.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٦٩): «وأعل بالإرسال».

وقد ضعفه الألباني في «الإرواء» (٧/ ١٠٦) برقم [٢٠٤٠].

[٦٧٤] حدثني أبو صالح محمد بن أحمد، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا أبو حذيفة، (ح) وحدثنا أبو الحسين عبدالباقي بن قانع، حدثنا إسحاق ابن حمدان البجلي، حدثنا محمد بن الحسين بن طرخان، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ويستهزئون بآياته! خلعتك، راجعتك، طلقتك راجعتك).**

«رواه ابن بطة»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٣٤٢):

(إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن بطة في «إبطال الحيل» (ص٩٩) برقم [٥٤].

✿✿✿

[٦٧٥] حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما بال أقوام يلعبون بحدود الله، يقول أحدهم: قد طلقتك، قد راجعتك، قد طلقتك).**

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٣٤٢):

(إسناد حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٥٠) برقم [٢٠١٧]، والبزار في «مسنده» (٨/ ١٢٦) برقم [٣١١٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٢).

قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده حسن».

✿✿✿

(٢) باب في طلاق السنة

[٦٧٦] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن مولى عروة، يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع، قال: **(كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ قال: طلق عبدالله بن عمر امرأته وهي حائض، على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر ﷺ رسول الله ﷺ فقال: إن عبدالله بن عمر طلق امرأته وهي حائض، قال عبدالله: فردها علي ولم يرها شيئاً، وقال: «إذا طهرت فليطلق أو ليمسك»، قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق:١] في قبل عدتهن).** «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٠٦):

(وهذا إسناد في غاية الصحة، فإن أبا الزبير غير مدفوع عن الحفظ والثقة، وإنما يخشى من تدليسه، فإذا قال: سمعت، أو حدثني، زال محذور التدليس، وزالت العلة المتوهمة، وأكثر أهل الحديث يحتجون به إذا قال «عن»، ولم يصرح بالسماع، ومسلم يصحح ذلك من حديثه، فأما إذا صرح بالسماع، فقد زال الإشكال، وصح الحديث، وقامت الحجة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٨٠) برقم [٥٥٢٥]، وأبو داود (٢/ ٢٥٦) برقم [٢١٨٥]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٧).

قال أبو داود: «والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير».

✿✿✿

(٣) باب ما جاء في سنة طلاق العبد

[٦٧٧] حدثنا محمد بن مسعود، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن مظاهر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ قال: **(طلاق الأمة تطليقتان، وقرؤها حيضتان)**.

«رواه أبو داود»

[٦٧٨] حدثنا محمد بن طريف، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالا: حدثنا عمر بن شبيب المسلمي، عن عبدالله بن عيسى، عن عطية، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان)**.

«رواه ابن ماجة»

[٦٧٩] أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: كتب إليّ عبدالله بن زياد بن سمعان، أن عبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري أخبره، عن نافع، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ: **(أن غلاماً لها طلق امرأته تطليقتين، فاستفتت أم سلمة النبي ﷺ، فقال: رسول الله ﷺ: «حرمت عليه حتى تنكح زوجاً آخر»)**.

«رواه عبدالرزاق»

[٦٨٠] حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا علي بن المبارك، حدثني يحيى بن أبي كثير، أن عمر بن معتب أخبره، أن أبا حسن مولى ابن نوفل أخبره **(أنه استفتى ابن عباس رضي الله عنه في مملوك تحته مملوكة،**

فطلقها تطليقتين، ثم عتقا بعد ذلك هل يصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول الله ﷺ).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٥٣-٢٥٤):

(أما الحديث الأول: فقال أبو داود: هو حديث مجهول، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر لا يعرف له في العلم غير هذا الحديث، انتهى. وقال أبو القاسم بن عساكر في «أطرافه»، بعد ذكر هذا الحديث: روى أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه أنه كان جالساً عند أبيه، فأتاه رسول الأمير، فأخبره أنه سأل القاسم بن محمد، وسالم بن عبدالله عن ذلك، فقالا هذا، وقالا له: إن هذا ليس في كتاب الله، ولا سنة رسول الله ﷺ، ولكن عمل به المسلمون، قال الحافظ: فدل على أن الحديث المرفوع غير محفوظ، وقال أبو عاصم النبيل: مظاهر بن أسلم ضعيف، وقال يحيى بن معين: ليس به شيء مع أنه لا يعرف، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث، وقال البيهقي: لو كان ثابتاً لقلنا به إلا أنا لا نثبت حديثاً يرويه من نجهل عدالته.

وأما الأثر الثاني: ففيه عمر بن شبيب المسلمي ضعيف، وفيه عطية، وهو ضعيف أيضاً.

وأما الأثر الثالث: ففيه ابن سمعان الكذاب، عبدالله بن عبدالرحمن مجهول.

وأما الأثر الرابع: ففيه عمر بن معتب، وقد تقدم الكلام فيه.

ولا يعرف عن النبي ﷺ غير هذه الآثار الأربعة على عجرها وبجرها).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أخرجه أبو داود (٢/ ٢٥٧-٢٥٨) برقم [٢١٨٩]، وقال: «وهو حديث مجهول»، وفي سنده مظاهر بن أسلم، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

الحديث الثاني: أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٧٢) برقم [٢٠٧٩]، وقال البوصيري في «الزوائد»: «إسناد حديث ابن عمر فيه عطية العوفي، متفق على تضعيفه، وكذلك عمر بن شبيب الكوفي».

الحديث الثالث: أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ٢٣٦) برقم [١٢٩٥٢]، وفي سنده: عبدالله بن زياد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

الحديث الرابع: أخرجه أبو داود (٢/ ٢٥٧) برقم [٢١٨٧]، وفي سنده: عمر بن معتب، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

[٦٨١] حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن أيوب الغافقي، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله إن سيدي زوجني أمته، وهو يريد أن يفرق بيني وبينها، قال: فصعد رسول الله ﷺ المنبر فقال: «يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته، ثم يريد أن يفرق بينهما؟ إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»).**

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٥٥):

(وإن كان في إسناده ما فيه، فالقرآن يعضده، وعليه عمل الناس).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٧٢) برقم [٢٠٨١]، والدارقطني (٤/ ٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٦٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٣٠٠) برقم [١١٨٠٠].

وقال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف» وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» برقم [٢٠٤١].

✿✿✿

(٤) باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

[٦٨٢] حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن عبدالله بن كثير، عن مجاهد، قال: **(كنت عند ابن عباس ﷺ فجاء رجل فقال: إنه طلق امرأته ثلاثاً، قال: فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال: ينطلق أحدكم فيركب الحموقة، ثم يقول: يا ابن عباس، يا ابن عباس، وإن الله قال: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق:٢]، وإنك لم تتق الله فلم أجد لك مخرجاً، عصيت ربك وبانت منك امرأتك، وإن الله قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ [الطلاق:١]، في قبل عدتهن).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٣٠٤):

(وهذا حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦٠) برقم [٢١٩٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٣١).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٧٥): «وأخرج أبو داود بسند صحيح من طريق مجاهد».

✿✿✿

[٦٨٣] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(طلق عبد يزيد أبو ركانة زوجته أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة، فجاءت النبي ﷺ فقالت: ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة أخذتها من رأسها، ففرق بيني وبينه، فأخذت النبي ﷺ حمية ـ فذكر الحديث ـ وفيه: أنه ﷺ قال له: «طلقها» ففعل، ثم قال: «راجع امرأتك أم ركانة»، فقال: إني طلقتها ثلاثاً يا رسول الله، قال: «قد علمت ارجعها»، وتلا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق:١])**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ١٦٤):

(ولا علة لهذا الحديث إلا رواية ابن جريج له، عن بعض بني أبي رافع، وهو مجهول، ولكن هو تابعي، وابن جريج من الأئمة الثقات العدول، ورواية العدل عن غيره تعديل له ما لم يعلم فيه جرح، ولم يكن الكذب ظاهراً في التابعين، ولاسيما التابعين من أهل المدينة، ولاسيما موالي رسول الله ﷺ، ولاسيما مثل هذه السُنّة التي تشتد حاجة الناس إليها لا يظن بابن جريج أنه حملها عن كذاب، ولا عن غير ثقة عنده، ولم يبين حاله).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٥٩-٢٦٠) برقم [٢١٩٦]، والحاكم (٢/ ٤١٩) برقم [٣٨١٧]، وجاء فيه مصرحاً باسم شيخ ابن جريج وهو محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٣٩).

قال أبو عبدالله الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد ».

قال الذهبي في «التلخيص»: «محمد واهٍ، والخبر خطأ، عبد يزيد لم يدرك الإسلام».

[٦٨٤] روى حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: **(إذا قال: أنتِ طالق ثلاثاً، بفم واحد فهي واحدة)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٨٧، ٣٢٣):

(وحسبك بهذا السند صحة وجلالة، وهذا الإسناد على شرط البخاري).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦٠) باختصار السند تحت حديث رقم [٢١٩٧].

قال أبو داود: «رواه إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عكرمة، هذا قوله، لم يذكر ابن عباس، وجعله قول عكرمة».

وقال المصنف في «الصواعق المرسلة» (٢/ ٦٢١)، «صح عن ابن عباس بإسناد صحيح»، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (ص٢١٧) برقم [٤٧٦].

✿✿✿

[٦٨٥] حدثنا محمد بن عبدالملك بن مروان، حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن غير واحد، عن طاووس، أن رجلاً يقال له: أبو الصهباء، كان كثير السؤال لابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من إمارة عمر؟ قال ابن عباس: بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من إمارة عمر، فلما رأى الناس ـ يعني: عمر ـ قد تتابعوا فيها قال: أجيزوهن عليهم).**

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٢٤٦):

(وهو بأصح إسناد).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦١) برقم [٢١٩٩]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٣٨).

وفي سنده أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ثقة ثبت تغير في آخر عمره».

قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣/ ٢٧٠): «منكر بهذا السياق».

(٥) باب ما جاء في خيار الأمة إذا أعتقت

[٦٨٦] حدثنا علي بن محمد، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٣/ ١٤٧):

(وهذا مع أنه إسناد الصحيحين، فلم يروه أحد من أهل الكتب الستة إلا ابن ماجة، ويبعد أن تكون الثلاث حيض محفوظة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٧١) برقم [٢٠٧٧].

قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح ورجاله موثقون».

وقال المصنف في «إعلام الموقعين» (٢/ ٣٠١): «ولكنه حديث منكر بإسناد مشهور».

✿✿✿

(٦) باب ما جاء فيمن طلق البتة

[٦٨٧] حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، أخبرنا أحمد بن يحيى الصوفي، أخبرنا إسماعيل بن أبي أمية القرشي، أخبرنا عثمان بن مطر، عن عبدالغفور، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن علي ﷺ قال: **(سمع النبي ﷺ رجلاً طلق البتة، فغضب، وقال: «تتخذون آيات الله هزواً، أو دين الله هزواً ولعباً، من طلق البتة ألزمناه ثلاثاً، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره»).**

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٣١٧):

(وفي إسناده مجاهيل وضعفاء).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٢٠)، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٣/ ٧٨). قال الدارقطني: «إسماعيل بن أبي أمية هذا كوفي ضعيف الحديث».

وفي السند كذلك: عثمان بن مطر الشيباني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

وفيه أيضاً عبدالغفور بن عبدالعزيز الواسطي، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٦٤١): «قال ابن عدي: ضعيف منكر الحديث».

وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث».

✿✿✿

[٦٨٨] حدثنا ابن السرح وإبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور في آخرين، قالوا: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، حدثني عمي محمد بن علي بن شافع، عن عبيدالله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة: **(أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة، فأخبر النبي ﷺ بذلك، وقال: والله ما أردت إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «والله ما أردت إلا واحدة»؟ فقال ركانة: والله ما أردت إلا واحدة، فردها إليه رسول الله ﷺ فطلقها الثانية في زمان عمر، والثالثة في زمان عثمان).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٤١):

(وأما حديث نافع بن عجير الذي رواه أبو داود، أن ركانة طلق امرأته البتة، فأحلفه رسول الله ﷺ ما أراد إلا واحدة، فمن العجب تقديم نافع بن عجير المجهول الذي لا يعرف حالته البتة، ولا يدرى من هو، ولا ما هو، على ابن جريج، ومعمر، وعبدالله بن طاووس، في قصة أبي الصهباء، وقد شهد إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري بأن فيه اضطراباً، هكذا قال الترمذي في «الجامع»، وذكر عنه في موضع آخر، أنه مضطرب فتارة يقول: طلقها ثلاثاً، وتارة يقول: واحدة، وتارة يقول: البتة، وقال الإمام أحمد: وطرقه كلها ضعيفة، وضعفه أيضاً البخاري، حكاه المنذري عنه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦٣) برقم [٢٢٠٦]، والدارقطني (٤/ ٣٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٠٠) برقم [٢٨٠٨]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٤٢).

قال الدارقطني: «قال أبو داود: وهذا حديث صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «قد صح الحديث بهذه الرواية، فإن الإمام الشافعي قد أتقنه وحفظه عن أهل بيته».

وضعفه الألباني في «الإرواء» (٧/ ١٤٢).

✿✿✿

(٧) باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

[٦٨٩] حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، حدثنا عبدالحميد بن جعفر، أخبرني أبي، عن جدي رافع بن سنان ﷺ: **(أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم فأتت النبي ﷺ فقال: ابنتي وهي فطيم أو شبهه، وقال رافع ابنتي، فقال النبي ﷺ: «اقعد ناحية» ، وقال لها: «اقعدي ناحية» ، قال: وأقعد الصبية بينهما، ثم قال: «ادعوها»، فمالت الصبية إلى أمها، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدها» ، فمالت الصبية إلى أبيها، فأخذها).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤١١):

(هذا الحديث من رواية عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي، وقد ضعفه إمام العلل يحيى بن سعيد القطان، وكان سفيان الثوري يحمل عليه، وضعف ابن المنذر الحديث، وضعفه غيره، وقد اضطرب في القصة، فروى أن المخير كان بنتاً، وروى أنه كان ابناً، وقال الشيخ في «المغني»: وأما الحديث فقد روي على غير هذا الوجه، ولا يثبته أهل النقل، وفي إسناده مقال، قاله ابن المنذري).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٤٤٦) برقم [٢٣٧٥٢]، وأبو داود (٢/ ٢٧٣) برقم [٢٢٤٤]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤/ ٨٣)

برقم [٦٣٨٥]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٠٧) برقم [٢٨٢٨].

قال أبوعبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

(٨) باب ما جاء في اللعان

[٦٩٠] أخبرنا أبو صالح عبدالرحمن بن سعد بن هارون، أخبرنا محمد بن الحجاج بن نذير أبو الفضل، أخبرنا عبدالرحيم بن سليمان، عن عثمان بن عبدالرحمن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **(أربعة ليس بينهم لعان، ليس بين الحرة والأمة لعان، وليس بين الحرة والعبد لعان، وليس بين المسلم واليهودية لعان، وليس بين المسلم والنصرانية لعان).** «رواه الدارقطني»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٣٢٨):

(فعلى طريق الحديث عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي، وهو متروك بإجماعهم، فالطريق به مقطوعة).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه الدارقطني (٣/ ١٦٢-١٦٣) برقم [٢٣٩]، وابن ماجة (١/ ٦٧٠) برقم [٢٠٧١].

وفي سنده عثمان الوقاصي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك وكذبه ابن معين».

قال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده عثمان بن عطاء متفق على تضعيفه».

✿✿✿

[٦٩١] أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عياش، عن ابن شهاب، قال: من وصية النبي ﷺ لعتاب بن أسيد رضي الله عنه: **(أن لا لعان بين أربع وبين أزواجهن: اليهودية، والنصرانية، عند المسلم، والأمة عند الحر، والحرة عند العبد).**

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٢٨):

(وأما حديث عبدالرزاق، فمراسيل الزهري عندهم ضعيفة لا يحتج بها، وعتاب بن أسيد كان عاملاً للنبي ﷺ على مكة، ولم يكن بمكة يهودي ولا نصراني البتة، حتى يوصيه أن لا يلاعن بينهما).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ١٢٧) برقم [١٢٤٩٨].

✿✿✿

[٦٩٢] حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: جاء هلال بن أمية ـ وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم ـ فجاء من أرضه عشياً فوجد عند أهله رجلاً ـ فذكر الحديث بطوله ـ وفيه قال رسول الله ﷺ: **(لولا الأيمان، لكان لي ولها شأن)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٢٨-٣٢٩):

(وإسناده لا بأس به، وأما تعليقكم فيه على عباد بن منصور، فأكثر ما عيب عليه أنه قدري داعية إلى القدر وهذا لا يوجب رد حديثه ففي الصحيح: الاحتجاج بجماعة من القدرية والمرجئة والشيعة ممن علم صدقه، ولا تنافي بين قوله: «لولا ما مضى من كتاب الله»، «ولولا ما مضى من الأيمان» فيحتاج إلى ترجيح أحد اللفظين، وتقديمه على الآخر، بل الأيمان المذكورة هي في كتاب الله، وكتاب الله حكمه الذي حكم به بين المتلاعنين، وأراد ﷺ: ولا ما مضى من حكم الله الذي فصل بين المتلاعنين، لكان لها شأن آخر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢٣٧) برقم [٢١٣٠]، وأبو داود (٢/ ٢٧٧-٢٧٨) برقم [٢٢٥٦]، وأبو يعلى في «مسنده» (٥/ ١٢٤-١٢٧) برقم [٢٧٤٠].

وفي سنده عباد بن منصور، قال ابن دقيق العيد في «الإلمام بأحاديث الأحكام» (٢/ ٦٩٢): «وعباد بن منصور تكلم فيه غير واحد، وتكلم في روايته عن عكرمة خصوصاً، إلا أن الجبل يحيى بن سعيد يقول فيه: عباد بن منصور ثقة ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه، يريد ما ينسب إليه من القدر».

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس، وتغير بآخره».

(٩) باب ما جاء في ادعاء ولد الزنا

[٦٩٣] حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا معتمر، عن سلم ـ يعني ابن أبي الذيال، حدثني بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا مساعاة في الإسلام، من ساعى في الجاهلية، فقد لحق بعصبته، ومن ادعى ولداً من غير رشده، فلا يرث ولا يورث).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٨٢):

(في إسناد هذا الحديث رجل مجهول، فلا تقوم به حجة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٧٩) برقم [٢٢٦٤]، والحاكم (٤/ ٣٨٠) برقم [٧٩٩٢].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح».

وقال الذهبي في «التلخيص»: «لعله موضوع، فإن ابن الحصين تركوه».

✿✿✿

(١٠) باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد

[٦٩٤] حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبدالله بن الخليل، عن زيد بن أرقم ﷺ قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاء رجل من اليمن فقال: **(إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين منهما: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مقرع بينكم، فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهم فجعله لمن يقرع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه، أو نواجذه).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٨٥):

(وفي إسناده يحيى بن عبدالله الكندي الأجلح، ولا يحتج بحديثه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٨١) برقم [٢٢٦٩]، والنسائي (٦/ ١٨٣) برقم [٣٤٩٠]، والحاكم (٢/ ٢٠٧)، برقم [٢٨٢٩].

قال أبو عبدالله الحاكم: «لم يحتجا بالأجلح، فإنما نقما عليه حديثاً لعبدالله بن بريدة، وقد تابعه على ذلك الحديث ثلاثة من الثقات، فهذا الحديث إذاً صحيح».

✿✿✿

[٦٩٥] حدثنا خشيش بن أصرم، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم ﷺ قال: **(أُتي علي ﷺ بثلاثة وهو باليمن، وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: أتقران لهذا بالولد؟ قالا: لا، حتى سألهم جميعاً، فجعل كلما سأل اثنين قالا: لا، فأقرع بينهم، فالحق الولد بالذي صارت عليه بالقرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك، حتى بدت نواجذه).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٨٥-٣٨٦):

(وقد أعل هذا الحديث بأنه روي عن عبد خير بإسقاط زيد بن أرقم، فيكون مرسلاً، قال النسائي: «وهذا أصوب»، وهذا أعجب، فإن إسقاط زيد ابن أرقم من هذا الحديث لا يجعله مرسلاً، فإن عبد خير، أدرك علياً وسمع منه، وعلي صاحب القصة، فهب أن زيد بن أرقم لا ذكر له في السند، فمن أين يجيء الإرسال، إلا أن يقال: عبد خير لم يشاهد ضحك النبي ﷺ وعلي إذ ذاك كان باليمن، وإنما شاهد ضحكه ﷺ زيد بن أرقم أو غيره من الصحابة، وعبد خير لم يذكر من شاهد ضحكه، فصار الحديث به مرسلاً، فيقال إذاً قد صح السند عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، متصلاً، فمن رجح الاتصال، لكونه زيادة من الثقة فظاهر، ومن رجح رواية الأحفظ والأضبط، وكان الترجيح من جانبه ولم يكن علي قد أخبره بالقصة، فغايتها أن تكون مرسلة، وقد يقوى الحديث بروايته من طريق أخرى متصلاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٣٧٢) برقم [١٩٢٧٧]، وأبو داود (٢/ ٢٨١) برقم [٢٢٧٠]، والنسائي (٦/ ١٨٢) برقم [٣٤٨٨].

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٣/ ١٧٨): «فرجال إسناده ثقات غير أن الصواب فيه الإرسال».

(١١) باب من أحق بالولد

[٦٩٦] حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا سفيان، عن أبي فروة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، بهذا الخبر وليس بتمامه، قال: **(وقضى بها لجعفر وقال: إن خالتها عنده)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٣١):

(وأما قوله حديث ابن أبي ليلى وأبو فروة الراوي عنه مسلم بن مسلم الجهني ليس بالمعروف، فالتعليلان باطلان، فإن عبدالرحمن بن أبي ليلى روى عن علي غير حديث، وعن عمر، ومعاذ رضي الله عنهما، والذي غر أبا محمداً أبا داود قال: حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا سفيان، عن أبي فروة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى بهذا الخبر، وظن أبو محمد، أن عبدالرحمن لم يذكر عليا في الرواية، فرماه بالإرسال، وذلك من وهمه، فإن ابن أبي ليلى روى القصة عن علي فاختصرها أبو داود، وذكر مكان الاحتجاج، وأحال على العلم المشهور برواية عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي، وهذه القصة قد رواها علي، وسمعها منه أصحابه: هانئ ابن هانئ، وهبيرة بن يريم، وعجير بن عبد يزيد، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، فذكر أبو داود حديث الثلاثة الأولين لسياقهم لها بتمامها، وأشار إلى حديث ابن أبي ليلى لأنه لم يتمه، وذكر السند منه إليه، فبطل الإرسال، ثم رأيت أبا بكر الإسماعيلي قد روى هذا الحديث في «مسند علي» مصرحاً فيه بالاتصال، فقال: أخبرنا

الهيثم بن خلف، حدثنا عثمان بن سعيد المقري، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا سفيان، عن أبي فروة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي، أنه اختصم هو وجعفر وزيد وذكر الحديث، وأما قوله: إن أبا فروة ليس بالمعروف، فقد عرفه سفيان بن عيينة، وغيره وخرجا له في الصحيحين).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٨٤) برقم [٢٢٧٩]، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢/ ٤٣١) برقم [١٩٩٤].

✿✿✿

[٦٩٧] حدثنا محمود بن خالد السلمي، حدثنا الوليد، عن أبي عمرو - يعني الأوزاعي - حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن امرأة قالت: **(يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني، وأراد أن ينتزعه مني، فقال لها رسول الله ﷺ: «أنت أحق به ما لم تنكحي»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٨٩):

(فهو حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب، ولم يجدوا بداً من الاحتجاج هنا به، ومدار الحديث عليه، وليس عن النبي ﷺ حديث في سقوط الحضانة بالتزويج غير هذا، وقد ذهب إليه الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد صرح بأن الجد هو عبدالله بن عمرو، فبطل قول من يقول: لعله محمد والد شعيب، فيكون الحديث مرسلاً، وقد صح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو، فبطل قول من قال: إنه منقطع، وقد احتج به البخاري خارج صحيحه، ونص على صحة حديثه، وقال: كان عبدالله بن الزبير الحميدي، وأحمد وإسحاق وعلي بن عبدالله يحتجون بحديثه، فمن الناس بعدهم؟! هذا لفظه، وقال إسحاق بن راهويه: هو عندنا كأيوب عن نافع، عن ابن عمر، وحكى الحاكم في «علوم الحديث» له الاتفاق على صحة حديثه، وقال أحمد بن صالح: لا يختلف على عبدالله أنها صحيفة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٨٣) برقم [٢٢٧٦]، والحاكم (٢/ ٢٠٧) برقم[٢٨٣٠].

قال أبو عبدالله: «هذا الحديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

[٦٩٨] حدثنا العباس بن عبدالعظيم، حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عجير، عن أبيه، عن علي ﷺ قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة فقال جعفر: أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندي خالتها، وإنما الخالة أم، فقال علي: أنا أحق بها ابنة عمي، وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها، فقال زيد: أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت، وقدمت بها، فخرج النبي ﷺ فذكر حديثاً، قال: **(وأما الجارية فأقضي بها لجعفر، تكون مع خالتها، وإنما الخالة أم).** «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٣١):

(وأما رميه نافع بن عجير وأباه بالجهالة: فنعم، ولا يعرف حالهما، وليسا من المشهورين بنقل العلم، وإن كان نافع أشهر من أبيه لرواية ثقتين عنه محمد بن إبراهيم التيمي، وعبدالله بن علي، فليس الاعتماد على روايتهما وبالله التوفيق، فثبتت صحة الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٤٩-٢٥٠)، وأبو داود (٢/ ٢٨٤) برقم [٢٢٧٨]، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢١١) برقم [٤٩٣٩].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم».

✿✿✿

[٦٩٩] حدثنا عباد بن موسى، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانئ وهبيرة، عن علي ﷺ قال: لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي: يا عم، يا عم، فتناولها علي، فأخذ بيدها، وقال دونك بنت عمك، فحملتها فقص الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمي، وخالتها تحتي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتها، وقال: **(الخالة بمنزلة الأم)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٣٠):

(وقوله: إسرائيل ضعيف، فالذي غره في ذلك تضعيف علي بن المديني له، ولكن أبى ذلك سائر أهل الحديث، واحتجوا به، ووثقوه وثبتوه، قال أحمد: ثقة وتعجب من حفظه، وقال أبو حاتم: وهو من أتقن أصحاب أبي إسحاق ولا سيما وقد روى هذا الحديث عن أبي إسحاق، وكان يحفظ حديثه كما يحفظ السورة من القرآن، وروى له الجماعة كلهم محتجين به، وأما قوله: إن هانئاً وهبيرة مجهولان، فنعم مجهولان عنده، معروفان عند أهل السنة، وثقهما الحفاظ، فقال النسائي: هانئ بن هانئ ليس به بأس، وهبيرة روى له أهل السنن الأربعة وقد وثق).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٩٨) برقم [٧٧٠]، وأبو داود (٢/ ٢٨٤) برقم[٢٢٨٠]، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٢٠) برقم [٤٦١٤].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

(١٢) باب في الرجل يطلق أو يموت وفي منزله متاع

[٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال: أخبرنا إسماعيل بن علية، عن ابن عون، عن ابن سيرين: **(أن رجلاً ادعى متاع البيت، فجئن أربع نسوة إلى شريح، فشهدن؛ قلن: دفعنا إليه الصداق، وقلن: جهزها، فجهزها، فقضى عليه بالمتاع، وقال: إن عقرها من مالك)**.

«رواه ابن أبي شيبة»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص١٥٣):

(وهذا في غاية الصحة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٦٣٣) برقم [١٩٣٥٦]، وابن حزم في «المحلى» (٩/ ٣٩٨)، وقال: «في غاية الصحة».

✿✿✿

(١٣) باب ما جاء في عدة أم الولد

[٧٠١] حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، (ح) وحدثنا ابن المثنى، حدثنا عبدالأعلى، عن سعيد، عن مطر، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص ﷺ قال: **(لا تلبسوا علينا سنة ـ قال ابن المثنى سنة نبينا محمد ﷺ ـ عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٦٤١):

(وإنما علة الحديث أنه من رواية قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص ﷺ ولم يسمع منه، قاله الدارقطني، وله علة أخرى وهي أنه موقوف لم يقل: لا تلبسوا علينا سنة نبينا، قال الدارقطني والصواب: لا تلبسوا علينا ديننا، موقوف. وله علة أخرى، وهي اضطراب الحديث، واختلافه عن عمرو على ثلاثة أوجه، أحدها: هذا، والثاني: عدة أم الولد عدة الحرة، والثالث: عدتها إذا توفي عنها سيدها أربعة أشهر وعشرا، فإذا أعتقت، فعدتها ثلاث حيض، والأقاويل الثلاثة عنه ذكرها البيهقي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٢٠٢) برقم [١٧٧٦٩]، وأبو داود (٢/ ٢٩٤) برقم [٢٣٠٨]، وابن ماجة (١/ ٦٧٣) برقم [٢٠٨٣]،

والـدارقطني (٣/ ٣٠٩)، والحـاكم في «المـستدرك» (٢/ ٢٠٩) بـرقم [٢٨٣٦]، والبيهقي (٧/ ٤٤٨).

قال البيهقي: عن الإمام أحمد أنه قال: «حديث منكر».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هـذا حـديث صـحيح عـلى شرط الـشيخين» ووافقه الذهبي في «التلخيص».

(١٤) باب ما جاء في طلاق الحائض

[٧٠٢] عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: (أرسلنا إلى نافع وهو يترجل في دار الندوة ذاهباً إلى المدينة، ونحن جلوس مع عطاء، هل حسبت تطليقة عبدالله امرأته حائضاً على عهد النبي ﷺ واحدة؟ قال: نعم).

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢١٧):

(وأما حديث ابن جريج عن عطاء عن نافع، أن تطليقة عبدالله بن عمر حسبت عليه، فهذا غايته أن يكون من كلام نافع، ولا يعرف من الذي حسبها، أهو عبدالله نفسه، أو أبوه عمر، أو رسول الله ﷺ؟ ولا يجوز أن يشهد على رسول الله ﷺ بالوهم والحسبان، وكيف يعارض صريح قوله ولم يرها شيئاً بهذا المجمل؟ والله يشهد ـ وكفى بالله شهيداً ـ أنا لو تيقنا أن رسول الله ﷺ هو الذي حسبها عليه، لم نتعدى ذلك، ولم نذهب إلى سواه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦/ ٣٠٩) برقم [١٠٩٥٧].

✿✿✿

(١٥) باب في الطلاق يقع على الحائض وإن كان بدعياً

[٧٠٣] أخبرنا أبو الفوارس الحسن بن أحمد بن أبي الفوارس، أخو الشيخ الحافظ رحمه الله ببغداد، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم، حدثنا أبو جعفر محمد بن يوسف، حدثنا أبو الصلت إسماعيل ابن أبي أمية الذارع من حفظه، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك ﷺ قال: سمعت معاذ بن جبل ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **(من طلق للبدعة ألزمناه بدعته).** «رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢١٧-٢١٨):

(وأما حديث أنس: «من طلق في بدعة ألزمناه بدعته»، فحديث باطل على رسول الله ﷺ، ونحن نشهد بالله أنه حديث باطل عليه، ولم يروه أحد من الثقات من أصحاب حماد بن زيد، وإنما هو من حديث إسماعيل بن أبي أمية الذارع الكذاب الذي يذرع ويفصل، ثم الراوي له عنه عبدالباقي بن قانع، وقد ضعفه البرقاني وغيره، وكان قد اختلط في آخر عمره، وقال الدارقطني: يخطئ كثيراً، ومثل هذا إذا تفرد بحديث لم يكن حديثه حجة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٤٤-٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٧).

قال البيهقي: «وقال الحافظ الدارقطني: إسماعيل بن أبي أمية المصري: متروك الحديث».

✿✿✿

(١٦) باب في الرجل يطلق امرأته في الحيض

[٧٠٤] أخبرنا يونس بن عبيدالله، أخبرنا أحمد بن عبدالله بن عبدالرحيم، أخبرنا أحمد بن خالد، أخبرنا محمد بن عبدالسلام الخشني، أخبرنا محمد بن بشار، أخبرنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، أخبرنا عبيدالله بن عمر، عن نافع مولى بن عمر، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: **(في الرجل يطلق امرأته وهي حائض، قال ابن عمر: لا يعتد ذلك)**.

«رواه ابن حزم»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الصغرى» (ص٦٢):

(وحسبك بهذا الإسناد إذا صح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٠/ ١٦٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٣٦٢) برقم [١٧٩٣٢].

✿✿✿

(١٧) باب من قال: إن لها السكنى والنفقة

[٧٠٥] حدثنا نصر بن مرزوق، وسليمان بن شعيب، قالا: حدثنا الخصيب بن ناصح، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس ـ رضي الله عنها ـ: **(أن زوجها طلقها ثلاثاً فأتت النبي ﷺ فقال: «لا نفقة ولا سكنى»، قال: فأخبرت بذلك النخعي فقال: قال عمر ابن الخطاب ﷺ وأخبر بذلك: لسنا بتاركي آية من كتاب الله تعالى، وقول رسول الله ﷺ لقول امرأة لعلها أوهمت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لها السكنى والنفقة»)**. «رواه الطحاوي»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٤٨٠):

(فنحن نشهد بالله شهادة نسأل عنها إذا لقيناه، أن هذا كذب على عمر ﷺ، وكذب على رسول ﷺ).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٣/ ٦٨) برقم [٤٥٢٢]، وابن حزم في « المحلى » (١٠/ ٢٩٧-٢٩٨).

قال ابن حزم: « هذا مرسل لأن إبراهيم لم يولد إلا بعد موت عمر بسنين».

✿✿✿

(١٨) باب الرخصة في الطلاق الثلاث

[٧٠٦] أخبرنا أحمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سعيد ابن يزيد الأحمسي، قال: حدثنا الشعبي، قال: حدثتني فاطمة بنت قيس ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(أتيت النبي ﷺ فقلت أنا بنت آل خالد، وإن زوجي فلاناً أرسل إلي بطلاقي، وإني سألت أهله النفقة والسكنى فأبوا علي، قالوا: يا رسول الله إنه قد أرسل إليها بثلاث تطليقات، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة»).**

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٣/ ١٩٣):

(إسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه النسائي (٦/ ١٤٤) برقم [٣٤٠٣]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٣٨٢) برقم [٩٤٨] وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨/ ٢٧٥)، والدارقطني (٤/ ٢٢-٢٤).

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤/ ٢٨٨) برقم [١٧١١].

✿✿✿

(١٩) باب ما جاء في المطلق ثلاثاً

[٧٠٧] أخبرنا يحيى بن العلاء، عن عبيدالله بن الوليد العجلي، عن إبراهيم، عن داود بن عبادة بن الصامت، قال: طلق جدي امرأة له ألف تطليقة، فانطلق أبي إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: **(أما اتقى الله جدك، أما ثلاث فله، وأما تسع مائة وسبعة وتسعون فعدوان وظلم، إن شاء الله تعالى عذبه، وإن شاء غفر له).** «رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٤٠):

(خبر في غاية السقوط، لأن في طريق يحيى بن العلاء، عن عبيدالله بن الوليد الوصافي، عن إبراهيم بن عبيدالله، ضعيف، عن هالك، عن مجهول، ثم الذي يدل على كذبه وبطلانه، أنه لم يعرف في شيء من الآثار صحيحها ولا سقيمها، ولا متصلها ولا منقطعها، أن والد عبادة بن الصامت أدرك الإسلام، فكيف بجده، فهذا محال بلا شك).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦/ ٣٩٣) برقم [١١٣٣٩]، والدارقطني (٤/ ٢٠) من طريق محمد بن عيينة عن الوصافي، وصدقة بن أبي عمران، عن إبراهيم بن عبيدالله بن عبادة بن الصامت، وقال: «رواته مجهولون وضعفاء إلا شيخنا وابن عبدالباقي».

✿✿✿

(٢٠) باب الطلاق ثلاثاً وما فيه من التغليظ

[٧٠٨] أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب، قال: أخبرني مخرمة، عن أبيه، قال: سمعت محمود بن لبيد ﷺ قال: **(أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضباناً ثم قال: «أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم»، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله).**

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٢٠-٢٢١):

(وإسناده على شرط مسلم، فإن وهب قد رواه عن مخرمة بن بكير بن الأشج عن أبيه، قال: سمعت محمود بن لبيد ومخرمة ثقة بلا شك، وقد احتج مسلم في «صحيحه» بحديثه عن أبيه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه النسائي (٦/ ١٤٢) برقم [٣٤٠١].

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٧٥): «رجاله ثقات».

✿✿✿

(٢١) باب في إحلال المطلقة ثلاثاً

[٧٠٩] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن الهزيل، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: **(لعن رسول الله ﷺ الواشمة، والمتوشمة، والواصلة، والموصولة، والمحل، والمحلل له، وآكل الربا، وموكله)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٦٩):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٥٦١) برقم [٤٢٨٤]، والنسائي (٦/ ١٤٩) برقم [٣٤١٦]، والترمذي مختصراً (٣/ ٤٢٨) برقم [١١٢٠]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٤٦) برقم [٩٨٧٨].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٢٢) باب في الرجل يطلق امرأته فيتزوجها رجل ليُحلّها له

[٧١٠] حدثنا حميد بن عبدالرحمن، عن موسى، بن أبي الفرات، عن عمرو بن دينار: (أنه سئل عن رجل طلق امرأته، فجاء رجل من أهل القرية بغير علمه ولا علمها، فأخرج شيئاً من ماله، فتزوجها به؛ ليحلها له، فقال: لا، ثم ذكر أن النبي ﷺ سئل عن مثل ذلك، فقال: «لا، حتى ينكحها مرتغباً لنفسه، حتى يتزوجها مرتغباً لنفسه، فإذا فعل ذلك، لم تحل له حتى تذوق العسيلة»).

«رواه ابن أبي شيبة»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٧٠):

(إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٢٢٢) برقم [١٧٢٥٧].

(٢٣) باب في ما تفعله المعتدة بعد ثلاثة أيام

[٧١١] حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا الحكم بن عتبة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، أن رسول الله ﷺ قال لامرأة جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنها ـ : **(إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت، أو إذا كان بعد ثلاثة أيام)**.

«رواه ابن حزم»

[٧١٢] حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا الحجاج بن أرطأة، عن الحسن ابن سعد، عن عبدالله بن شداد: **(أن أسماء بنت عميس ـ رضي الله عنها ـ استأذنت النبي ﷺ أن تبكي على جعفر وهي امرأته، فأذن لها، ثلاثة أيام، ثم بعث إليها بعد ثلاثة أيام، أن تطهري واكتحلي)**.

«رواه ابن حزم»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٦١٩):

(وأجاب الناس عن ذلك بأن هذا حديث منقطع، فإن عبدالله بن شداد ابن الهاد لم يسمع من رسول الله ﷺ ولا رآه، فكيف يقدم حديثه على الأحاديث الصحيحة المسندة التي لا مطعن فيها؟ وفي الحديث الثاني: الحجاج بن أرطأة، ولا يعارض بحديثه حديث الأئمة الأثبات الذين هم فرسان الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٠/ ٢٨٠)، وقال: «هذا منقطع ولا حجة فيه لأن عبدالله بن شداد لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئاً».

وأما الحديث الثاني: فذكره ابن حزم في «المحلى» (١٠/ ٢٨٠).

وفي سنده الحجاج بن أرطأة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق كثير الخطأ والتدليس».

(٢٤) باب أين تعتد المتوفى عنها

[٧١٣] قال عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عبدالله بن كثير، قال: قال مجاهد: استشهد رجال يوم أحد عن نسائهم، وكن متجاورات في الدار فجئن النبي ﷺ فقلن: **(إنا نستوحش يا رسول الله بالليل، فنبيت عند إحدانا، حتى إذا أصبحنا تبددنا بيوتنا، فقال النبي ﷺ: «تحدثن عند إحداكن، ما بدا لكن، حتى إذا أردتن النوم، فلتأت كل امرأة إلى بيتها»)**.

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٦١٥):

(وهذا وإن كان مرسلاً، فالظاهر أن مجاهداً إما أن يكون سمعه من تابعي ثقة، أو من صحابي، والتابعون لم يكن الكذب معروفاً فيهم، وهم ثاني القرون المفضلة، وقد شاهدوا أصحاب رسول الله ﷺ وأخذوا العلم عنهم، وهم خير الأمة بعدهم، فلا يظن بهم الكذب على رسول الله ﷺ ولا الرواية عن الكذابين، ولاسيما العالم منهم إذا جزم على رسول الله ﷺ بالرواية، وشهد له بالحديث، فقال: قال رسول الله ﷺ، وفعل رسول الله ﷺ، وأمر ونهى، فيبعد كل البعد أن يقدم على ذلك مع كون الواسطة بينه وبين رسول ﷺ كذاباً أو مجهولاً، وهذا بخلاف مراسيل من بعدهم، فكلما تأخرت القرون ساء الظن بالمراسيل، ولم يشهد بها على رسول الله ﷺ، وبالجملة فليس الاعتماد على هذا المرسل وحده وبالله التوفيق).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ٣٦) برقم[١٢٠٧٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٣٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١/ ٢١٨) برقم [٤٨٩٥]، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٢/ ٢٠٦) برقم [٥٥٩٧].

(٢٥) باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها

[٧١٤] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة، عن أبيه، قال: سمعت المغيرة بن الضحاك، يقول: أخبرتني أم حكيم بنت أسيد، عن أمها، أن زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلاء، قال أحمد: الصواب بكحل الجلاء، فأرسلت مولاة لها، إلى أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ فسألتها عن كحل الجلاء فقالت: لا تكتحلي به إلا من أمر لابد منه، يشتد عليك فتكتحلين بالليل، وتمسحينه بالنهار، ثم قالت عند ذلك أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ : (**دخل عليّ رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة، وقد جعلت على عيني صبراً فقال: «ما هذا يا أم سلمة» ؟ فقلت: إنما هو صبر يا رسول الله، ليس فيه طيب، قال: «إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل، وتنزعينه بالنهار، ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء، فإنه خضاب» ، قالت: قلت: بأي شيء أمتشط يا رسول الله؟ قال: «بالسدر تغلفين به رأسك»**).

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٦٢٤):

(وأقل درجاته أن يكون حسناً).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ٢٩٢-٢٩٣) برقم [٢٣٠٥]، والنسائي (٦/ ٢٠٤-٢٠٥) برقم [٣٥٣٧].

وفي سنده المغيرة بن الضحاك، قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ١٦٣): «لا يعرف».

وكذلك أم حكيم بنت أسيد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «لا يعرف حالها».

(٢٦)باب في المتوفى عنها تنتقل

[٧١٥] حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، أن الفريعة بنت مالك بن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنها ـ أخبرتها أنها: (**جاءت إلى رسول الله تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي، فإني لم يتركني في مسكن يملكه، ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «نعم»، قالت: فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد، دعاني، أو أمر بي فدعيت له، فقال: «كيف قلت؟» فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي، قالت: فقال: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلما كان عثمان بن عفان ﷺ أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتبعه وقضى به**).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٦٠٤):

(وما قاله أبو محمد غير صحيح، فالحديث حديث صحيح مشهور في الحجاز والعراق وأدخله مالك في «الموطأ» واحتج به، وبنى عليه مذهبه، وأما قوله: إن زينب بنت كعب مجهولة، فنعم مجهولة عنده، فكان ماذا؟ وزينب هذه من التابعيات، وهي امرأة أبي سعيد الخدري، روى عنها سعد

ابن إسحاق بن كعب وليس بسعيد، وقد ذكرها ابن حبان في كتاب «الثقات»).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٩١) برقم [٢٣٠٠]، والنسائي (٦/ ١٩٩) برقم [٣٥٢٨]، والترمذي (٣/ ٥٠٨) برقم [١٢٠٤]، وابن ماجة (١/ ٦٥٤) برقم [٢٠٣١]، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٥٩١)، والحاكم (٢/ ٢٠٨).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيره».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وقال المصنف في «إعلام الموقعين» (٥/ ٤٧٣): «حديث صحيح».

✿✿✿

(٢٧) باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر

[٧١٦] أنبأنا أبو عمار الحسين بن حريث، أنبأنا الفضل بن موسى، عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عياش: **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ، قد ظاهر من امرأته فوقع عليها، فقال: يا رسول الله إني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل أن أكفر، فقال: «وما حملك على ذلك يرحمك الله»؟ قال: رأيت خلخالها في ضوء القمر، قال: «فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله به»).** «رواه الترمذي»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (٦/ ٤٦٦):

(حديث صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه الترمذي (٣/ ٥٠٣) برقم [١١٩٩]، وأبو داود (٢/ ٢٦٨) برقم [٢٢٢١]، وابن ماجة (١/ ٦٦٦) برقم [٢٠٦٥]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٠٤) برقم [٢٨١٧]، وابن حزم في «المحلى» (١٠/ ٥٥).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وقال ابن حزم: «وهذا خبر صحيح من رواية الثقات، لا يضره إرسال من أرسله».

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٥/ ٢٤٩٠): «ورجاله ثقات».

[٧١٧] حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبدالله بن إدريس، عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن سلمة ابن صخر البياضي ﷺ عن النبي ﷺ: **(في المظاهر يواقع قبل أن يكفر، قال: «كفارة واحدة»)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٩٣):

(وفيه انقطاع بين سليمان بن يسار، وسلمة بن صخر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٣/ ٥٠٢) برقم [١١٩٨]، وابن ماجة (١/ ٦٦٦) برقم [٢٠٦٤].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

✿✿✿

(٢٨) باب في المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف

[٧١٨] قال عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاووس قال: وقلت له: **(كيف كان أبوك يقول في رجل ملك أمر امرأته رجلاً، أيملك الرجل أن يطلقها؟ قال: لا)**.

«رواه عبدالرزاق»

[٧١٩] قال عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاووس، عن أبيه، وقلت له: **(كيف كان أبوك يقول في رجل ملك امرأته أمرها، أتملك أن تطلق نفسها؟ قال: لا، كان يقول: ليس إلى النساء طلاق)**.

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٢٧٢):

(أما المنقول عن طاووس، فصحيح صريح لا مطعن فيه سنداً وصراحة).

قال مُقَيِّدُه:

فالأثر الأول: أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ٤) برقم [١١٩٤٩].

والأثر الثاني: أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦/ ٥٢٠) برقم [١١٩١٣].

✿✿✿

(٢٩) باب في الرجل يجحد الطلاق

[٧٢٠] حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التنيسي، عن زهير، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(إذا ادَّعت المرأةُ طلاقَ زَوْجِها، فجاءت على ذلك بشاهد عدل، استحلف زوجها، فإن حلف بطلت شهادة الشاهد، وإن نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر، وجاز طلاقه).** «رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص١٥٧):

(وعمرو بن شعيب قد احتج به الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة الحديث، كالبخاري، وحكاه عن علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحميدي، وقال: فمن الناس بعدهم؟ وزهير بن محمد ـ الراوي عن ابن جريج ـ ثقة محتج به في «الصحيحين»، وعمرو بن أبي سلمة من رجال «الصحيحين» أيضاً، فمن احتج بحديث عمرو بن شعيب فهذا من أصح حديثه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٥٧) برقم [٢٠٣٨]، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٢/ ٣٧٣).

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٤٣٢): «قال أبي: هذا حديث منكر». وقال البوصيري في «الزوائد»: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

❁❁❁

(٣٠) باب الاستثناء في الطلاق

[٧٢١] أخبرنا أبو العباس محمد بن موسى الدولابي ويعقوب بن إبراهيم قالا: أخبرنا الحسن بن عرفة، أخبرنا إسماعيل بن عياش، عن حميد ابن مالك اللخمي، عن مكحول، عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **(يا معاذ ما خلق الله شيئاً على وجه الأرض أحب إليه من العتاق، ولا خلق الله شيئاً على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق، فإذا قال الرجل لمملوكه أنت حر، إن شاء الله فهو حر، ولا استثناء له، وإذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فله استثناؤه، ولا طلاق عليه)**.

«رواه الدارقطني»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (٥/ ٤٨٢):

(ففيه عدة بلايا:

إحداهما: حميد بن مالك، ضعفه أبو زرعة وغيره.

الثانية: أن مكحول لم يلق معاذاً، قال أبو زرعة: مكحول عن معاذ منقطع.

الثالثة: أنه قد اضطرب فيه حميد هذا الضعيف، فمرة يقول: عن مكحول عن معاذ، ومرة يقول: عن مكحول، عن خالد بن معدان، عن معاذ، وهو منقطع أيضاً، وقيل مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ، قال البيهقي: ولم يصح.

الرابعة: أن إسماعيل بن عياش ليس ممن يقبل تفرده بمثل هذا).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٦١).

وقال البيهقي: «حميد بن مالك مجهول، ومكحول عن معاذ بن جبل منقطع».

[٧٢٢] حدثنا عبدالله بن محمد بن مسلم، حدثنا الحسين بن أبي سعيد العسقلاني، حدثنا آدم، حدثنا الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدة ﵂ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا قال لامرأته أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه)**.

«رواه ابن عدي»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (٥/ ٤٨٢):

(فالجارود بن يزيد قد ارتقى من حد الضعف إلى حد الترك).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٦١)،

قال البيهقي: «ضعيف».

وفي سنده الجارود بن يزيد، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٣٨٤): «كذبه أبو أسامة وضعفه علي، وقال النسائي والدارقطني: متروك»، وعد الذهبي هذا الحديث من بلاياه.

✿✿✿

[٧٢٣] حدثنا خالد بن يزيد بن أسد القسري، حدثنا جميع بن عبدالحميد الجعفي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري وابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قالا: **(كنا معاشر أصحاب رسول الله ﷺ نرى الاستثناء جائزاً في كل شيء إلا في الطلاق والعتاق)**.

«رواه الجوزجاني»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ٤٧٩):

(وأما الأثران اللذان ذكرتموهما عن الصحابة، فما أحسنهما لو ثبتا، ولكن كيف بثبوتهما، وعطية ضعيف، وجميع بن عبدالحميد مجهول، وخالد بن يزيد ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن الجوزي في «التحقيق» (٢/ ٢٩٥) عن ابن عمر دون إسناد، وفي «التنقيح» لابن عبد الهادي (٤/ ٤١٩): «ومثل هذا لا يجوز الاحتجاج به».

✿✿✿

(٣١) باب النكاح جديد والطلاق جديد

[٧٢٤] قال عبدالرزاق، عن ابن المبارك، عن عثمان بن مقسم، أنه أخبره، أنه سمع نبيه بن وهب يحدث، عن رجل من أصحاب محمد ﷺ: **(أن النبي قضى في المرأة يطلقها زوجها دون الثلاث، ثم يرتجعها بعد زوج أنها على ما بقي من الطلاق).**

«رواه عبدالرزاق»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٢٥٦):

(وهذا الأثر وإن كان فيه ضعيف ومجهول، فعليه أكابر الصحابة).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦/ ٣٥٣-٣٥٤) برقم [١١١٥٩].

وفي سنده عثمان بن مقسم، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٥٦): «تركه يحيى القطان وابن المبارك، وقال أحمد: حديثه منكر، وقال الجوزجاني: كذاب، وقال النسائي والدارقطني: متروك».

✿✿✿

(٣٢) باب ما جاء في طلاق المكره

[٧٢٥] حدثنا الوليد بن مسلم، عن الغازي بن جبلة الجبلاني، أنه سمع صفوان الأصم، يقول: **(بينا رجل نائم لم يرعه وامرأته جالسة على صدره، واضعة السكين على فؤاده، وهي تقول: لتطلقني أو لأقتلنك، فطلقها، ثم أتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «لا قيلولة في الطلاق»).**

«رواه سعيد بن منصور»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ١٩٠):

(أما خبر الغازي بن جبلة، ففيه ثلاث علل:

إحداها: ضعف صفوان بن عمرو، والثانية: لين الغازي بن جبلة، والثالثة: تدليس بقية الراوي عنه، ومثل هذا لا يحتج به، قال أبو محمد بن حزم: وهذا خبر في غاية السقوط).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٢٧٦) برقم [١١٣١]، وابن حزم في «المحلى» (٨/ ٣٣٣).

وفي سنده صفوان الأصم، قال البخاري في «الضعفاء الصغير» (ص٦٠): «حديثه منكر».

وفيه أيضاً غازي بن جبلة، قال البخاري في «الضعفاء الصغير» (ص٩٣): «حديثه منكر في طلاق المكره».

✿✿✿

[٧٢٦] حدثنا سعيد قال: أخبرنا فرج بن فضالة، قال: حدثني عمر ابن شراحيل المعافري، قال: **(كانت امرأة مبغضة لزوجها فأرادته على الطلاق فأبى، فجاءت ذات ليلة فلما رأته نائماً، قامت وأخت سيفه، فوضعته على بطنه، ثم حركته برجلها، فقال: ويلك مالك؟ قالت: والله لتطلقني وإلا أنفذتك به، فطلقها ثلاثاً، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب ﷺ فأرسل إليها، فشتمها، فقال: ما حملك على ما صنعتي؟ فقالت: بغضي إياه، فأمضى طلاقها)**.

«رواه سعيد بن منصور»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ١٩٠):

(وأما أثر عمر، فالصحيح عنه خلافه كما تقدم، ولا يعلم معاصرة المعافري لعمر، وفرج بن فضالة فيه ضعف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٢٧٥) برقم [١١٢٩].

وفي سنده فرج بن فضالة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(٣٣) باب ما جاء في طلاق المعتوه والصغير والنائم

[٧٢٧] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، (ح) وحدثنا محمد بن خالد بن خداش، ومحمد بن يحيى، قالا: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المجنون حتى يكبر، وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق).**

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «أحكام أهل الذمة» (٢/ ٤٩٨):

(وهو حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٥٨) برقم [٢٠٤١]، وأبو داود (٤/ ١٣٩-١٤٠) برقم [٣٤٩٨]، والترمذي (٤/ ٣٢) برقم [١٤٢٣]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٧-٦٨) برقم [٢٣٥٠].

قال أبو عيسى: «حديث حسن غريب».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

[٧٢٨] حدثنا محمد بن عبدالأعلى الصنعاني، أنبأنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عطاء بن عجلان، عن عكرمة بن خالد المخزومي، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(كل الطلاق جائز، إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ١٩٠):

(وأما حديث: «كل الطلاق جائز» فهو من رواية عطاء ابن عجلان وضعفه مشهور، وقد رمي بالكذب).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٣/ ٤٩٦) برقم [١١٩١].

قال أبو عيسى: «هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن عجلان، وعطاء بن عجلان ضعيف، ذاهب الحديث، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أن طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز، إلا أن يكون معتوهاً، يفيق الأحيان، فيطلق في حال إفاقته».

✿✿✿

(٢٤)

كتاب الرضاع

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في ما ذكر أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين.

٢- باب ما جاء في تحديد ذلك بالحولين.

(٢٤)
كتاب الرضاع

(١) باب في ما ذكر أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين

[٧٢٩] حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: **(لا يُحَرِّمُ مِن الرَّضَاعةِ إلا ما فَتَقَ الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطامِ)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٥٢٤):

(وأما ردكم لحديث أم سلمة، فتعسف بارد، فلا يلزم انقطاع الحديث من أجل أن فاطمة بنت المنذر لقيت أم سلمة صغيرة، فقد يعقل الصغير جداً أشياء ويحفظها، فقد عقل محمود بن الربيع المجة وهو ابن سبع سنين، ويَعْقِلُ أصغر منه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٣/ ٤٥٨) برقم [١١٥٢]، وابن حبان (١٠/ ٣٧-٣٨) برقم [٤٢٢٤].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في تحديد ذلك بالحولين

[٧٣٠] أخبرنا الحسين بن إسماعيل وإبراهيم بن دبيس بن أحمد، وغيرهما قالوا: أخبرنا الوليد بن برد الأنطاكي، أخبرنا الهيثم بن جميل، أخبرنا سفيان بن عمرو بن دينار، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا رضاع إلا ما كان في الحولين)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٩٣):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ١٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٦٢).

قال الدارقطني: «لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل، وهو ثقة حافظ».

وقال البيهقي: «الصحيح موقوف».

✿✿✿

(٢٥)

كتاب النفقات

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في الرجل لا يجد نفقة امرأته.

٢- باب في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته هل يخير امرأته.

(٢٥)
كتاب النفقات

(١) باب في الرجل لا يجد نفقة امرأته

[٧٣١] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مسلم ابن خالد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **(كتب إلى أمراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا فإن طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا).**

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٥/ ٣٢٢-٣٢٣):

(في ثبوته نظر، وإن قال ابن المنذر: «ثبت عن عمر» فإن في إسناده ما يمنع ثبوته).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩/ ٣٢٥-٣٢٦) برقم [٢٣٩٦].

وفي سنده مسلم بن خالد الزنجي المكي الفقيه، قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ١٠٢): «قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وضعفه أبو داود».

✿✿✿

[٧٣٢] أخبرنا عثمان بن أحمد، وعبدالباقي بن قانع وإسماعيل بن علي، قالوا: أخبرنا أحمد بن علي الخراز، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا إسحاق بن منصور، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ بمثله: إشارة إلى حديث يحيى بن سعيد بن المسيب في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته، قال: **(يفرق بينهما)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٦٤):

(فحديث منكر لا يحتمل أن يكون عن النبي ﷺ أصلاً، وأحسن أحواله أن يكون عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً، والظاهر أنه روي بالمعنى).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٣/ ٢٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٧٠)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦/ ١٠٥).

قال ابن عبدالهادي في «تنقيح التحقيق» (٤/ ٤٥٦): «هذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب «الكتب الستة» وهو حديث منكر، وإنما يعرف هذا من كلام سعيد بن المسيب».

(٢) باب في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته هل يخير امرأته

[٧٣٣] أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثني ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (**«خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»، فقيل: من أعول يا رسول الله؟ قال: «امرأتك ممن تعول، تقول أطعمني، وإلا فارقني، خادمك يقول: أطعمني، واستعملني، وولدك يقول: إلى من تتركني؟!»**).

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٤٥٦):

(وهذا في جميع نسخ كتاب النسائي هكذا، وهو عنده من حديث سعيد بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ وسعيد و محمد ثقتان).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٥٢٦) برقم [١٠٧٩٩]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥/ ٣٨٥) برقم [٩٢١١]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٧٠-٤٧١)، والدارقطني (٣/ ٢٩٦-٢٩٧) برقم[١٩٠].

قال البيهقي: «هكذا رواه سعيد بن أيوب، عن ابن عجلان، ورواه ابن عيينة وغيره عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة ﷺ، وجعل آخره من قول أبي هريرة، وكذلك جعله الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة».

وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٣٢٨١].

(٢٦)

كتاب الديات

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في ترك القود بالقسامة.

٢- باب ما جاء في إيقاد المسلم بالكافر.

٣- باب لا يقتص من الجرح قبل الاندمال.

٤- باب ما جاء في دية الذمي.

(٢٦)
كتاب الديات

(١) باب ما جاء في ترك القود بالقسامة

[٧٣٤] أخبرنا أبو بكر الاردستاني، أنبأنا أبو نصر العراقي، أنبأنا سفيان ابن محمد الجوهري، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن، عن القاسم بن عبدالرحمن، أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: **(القسامة توجب العقل، ولا تشيط الدم)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٢٤):

(فمنقطع موقوف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/ ٤١) برقم [١٨٢٨٦]، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٢١٩) برقم [٢٨٢٨٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٢٩)، و «معرفة السنن والآثار» (١٢/ ٢٢) برقم [٥٠٢٧].

قال البيهقي: «هذا منقطع».

✿✿✿

[٧٣٥] عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن محمد بن راشد، عن مكحول: **(أن رسول الله ﷺ لم يقض في القسامة بقود)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٢٤):

(وأما حديث محمد بن راشد المكحولي عن مكحول فمنقطع).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٨/ ١٢٩)، وأبو داود في المراسيل (ص١٦١).

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في إيقاد المسلم بالكافر

[٧٣٦] حدثنا وهب بن بيان، وأحمد بن سعيد الهمذاني، وابن السرح، قالوا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبدالله بن يعقوب، حدثنا عبدالله بن عبدالعزيز بن صالح الحضرمي، قال: **(قتل رسول الله ﷺ يوم خيبر مسلماً بكافر، قتله غيلة، وقال: «أنا أولى أو أحق من وفى بذمته»)**.

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٣٠):

(فمرسل لا يثبت).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أبو داود في المراسيل (ص١٥٥).

وفي سنده عبدالله بن يعقوب المدني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «مجهول الحال».

وكذلك عبدالله بن عبدالعزيز الحضرمي، قال الحافظ في «التقريب»: «مجهول».

قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٧٠): «وهذان المذكوران مجهولان لهم أجد لهما ذكراً».

✿✿✿

[٧٣٧] حدثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي، أخبرني جدي سعيد بن محمد الرهاوي أن عمار بن مطر حدثهم، حدثنا إبراهيم بن محمد الأسلمي، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن ابن البيلماني، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: **(أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً بمعاهد، وقال أنا أكرم من وفى بذمته)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٣٠):

(ولا يصح، وهذا الحديث مداره على ابن البيلماني، والبلية فيه منه، وهو مجمع على ترك الاحتجاج به، فضلاً عن تقديم روايته على أحاديث الثقات الأئمة المخرجة في الصحاح كلها).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٠/ ١٠١) برقم [١٨٥١٤]، والدارقطني (٣/ ١٣٤-١٣٥)، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨/ ٣٠).

قال الدارقطني: « لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى، وهو متروك الحديث، والصواب عن ربيعة عن ابن البيلماني مرسل عن النبي ﷺ، وابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة، إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله ».

✿✿✿

(٣) باب لا يقتص من الجرح قبل الاندمال

[٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر ﷺ: **(أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته، فأتى النبي ﷺ يستقيد، فقيل له: «حتى تبرأ» فأبى، وعجل، واستقاد، قال: فعنتت رجله، وبرئت رجل المستقاد منه، فأتى النبي ﷺ فقال: «ليس لك شيء أبيت»).**

«رواه ابن أبي شيبة»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٨٠):

(ولكن لهذا الحديث علة، وهي أن أبان وسفيان روياه عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة مرسلاً، قال عبدالحق: وهو عندهم أصح، على أن الذي أسنده ثقة جليل، وهو إسماعيل بن علية).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٢٠٦) رقم [٢٨٢٣٨]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٦٦)، والدارقطني (٣/ ٨٩).

قال الدارقطني: « أخطأ فيه ابنا أبي شيبة، وخالفهما أحمد بن حنبل وغيره، عن ابن علية، عن أيوب، عن عمرو مرسلاً، وكذلك قال أصحاب عمرو بن دينار عنه، وهو المحفوظ مرسلاً».

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في دية الذمي

[٧٣٩] حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، حدثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **(دية المعاهد نصف دية الحر)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٣٧٤):

(هذا الحديث صحيح إلى عمرو بن شعيب، والجمهور يحتجون به، وقد احتج به الشافعي في غير موضع، واحتج به الأئمة كلهم في الديات).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٩٤) برقم [٤٥٨٣]، والترمذي (٤/ ٢٥) برقم [١٤١٣]، وابن ماجة (٢/ ٨٨٣)، برقم [٢٦٤٤].

قال أبو عيسى: « هذا حديث حسن ».

وقد حسنه المصنف في « إعلام الموقعين » (٦/ ٤٩٦).

✿✿✿

(٢٧)

كتاب الحدود

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ.

٢- باب الشفاعة في الحدود.

٣- باب ما جاء في المحاربة.

٤- باب ما جاء في تعليق يد السارق في عنقه.

٥- باب ما جاء في الرجل يزني بحريمه.

٦- باب ما جاء في الرجل يزني بجارية امرأته.

٧- باب فيمن عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط.

٨- باب ما جاء في حد اللوطي.

٩- باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة.

١٠- باب ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا.

١١- باب ما جاء في حد الساحر.

١٢- باب لا قَوَدَ إلا بالسيف.

١٣- باب في التعدي والاطلاع.

(٢٧)
كتاب الحدود

(١) باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ

[٧٤٠] حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبدالله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن علي رضي الله عنه: **(أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فخنقها رجل حتى ماتت، فأبطل رسول الله ﷺ دمها)**. «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «أحكام أهل الذمة» (٢/ ٨٣١):

(قال شيخنا: وهذا الحديث جيد، فإن الشعبي رأى علياً وروى عنه حديث سراحه الهمدانية، وكان في حياة علي قد ناهز العشرين سنة، وهو معه في الكوفة، وقد ثبت لقاؤه لعلي رضي الله عنه فيكون الحديث متصلاً وأن يبعد سماع الشعبي من علي فيكون الحديث مرسلاً، والشعبي عندهم صحيح المراسيل لا يعرفون له إلا مرسلاً، وهو من أعلم الناس بحديث علي وأعلمهم بثقات أصحابه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٢٩) برقم [٤٣٦٢]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٠).

قال الألباني في «الإرواء» (٥/ ٩١): «وإسناده صحيح على شرط الشيخين».

❁❁❁

(٢) باب الشفاعة في الحدود

[٧٤١] حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عمارة بن غزية، عن يحيى بن راشد، قال: جلسنا لعبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه، لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه؛ أسكنه الله ردغة الخبال[1] حتى يخرج مما قال).** «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٦/ ٥٧٣):

(إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد (٢/ ٦٩) برقم [٥٣٨٦]، وأبو داود (٣/ ٣٠٥) برقم [٣٥٩٧]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٧٠-٢٧١) برقم [١٣٠٨٤]، والحاكم (٢/ ٢٧) برقم [٢٢٢٢].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

---

(١) هي وحل طين كثير، وقد جاء تفسيرها في الحديث بأنها عصارة أهل النار، انظر «النهاية» (٢/ ٢١٥).

(٣) باب ما جاء في المحاربة

[٧٤٢] حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، قال: أخبرنا، (ح)، وحدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ عن أبي قلابة ـ عن أنس بن مالك ﷺ بهذا الحديث، قال فيه: **(فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافة، فأتى بهم، قال: فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا﴾ [المائدة:٣٣] الآية)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٢١٧):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد (٣/ ٢٥٠) برقم[١٣٠٢٩]، وأبو داود (٤/ ١٣١) برقم [٤٣٦٦]، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ٣١٩) برقم [٤٤٦٧].

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في تعليق يد السارق في عنقه

[٧٤٣] أخبرني عمرو بن منصور، قال: حدثنا حسان بن عبدالله، قال: حدثنا المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، قال: سمعت سعد بن إبراهيم يحدث، عن المسور بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد)**.

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٦٣٧):

(وأما حديث عبدالرحمن بن عوف فمنقطع لا يثبت، وقد طعن في الحديث ابن المنذر فقال: سعد بن إبراهيم مجهول، وقال ابن عبدالبر، الحديث ليس بالقوي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه النسائي (٨/ ٩٢-٩٣) برقم [٤٩٨٤]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٧٧).

قال أبو عبدالرحمن النسائي: «وهذا مرسل وليس بثابت».

❁❁❁

(٥) باب ما جاء في الرجل يزني بحريمه

[٧٤٤] حدثنا مسدد، حدثنا خالد بن عبدالله، حدثنا مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء بن عازب ﷺ قال: **(بينا أنا أطوف على إبل لي ضلت إذ أقبل ركب، أو فوارس، معهم لواء، فجعل الأعراب يطيفون بي لمنزلتي من النبي ﷺ، إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلاً فضربوا عنقه، فسألت عنه، فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه).**

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «تهذيب السنن» (٦/ ٢٦٦-٢٦٧):

(والحديث له طرق حسان يؤيد بعضها بعضاً:

منها: مطرف عن أبي الجهم عن البراء.

ومنها: شعبة عن الركين بن الربيع عن عدي بن ثابت عن البراء.

ومنها: الحسن بن صالح عن السدي عن عدي عن البراء.

ومنها: معمر عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه..).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه أبو داود (٤/ ١٥٧) برقم [٤٤٥٦]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٠٨)، والدارقطني (٣/ ١٩٦).

وقال الألباني في «الإرواء» (٨/ ٢١): «وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجهم واسمه سليمان بن جهم بن أبي الجهم الأنصاري مولى البراء وهو ثقة».

[٧٤٥] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا حسن بن صالح، عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء ﷺ، قال: **(لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن أضرب عنقه، أو أقتله وآخذ ماله).**

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «روضة المحبين» (ص٤٢٧):

(رواه الإمام أحمد واحتج به).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٢٨٩) برقم [١٨٥١٤]، وأبو داود (٤/ ١٥٧) برقم [٤٤٥٧]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٣١٤)، برقم [٣٤٠٧]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٩١) برقم [٢٧٧٦].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٦) باب ما جاء في الرجل يزني بجارية امرأته

[٧٤٦] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق: **(أن رسول الله قضى في رجل وقع على جارية امرأته، إن كان استكرهها فهي حرة، وعليه لسيدتها مثلها، وإن كانت طاوعته فهي له، وعليه لسيدتها مثلها).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٢٩-٢٣٠):

(وضعفه بعضهم من قبل إسناده، وهو حديث حسن يحتجون بما هو دونه في القوة، ولكن لإشكاله أقدموا على تضعيفه مع لين في سنده).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٥) برقم [٢٠٠١٣]، وأبو داود (٤/ ١٥٨) برقم [٤٤٦٠]، والنسائي (٦/ ١٢٤) برقم [٣٣٦٣]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٥١) برقم [٦٣٣٦]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٧-٢٩٨) برقم [٧٢٣٣].

قال أبو عبدالرحمن النسائي: «ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتج به».

✿✿✿

[٧٤٧] حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن خالد ابن عرفطة، عن حبيب بن سالم: أن رجلاً يقال له: عبدالرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته، فرفع إلى النعمان بن بشير ﷺ وهو أمير على الكوفة، فقال: **(لأقضين فيك بقضية رسول الله ﷺ: إن كانت أحلتها لك جلدتك مئة، وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة، فوجدوه قد أحلتها له، فجلده مئة)**. «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٥):

(فإن الحديث حسن، وخالد بن عرفطة قد روى عنه ثقتان: قتادة، وأبو بشر، ولم يعرف فيه قدح، والجهالة ترتفع عنه برواية ثقتين).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٢٧١) برقم [١٨٣٥٧]، وأبو داود (٤/ ١٥٧-١٥٨) برقم [٤٤٥٨]، والترمذي (٤/ ٥٤) برقم [١٤٥١]، وابن ماجة (٢/ ٨٥٣) برقم [٢٥٥١]، والنسائي (٦/ ١٢٣-١٢٤) برقم [٣٣٦٠]، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣١٥).

قال أبو عيسى: «حديث النعمان في إسناده اضطراب، سمعت محمداً يقول: لم يسمع قتادة من حبيب بن سالم هذا الحديث، إنما رواه عن خالد ابن عرفطة، وأبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم هذا الحديث أيضاً، إنما رواه عن خالد بن عرفطة».

وفي سنده خالد بن عرفطة، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٦٣٥): «لا يعرف».

(٧) باب فيمن عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط

[٧٤٨] حدثنا عبدالله بن محمد بن علي النفيلي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به)**.

«الداء والدواء»

قال **المُصَنِّفُ** في «الداء والدواء» (ص٢٦٣):

(وإسناده على شرط البخاري).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٥٨) برقم [٤٤٦٢]، وأحمد في «المسند» (١/ ٣٧٣) برقم [٢٧٣١]، وابن ماجة (٢/ ٨٥٦) برقم [٢٥٦١]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٩٥) برقم [٨٠٤٧].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وقال المصنف في «الزاد» (٥/ ٣٧): «وإسناده صحيح».

✿✿✿

(٨) باب ما جاء في حد اللوطي

[٧٤٩] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو العباس بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا أبو بدر، حدثنا محمد بن عبدالرحمن، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان، وإذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «الداء والدواء» (ص٢٧٣):

(جاء في بعض الآثار المرفوعة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الآجري في «ذم اللواط» برقم (١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٣٣)، وفي «الشعب» (١٠/ ٨٧-٨٨) برقم [٥٠٧٥]، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣٩) برقم [١٤٩٨].

قال البيهقي: «محمد بن عبدالرحمن هذا لا أعرفه وهو منكر بهذا الإسناد».

✿✿✿

[٧٥٠] أخبرنا محمد قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن علويه القطان، قال: حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، قال: حدثني داود بن بكر، عن محمد بن المنكدر: **(أن خالد بن الوليد ﷺ كتب إلى أبي بكر الصديق ﷺ أنه وجد في بعض ضواحي العرب رجل ينكح كما تنكح المرأة، وإن أبا بكر ﷺ جمع لذلك أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ، كان فيهم علي بن أبي طالب ﷺ أشدهم يومئذ قولاً، فقال: «إن هذا ذنب لم تعمل به أمة من الأمم إلا أمة واحدة، فصنع بها ما قد علمتم، أرى أن تحرقوه بالنار، قال: فكتب إليه أبو بكر أن يحرق بالنار).**

«رواه الآجري»

قال المُصَنِّفُ في «الداء والدواء» (٢٦٢):

(وقد ثبت عن خالد بن الوليد ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الآجري في «تحريم اللواط» برقم [٢٩]، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» برقم [٤٢٨]، وابن حزم في «المحلى» (١١/ ٣٨٠-٣٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٣٢)، وفي «الشعب» (٤/ ٣٥٧) برقم [٥٣٨٩].

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٨٩): «وروى ابن أبي الدنيا، ومن طريقه البيهقي بإسناد جيد».

(٩) باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة

[٧٥١] حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا موسى بن هارون البردي، حدثنا هشام بن يوسف، عن القاسم بن فياض الأبناوي، عن خلاد ابن عبدالرحمن، عن ابن المسيب، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ **(أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلده مائة، وكان بكراً، ثم سأله البينة على المرأة، فقالت: كذب والله يا رسول الله، فجلده حد الفرية ثمانين)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٣٩):

(وفي إسناده القاسم بن فياض الأبناوي الصنعاني، تكلم فيه غير واحد، وقال ابن حبان: بطل الاحتجاج به).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٥٩-١٦٠) برقم [٤٤٦٧]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٢٤) برقم [٧٣٤٨].

قال أبو عبدالرحمن النسائي: «هذا حديث منكر».

وفي سنده القاسم ابن فياض قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «مجهول».

✿✿✿

(١٠) باب ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا

[٧٥٢] حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري، حدثنا محمد بن يوسف، عن إسرائيل، حدثنا سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل الكندي، عن أبيه ﷺ: **(أن امرأة خرجت على عهد رسول الله ﷺ تريد الصلاة، فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت فانطلق ومر عليها رجل فقالت: إن ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا، ومرت بعصابة من المهاجرين فقالت: إن ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا، فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنت أنه وقع عليها وأتوها فقالت نعم هو هذا، فأتوا به رسول الله ﷺ، فلما أمر به ليرجم قام صاحبها الذي وقع عليها فقال: يا رسول الله أنا صاحبها، فقال: «لها اذهبي فقد غفر الله لك»، وقال للرجل قولاً حسناً، وقال للرجل الذي وقع عليها: «ارجموه»، وقال: «لقد تاب توبة لو تابعها أهل المدينة لقبل منهم»).**

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٥٩):

(هذا الحديث إسناده على شرط مسلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٣٩٨) برقم [٢٧٢٣٢]، والترمذي (٤/ ٥٦) برقم [١٤٥٤]، وأبو داود (٤/ ١٣٤) برقم [٤٣٧٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وفي سنده سماك بن حرب الذهلي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن».

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢/ ٥٩٩) برقم[٩٠٠].

(١١) باب ما جاء في حد الساحر

[٧٥٣] حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(حد الساحر ضربة بالسيف)**. «رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٥/ ٥٧):

(والصحيح أنه موقوف على جندب بن عبدالله).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠) برقم [١٤٦٠]، والدارقطني (٣/ ١١٤)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٦٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٦١) برقم [١٦٦٥]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٦٠) برقم [٨٠٧٣]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٣٦).

قال أبو عيسى: «هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث من قبل حفظه».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

وقال البيهقي: «إسماعيل بن مسلم ضعيف».

وفي سنده إسماعيل بن مسلم المكي، قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف الحديث».

✿✿✿

(١٢) باب لا قَوَدَ إلا بالسيف

[٧٥٤] حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي، حدثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن جابر، عن أبي عازب، عن النعمان بن بشير ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(لا قود إلا بالسيف)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ١٢٣):

(خبر لا يصح عن رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ٨٨٩) برقم [٢٦٦٧]، والدارقطني (٣/ ١٠٦)، والبيهقي (٨/ ٦٢).

قال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده جابر الجعفي وهو كذاب».

✿✿✿

(١٣) باب في التعدي والاطلاع

[٧٥٥] أخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا معاذ بن هشام، أخبرني أبي، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(من اطلع على قوم بغير إذنهم فرموه فأصابوا عينه فلا دية له ولا قصاص)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ١٨١):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي (٨/ ٣٣٨)، والنسائي (٨/ ٦١) برقم [٤٨٦٠]، وابن حبان (١٣/ ٣٥١) برقم [٦٠٠٤].

وقال محققه الشيخ الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط البخاري، ورجاله رجال الشيخين غير زيد بن أخزم فمن رجال البخاري».

✿✿✿

(٢٨)

كتاب الأطعمة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في التسمية على الطعام.

٢- باب في ما يقول إذا أكل.

٣- باب في ما يقول الرجل إذا طعم.

٤- باب في الذكر والصلاة بعد الطعام.

٥- باب في ترك غسل اليدين قبل الطعام.

٦- باب ما جاء في الأكل مع المغفور له.

٧- باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل.

٨- باب القران في التمر.

٩- باب ما ورد في فضل النخلة.

١٠- باب ما جاء في ذكر البقرة.

١١- باب ما جاء في ذكر الدجاج والغنم.

١٢- باب ما جاء في فضل الماعز.

١٣- باب ما جاء في أكل اللحم.

١٤- باب ما جاء في أكل لحوم الخيل.

١٥- باب النهي عن أكل السباع.

١٦- باب ما جاء في الحمر الأهلية.

١٧- باب ما جاء في الطافي من صيد البحر.

١٨- باب ما جاء في الكبد والطحال.

١٩- باب في اتخاذ الخل من الخمر.

٢٠- باب ما جاء في الخل والأدم.

٢١- باب ما جاء في ذكر الخبز.
٢٢- باب ما جاء في أكل الجبن والسمن.
٢٣- باب ما جاء في أكل الجبن والجوز.
٢٤- باب ما جاء في أكل العنب.
٢٥- باب ما جاء في أكل الكراث.
٢٦- باب ما جاء في أكل الفولة بقشرها.
٢٧- باب ما جاء في فضل العدس.
٢٨- باب ما ورد في ذكر البيض.
٢٩- باب ما ورد في الملح.
٣٠- باب ما جاء في ذكر الأرز.
٣١- باب ما جاء في ذكر الباذنجان.
٣٢- باب ما جاء في ذكر التين.
٣٣- باب ما جاء في فضل الهندباء.
٣٤- باب ما ورد في الرمان.
٣٥- باب ما ورد في الزبيب.
٣٦- باب ما جاء في الحلوى والخمر.
٣٧- باب ما جاء في اللبان.
٣٨- باب ما جاء في النهي عن أكل الطين.
٣٩- باب ما جاء في الأكل مع المجذوم.
٤٠- باب فيمن دعي إلى طعام فقدم إليه طيب.
٤١- باب ما جاء في ذكر التخلل.
٤٢- باب ما جاء في اتخاذ الحَمَام في البيت للاستئناس.
٤٣- باب في الفأرة تقع في السمن.

(٢٨)
كتاب الأطعمة

(١) باب ما جاء في التسمية على الطعام

[٧٥٦] حدثنا مؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل، عن هشام ـ يعني ابن أبي عبدالله الدستوائي ـ عن بديل، عن عبدالله بن عبيد، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره).** «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٦٢):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٤٧)، برقم [٣٧٦٧]، والترمذي (٤/ ٢٨٨) برقم [١٨٥٨]، وابن ماجة (٢/ ١٠٨٦-١٠٨٧) برقم [٣٢٦٤]، والحاكم (٤/ ١٢١) برقم [٧٠٨٧].

وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال البوصيري في «الزوائد»: «رجال إسناده ثقات على شرط مسلم، إلا أنه منقطع».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٢) باب في ما يقول إذا أكل

[٧٥٧] أخبرنا يونس بن عبدالأعلى، قال أخبرنا ابن وهب، قال أخبرني سعيد، عن بكر بن عمر، عن ابن هبيرة، عن عبدالرحمن بن جبير، عن من خدم النبي ﷺ ثمان سنين أنه سمع النبي ﷺ يقول: **(إذا قرب السيد طعاماً: «بسم الله» فإذا فرغ من طعامه قال: «اللهم أطعمت وأسقيت، وأغنيت وأقنيت، وهديت وأحييت، فلك الحمد على ما أعطيت»)**.

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «فتيا في صيغة الحمد» (ص٢٠):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٨٥) برقم [١٦٥٧٧]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٠٢) برقم [٦٨٩٨]، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٦٤) برقم [٤٦٥].

وقال النووي في «الأذكار» (ص٢٠٢): «رواه النسائي وابن السني بإسناد حسن».

✿✿✿

(٣) باب في ما يقول الرجل إذا طعم

[٧٥٨] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل القرشي، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: **(كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعم وسقى، وسوغه، وجعل له مخرجاً»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «فتيا في صيغة الحمد» (ص١٩):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٦٦) برقم [٣٨٥١] وابن أبي الدنيا في «الشكر» (ص٦٧) برقم [١٦٨]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٨٢) برقم [٤٠٨٢]، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٧٩) برقم [٢٨٣٠]، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٦٦) برقم [٤٧٠].

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢/ ٣٣٠): «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين».

✿✿✿

(٤) باب في الذكر والصلاة بعد الطعام

[٧٥٩] حدثنا الفضل بن الحباب، قال حدثنا عبدالرحمن بن المبارك، قال: حدثنا بزيع أبو الخليل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: **(أذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة، ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم)**. «رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «فوائد حديثية» (ص١٤٣):

(ولا يصح عن رسول الله ﷺ بل هو باطل عليه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥/ ٥٠٠) برقم [٤٩٤٩]، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٧٢) برقم [٤٨٨]، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٢٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥/ ١٢٤) برقم [٦٠٤٤].

قال ابن عدي: «هذا الحديث يعرف ببزيع أبي الخليل، عن هشام بن عروة، فلعل أصرم بن حوشب سرقه منه».

وقال البيهقي: «هذا منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفاً».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٣٠): «وفيه بزيع أبو الخليل وهو ضعيف».

❁❁❁

(٥) باب في ترك غسل اليدين قبل الطعام

[٧٦٠] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: **(أن رسول الله ﷺ تبرز ثم خرج فطعم ولم يمس ماء)**.

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٢٩٧):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤/ ١٧٠) برقم [٦٧٣٦].

✿✿✿

(٦) باب ما جاء في الأكل مع المغفور له

[٧٦١] حديث: (من أكل مع مغفور له غفر له).

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٠):

(موضوع وغاية ما روي فيه أنه منام رآه بعض الناس).

قال مُقَيِّدُه:

قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٨/ ١٧١): «وهذا الحديث لا أصل له».

✿✿✿

(٧) باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل

[٧٦٢] حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا إسماعيل بن عياش، حدثني أبو سلمة الحمصي وحبيب بن صالح، عن يحيى ابن جابر الطائي، عن مقدام بن معدي كرب ﷺ قال: سمعت رسول ﷺ يقول: **(ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ٤٧):

(حديث مشهور).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٥٩٠) برقم [٢٣٨٠]، وابن ماجة (٢/ ١١١١) برقم [٣٣٤٩]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٧٢-٢٧٣) برقم [٦٤٤]، وابن حبان (٢/ ٤٤٩) برقم [٦٧٤]، والحاكم (٤/ ١٢١) برقم [٧١٣٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الذهبي في «التلخيص»: «صحيح».

✿✿✿

(٨) باب القِران في التمر

[٧٦٣] حدثنا محمد بن يحيى بن سهل العسكري، قال: حدثنا سهل ابن عثمان، قال: حدثنا محبوب العطار، عن يزيد بن بزيع أبي خالد، عن عطاء الخرساني، عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(كنت نهيتكم عن الإقران في التمر، فإن الله قد أوسع عليكم فأقرنوا)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٣٣٢):

(ولا يثبت مثله).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ٣٢) برقم [٧٠٦٤].

وقال الهيثمي في «المجمع»: (٥/ ٤٢): «رواه الطبراني في الأوسط والبزار، وفي إسنادهما يزيد بن بزيع وهو ضعيف».

✿✿✿

(٩) باب ما ورد في فضل النخلة

[٧٦٤] حدثنا محمد بن سعيد بن مهران الأيلي، حدثنا سنان، حدثنا مسرور بن سعيد التميمي، عن الأوزاعي، عن عروة بن رويم، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أكرموا عمتكم النخلة، فإنها خلقت من الطين، الذي خلق منه آدم)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٦٦):

(حديث في إسناده نظر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٨٣) برقم [١٩١٠]، وقال: «وهذا حديث عن الأوزاعي منكر، وعروة بن رويم، عن علي ليس بالمتصل، ومسرور بن سعيد غير معروف، لم أسمع بذكره إلا في هذا الحديث».

❁❁❁

(١٠) باب ما جاء في ذكر البقر

[٧٦٥] أنبأنا عبدالأول بن عيسى، قال: أنبأنا عبدالله بن محمد الأنصاري، قال: أنبأنا أحمد بن محمد بن منصور المزكي، قال: حدثنا عبدالله بن عدي الحافظ، قال: حدثنا موسى بن الحسن الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن شريح الكندي، قال: حدثنا عبدالله بن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن حميد، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أكرموا البقر فإنها سيدة البهائم، ما رفعت طرفها إلى السماءِ حياءً، منذ عُبِد العجل)**.

«رواه ابن الجوزي»

قال **المُصَنِّفُ** في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٣٣٠):

(ولا يثبت رفعه، فإن أبا هند مجهول).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٣٢-١٣٣) برقم [١٣٤٦]، وقال: «هذا حديث موضوع، والمتهم به عبدالله بن وهب النسوي، قال ابن حبان: كان دجالاً، يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه».

✿✿✿

(١١) باب ما جاء في ذكر الدجاج والغنم

[٧٦٦] حدثنا عبدالله بن محمد القيراطي، قال حدثنا عبدالله بن يزيد محمش، عن هشام بن عبيدالله، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: **(الدجاج غنم فقراء أمتي، والجمعة حج فقرائها)**. «رواه ابن حبان»

[٧٦٧] حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عثمان بن عبدالرحمن، حدثنا علي بن عروة، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **(أمر رسول الله ﷺ الأغنياء باتخاذ الغنم، وأمر الفقراء باتخاذ الدجاج)**. «رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٠٨):

(وليس فيها حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أخرجه ابن حبان في «كتاب المجروحين» (٢/ ٤٣٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٣٥) برقم [١٢٤٤]، وقال ابن حبان: «موضوع لا أصل له».

وأما الحديث الثاني: أخرجه ابن ماجة (٢/ ٧٧٣) برقم [٣٠٧]، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٥٦)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٤٤١). قال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان: يضع الحديث، وعثمان بن عبدالرحمن مجهول».

❁❁❁

(١٢) باب ما جاء في فضل الماعز

[٧٦٨] حديث: (أحسنوا إلى الماعز، وأميطوا عنها الأذى، فإنها من دواب الجنة).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٤٣):

(وفي ثبوت هذا الحديث نظر).

قال مُقَيِّدُه:

والحديث ضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٤/ ٣٥٨) برقم [١٨٨٠].

(١٣) باب ما جاء في أكل اللحم

[٧٦٩] حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: **(لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنيع الأعاجم)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٧٩):

(قال مهنا: سألت أحمد عن حديث أبي معشر فقال: ليس بصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٤٩) برقم [٣٧٧٨]، وقال: «ليس بالقوي».

وفي سنده أبو معشر نجيح بن عبدالرحمن السندي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(١٤) باب ما جاء في أكل لحوم الخيل

[٧٧٠] حدثنا سعيد بن شبيب وحيوة بن شريح الحمصي، قال: حيوة، حدثنا بقية، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد ﷺ: **(أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير، زاد حيوة: وكل ذي ناب من السباع).** «رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٤٤):

(ولا يثبت عنه حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه، قاله: أبو داود وغيره من أهل الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٥٢) برقم [٣٧٩٠]، وابن ماجة (٢/ ١٠٦٦) برقم [٣١٩٨]، والطبراني في «المعجم الكبير»، (٤/ ١١٠) برقم [٣٨٢٦]، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٧٢) برقم [٣٠٦٦].

وفي سنده بقية بن الوليد الكلاعي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء».

وكذلك صالح بن يحيى بن المقدام، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «لين».

والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (ص٣٧٣) برقم [٨١٠].

✿✿✿

(١٥) باب النهي عن أكل السباع

[٧٧١] حدثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قال: أخبرنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة ﷺ: **(أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع)**.

«رواه ابن أبي شيبة»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٣٢٢):

(وهذا إسناد صحيح، فإن مكحولاً قد أدرك أبا أمامة وسمع منه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ١٢٢) برقم [٢٠١٠٨].

✿✿✿

(١٦) باب ما جاء في الحمر الأهلية

[٧٧٢] حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة الأنصاري ﷺ قال: **(أصبنا حمر الأهلية يوم خيبر فاطّبخ الناس فمر النبي ﷺ والقدور تغلي فقال: «اكفؤها!» فكفأناها)** .

«رواه البخاري»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٣٢٣):

(وهذا إسناد صحيح، رواته كلهم ثقات).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٧٠)، والبغوي في «معجم الصحابة (١/ ٤٠٣).

✿✿✿

(١٧) باب ما جاء في الطافي من صيد البحر

[٧٧٣] حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، حدثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ١٢٤):

(خبر ضعيف بل باطل).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٠٨) برقم [٣٢٤٧]، وأبو داود (٣/ ٣٥٨) برقم [٣٨١٥]، والبيهقي (٩/ ٢٥٥-٢٥٦).

قال أبو داود: «روى هذا الحديث سفيان الثوري، وأيوب وحماد، عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر، وقد أسند هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب، عن أبي الزبير، عن جابر عن النبي ﷺ».

وقال البيهقي: «يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم وسيئ الحفظ».

(١٨) باب ما جاء في الكبد والطحال

[٧٧٤] حدثنا أبو مصعب، حدثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أن رسول الله ﷺ قال: **(أحلت لكم ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان، فالكبد والطحال)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٣/ ٣٤٥):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١١٠٢) برقم [٣٣١٤]، وأحمد في «المسند» (٢/ ١٣١) برقم [٥٧١٧]، والبيهقي (١/ ٢٥٤).

قال الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» (ص٢١): «وفيه ضعف».

وفي سنده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ١١١) برقم[١١١٨].

✿✿✿

(١٩) باب في اتخاذ الخل من الخمر

[٧٧٥] حدثنا أحمد بن محمد بن زياد القطان، أخبرنا عبدالكريم بن الهيثم، أخبرنا محمد بن عيسى بن الطباع، أخبرنا فرج بن فضالة، عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(كانت لنا شاة فماتت، فقال النبي ﷺ: «ما فعلت شاتكم»؟ قلنا: ماتت، قال: «أفلا انتفعتم بإهابها» ، قلنا إنها ميتة، قال: «يحل دباغها، كما يحل خل الخمر»)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٩٨):

(حديث مجمل لا يثبت).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٢٦٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٣٦٠) برقم [٨٤٧].

قال الدارقطني: «تفرد به فرج بن فضالة عن يحيى، وهو ضعيف، يروي عن يحيى بن سعد أحاديث عدة لا يتابع عليها».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢١٨): «تفرد به فرج بن فضالة، وضعفه الجمهور».

✿✿✿

(٢٠) باب ما جاء في الخل والأدم

[٧٧٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو الحسين علي بن عبدالرحمن الدهقان بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم ابن أبي غرزة، أنبأنا الحسن بن قتيبة، حدثنا مغيرة هو ابن زياد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما أقفر أهل بيت من أدم فيه خل، وخير خلكم خل خمركم)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٩٩):

(حديث واهٍ، ومغيرة هذا يقال له: أبو هشام المكفوف صاحب مناكير عندهم، ويقال أنه حدث عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير بجملة من المناكير).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٨)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨/ ٢٢٦) برقم [٣٧٠٣].

قال البيهقي: «قال أبو عبدالله: هذا حديث واهٍ والمغيرة بن زياد صاحب مناكير».

وقال في «المعرفة»: «فهو مما تفرد به مغيرة، وليس بالقوي».

وقال الحافظ ابن حجر في «التخليص الحبير» (٤/ ١٨٣١): «وفي سنده المغيرة بن زياد وهو صاحب مناكير وقد وثق، والراوي عنه حسن بن قتيبة، قال الدارقطني: متروك».

✿✿✿

(٢١) باب ما جاء في ذكر الخبز

[٧٧٧] حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء، ملبقة بسمن ولبن، فقام رجل من القوم فاتخذه، فجاء به، فقال: «في أي شيء كان هذا»؟ فقال: في عكة ضب، قال: «أرفعه»)**.

«رواه أبو داود»

[٧٧٨] أخبرنا أبو الحسين بن الفضل، أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن عيسى المستملي، أخبرنا أبو العباس الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن قبيصة الإسفرائيني، حدثنا بشر بن المبارك العبدي، قال: ذهبت مع أبي إلى وليمة فيها غالب القطان، فوضع الخوان[1]، فأمسكوا أيديهم، فقال: ما لكم حتى يجيء، فقال غالب: حدثتني كريمة بنت هشام الطائية، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال: **(أكرموا الخبز)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٧٩):

(فلا يثبت رفعه ولا رفع ما قبله).

---

(١) في «النهاية» (٢/ ٨٩) الخوان: ما يوضع عليه الطَّعام عند الأكل.

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه أبو داود (٣/ ٣٥٩) برقم [٣٨١٨]، وقال: «هذا حديث منكر».

وأما الحديث الثاني: فأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٥/ ٨٤-٨٥) برقم [٥٨٦٩]، والحاكم (٤/ ١٢٣) برقم [٧١٤٥]، الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٣٥) برقم [٨٤٠].

وقال أبو عبدالله: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٢٢) باب ما جاء في أكل الجبن والسمن

[٧٧٩] حدثنا إسماعيل بن موسى السدي، حدثنا سيف بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي ﷺ قال: **(سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء؟ قال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٤٥٩):

(وهذا إسناد جيد مرفوع).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١١١٧) برقم [٣٣٦٧]، والترمذي (٤/ ٢٢٠) برقم [١٧٢٦]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٥٠) برقم [٦١٢٤]، والحاكم (٤/ ١٢٩) برقم [١١٥].

قال أبو عيسى الترمذي: «وهذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه».

وفي سنده سيف بن هارون البرجمي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف أفحش ابن حبان القول فيه».

(٢٣) باب ما جاء في أكل الجبن والجوز

[٧٨٠] أنبأنا محمد بن ناصر، قال: أنبأنا عبدالله بن أحمد السمرقندي، قال: أخبرنا المطهر بن بحير، قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم، قال: حدثني علان بن إبراهيم الوراق، قال: حدثني أبو موسى محمد بن أحمد الفقيه، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن المهتدي بالله، قال: حدثني أبي، قال: دخلت على المأمون وهو يأكل جبناً وجوزاً فقلت له: يا أمير المؤمنين تأكل الجبن والجوز وهما داءان؟ فقال: حدثني أبي عن جدي، عن عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(دخلت على النبي ﷺ وهو يأكل الجبن والجوز فقلت: يا نبي الله تأكل الجبن والجوز وهما داءان؟ فقال: «الجوز داء والجبن داء، فإذا صارا في الجوف صارا شفاءين»)**.

«رواه ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٥٤):

(فلعن الله واضعه على رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١١٥) برقم [١٣٢٨]، وقال: «هذا حديث موضوع».

✿✿✿

(٢٤) باب ما جاء في أكل العنب

[٧٨١] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام محمد بن غالب، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي، حدثنا داود بن عبدالجبار أبو سليمان الكوفي، حدثنا أبو الجارود، عن حبيب بن يسار، عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال: **(رأيت رسول الله ﷺ يأكل العنب خرطاً)**.

«رواه البيهقي»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٤/ ٣١١):

(وفيه داود بن عبدالجبار أبو سليم الكوفي، قال يحيى بن معين: كان يكذب).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٠٦) برقم [٥٩٦٧]، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٣)، برقم [٤٥٥].

قال البيهقي: «ليس في إسناده قوي».

وقال العقيلي: «لا يتابع عليه ولا أصل للحديث».

✿✿✿

(٢٥) باب ما جاء في أكل الكراث

[٧٨٢] أنبأنا أبو منصور محمد بن محمد بن عثمان السواق، أنبأنا أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الحرفي، حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ابن بتيرة، حدثني أبو الطيب الصياد محمد بن إسحاق الخزاعي، حدثنا علي ابن الحسين، حدثنا ـ محمد بن ـ موسى بن إبراهيم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ مرفوعاً: **(من أكل الكراث وبات عليه فنكهته منتنة، وبات آمناً من البواسير، واعتزله الملكان حتى يصبح)**.

«ذكره السيوطي»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٤/ ٣٣٩-٣٤٠):

(حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ بل هو باطل موضوع).

قال **مُقَيِّدُه**:

أورده السيوطي في «ذيل الموضوعات» (ص١٤١-١٤٢)، وابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» (٢/ ٢٦٦) برقم [١٢٩].

وقال ابن عراق: «وفيه محمد بن موسى بن إبراهيم، عن هشام بن عروة وما عرفته، وفي «لسان الميزان»: محمد بن موسى بن إبراهيم الاصطخري شيخ مجهول، فلا أدري أهو هذا أم غيره».

✿✿✿

[٧٨٣] حديث: (من أكله ثم نام عليه ـ أي الكراث ـ نام ونكهته طيبة، وينام آمناً من وجع الأضراس والأسنان).

«ذكره االسيوطي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٣٩):

(حديث لا يصح... باطل على رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره السيوطي في ذيل «الموضوعات» (ص٤١) وابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» (٢/ ٢٦٦) برقم [١٢٩].

(٢٦) باب ما جاء في أكل الفولة بقشرها

[٧٨٤] حدثنا الحسين بن حميد بن موسى العكي، حدثنا زهير بن عباد، حدثنا عبدالله بن عمر الخراساني، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: **(من أكل فولة بقشرها أخرج الله منه من الداء مثلها)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٥٤):

(لعن الله واضعه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٤٢٩)، وابن حبان في «كتاب المجروحين» (٢/ ١٣٣-١٣٤).

قال ابن عدي: «وهذا حديث باطل».

✿✿✿

(٢٧) باب ما جاء في فضل العدس

[٧٨٥] حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا عمرو بن الحصين، حدثنا محمد بن عبدالله بن علاثة، عن ثور بن يزيد، عن مكحول، عن واثلة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(عليكم بالعدس، فإنه قدس على لسان سبعين نبياً)**.

«رواه الطبراني»

[٧٨٦] أنبأنا هبة الله بن أحمد الحريري، قال: أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكي قال: أنبأنا أبو بكر بن بخيت، قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن عامر، قال: حدثني أبي، قال: حدثني علي بن موسى الرضا، قال: حدثني أبي موسى بن جعفر، قال: حدثني أبي جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي محمد بن علي، قال: حدثني أبي علي بن الحسين، قال: حدثني أبي الحسين بن علي، قال: حدثني علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(عليكم بالعدس، فإنه مبارك، وإنه يرق القلب، ويكثر الدمع)**.

«رواه ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣١٦):

(أحاديث كلها باطلة على رسول الله ﷺ، لم يقل شيئاً منها).

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٦٣) برقم [١٥٢].

وفي سنده عمرو بن الحصين، قال الحافظ بن حجر في «التقريب»: «متروك».

وأما الحديث الثاني: فذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١١٢-١١٣) برقم [١٣٢٥].

وفي سنده عبدالله بن أحمد بن عامر. قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣٩٠): «عن علي الرضا، عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه».

✿✿✿

(٢٨) باب ما ورد في ذكر البيض

[٧٨٧] أخبرنا أبو الحسن العلوي غير مرة، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق، حدثنا أبو الأزهر السليطي، حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ: **(أن نبياً من الأنبياء شكا إلى الله عزوجل الضعف، فأمره بأكل البيض)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٦٥):

(وفي ثبوته نظر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٠٢) برقم [٥٩٥٠]، وقال: «تفرد به أبو الأزهر عن أبي الربيع».

✿✿✿

(٢٩) باب ما ورد في الملح

[٧٨٨] أخبرنا أبو سفيان الحسن بن عبدالله الدهقان، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل بن خلف الخياط، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الفرج المعدل، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عبدالملك، قال: حدثنا سفيان بن محمد أبو محمد (ابن أخت سفيان الثوري) عن عبدالملك بن ملك التميمي عن عبدالله بن خليفة، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إن الله عزوجل أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض، فأنزل: الحديد، والنار، والماء، والملح)**.

«رواه الثعلبي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٦٤):

(والموقوف أشبه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الثعلبي «الكشف والبيان» (٩/ ٢٤٧)، والبغوي في «معالم التنزيل» (٨/ ٤١)، والديلمي في «الفردوس»: (١/ ١٧٥) برقم [٦٥٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٢٥١): «حديث موضوع مكذوب».

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٧/ ٥٣): «موضوع».

✿✿✿

(٣٠) باب ما جاء في ذكر الأرز

[٧٨٩] حديث: (لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً).

«ذكره السخاوي»

[٧٩٠] حديث: (كل شيء أخرجته الأرض ففيه دواء وشفاء إلا الأرز، فإنه شفاء لا داء فيه).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٦٢):

(حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٥٥٠) برقم [٨٩٩] و «الفوائد الموضوعة» (ص٦٧) برقم [٤٢]، و «كشف الخفاء» (٢/ ١٦٠) برقم [٢١٠٩]، والمالكي في «النخبة البهية» برقم [٢٧٥].

قال الأمير المالكي: «موضوع ومكذوب».

وأما الحديث الثاني: فلم أقف عليه.

✿✿✿

(٣١) باب ما جاء في ذكر الباذنجان

[٧٩١] حديث: (الباذنجان لما أكل له).

«ذكره السخاوي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٦٧):

(حديث موضوع مختلق على رسول الله ﷺ .. وهذا الكلام مما يستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء، فضلاً عن الأنبياء).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره المصنف في «المنار المنيف» (ص٥١) برقم [٥٤]. وانظر «اللآلئ المنثورة» (ص١٠٢) برقم [١٣١]، و«المقاصد الحسنة» (ص٢٣١) برقم [٢٧٩]، و«الفوائد الموضوعة» (ص٦٧) برقم [٤٣]، و«كشف الخفاء» (١/ ٢٧٨) برقم [٨٧٤].

✿✿✿

(٣٢) باب ما جاء في ذكر التين

[٧٩٢] حديث: (كلوا التين، فلو قلت: إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم، لقلت: هي التين، وإنه يذهب بالنقرس).

«رواه الديلمي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٦٩):

(وفي ثبوت هذا نظر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/ ٢٤٣) برقم [٤٧١٦]، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» برقم [١٦٥].

(٣٣) باب ما جاء في فضل الهندباء

[٧٩٣] حديث: (كلوا الهندباء ولا تنفضوه، فإنه ليس يوم من الأيام إلا وقطرات من الجنة تقطر عليه).

«رواه أبو نعيم»

[٧٩٤] حديث: (من أكل الهندباء، ثم نام عليها، لم يحل فيه سم ولا سحر). «رواه أبو نعيم»

[٧٩٥] حديث: (ما من ورقة من ورق الهندباء، إلا وعليها قطرة من الجنة). «رواه ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٦٨):

(ثلاثة أحاديث لا تصح عن رسول الله ﷺ، ولا يثبت مثلها، بل هي موضوعة).

قال مُقَيِّدُه:

وانظر لهذه الأحاديث الثلاثة في «الحلية» (٣/ ٤٠٢) و«الموضوعات» (٣/ ١١٩-١٢١)، و«المنار المنيف» (ص٥٤) و«تنزيه الشريعة المرفوعة» (٢/ ٢٦٦).

✿✿✿

(٣٤) باب ما ورد في الرمان

[٧٩٦] حدثنا روح بن عبدالمجيب، حدثنا محمد بن الوليد، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(ما من رمان من رمانكم إلا وهو يلقح بحبة من رمان الجنة)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٨٩):

(ويذكر عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً والموقوف أشبه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٤٣)، وقال: «هذا حديث باطل بأي إسناد».

وقد عد الإمام الذهبي كما في «الميزان» (٤/ ٥٩) «هذا الحديث من أباطيل محمد بن الوليد».

✿✿✿

(٣٥) باب ما ورد في الزبيب

[٧٩٧] حديث: (نعم الطعام الزبيب، يطيب النكهة، ويذيب البلغم).

[٧٩٨] حديث: (نعم الطعام الزبيب، يذهب النصب، ويشد العصب، ويطفئ الغضب، ويصفي اللون، ويطيب النكهة).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٩٢):

(حديثان لا يصحان).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجهما ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٤١٢) في ترجمة سعيد بن زياد بن قائد الداري، وقال: «فلا أدري البلية فيها منه أو من أبيه، أو من جده».

وانظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ١٣٨)، و«سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للألباني (٢/ ٣٠٢) برقم [٥٠٤].

✿✿✿

(٣٦) باب ما جاء في الحلوى والخمر

[٧٩٩] حديث: (المؤمن حلوي والكافر خَمْري).

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٦٥):

(رواه الكذاب الأشر).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره القارئ في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (ص١٥١) برقم [٢٦١]، وقال: «قال العسقلاني: باطل لا أصل له».

(٣٧) باب ما جاء في اللبان

[٨٠٠] حدثنا العدوي، حدثنا محمد بن تميم النهشلي، و محمد بن صدقة، وإبراهيم بن سليمان، قالوا: حدثنا موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر، عن أ بيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أدهنوا باللبان، فإنه أحظى لكم عند نسائكم)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٨٣):

(حديث باطل مختلق لا أصل له).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٠٢) في ترجمة الحسن بن علي العدوي، وقال: «و محمد بن صدقة وإبراهيم بن سليمان و محمد بن تميم لا يعرفون، وللعدوي على أهل البيت أحاديث قد وضعها.. وعامة ما حدث به العدوي إلا القليل موضوعات، وكنا نتهمه بل نتيقنه أنه هو الذي وضعها على أهل البيت وغيرهم».

✿✿✿

(٣٨) باب ما جاء في النهي عن أكل الطين

[٨٠١] أخبرنا سعد الماليني، أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، حدثنا الحسين بن أبي معشر، حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا بقية، عن عبدالملك بن مهران، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ: **(من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه)**.

«رواه البيهقي»

[٨٠٢] أخبرنا محمد بن ناصر، قال: أخبرنا المبارك بن عبدالجبار، قال: أنبأنا الحسن بن علي الجوهري، قال: أخبرنا أبو عمر بن حيوية، قال: أخبرنا أبو عبدالله بن مخلد، قال: حدثنا حمدون بن عباد الفرغاني، قال: حدثنا يحيى بن هاشم، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **(يا حميراء لا تأكلي الطين، فإنه يعظم البطن، ويصفر اللون، ويذهب بهاء الوجه)**.

«ذكره ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٠٩):

(أحاديث موضوعة لا يصح منها شيء).

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١١-١٢).

وفي سنده عبدالملك بن مهران، قال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٣٤): «صاحب مناكير غلب على حديثه الوهم، لا يعتبر شيئاً من الحديث».

وأما الحديث الثاني: فأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٨٩) برقم [١٤١١].

وفي سنده يحيى بن هاشم: كذبه ابن معين، قال النسائي: متروك، وعد الذهبي في «الميزان» (٤/ ٤١٢) هذا الحديث من بلاياه.

(٣٩) باب ما جاء في الأكل مع المجذوم

[٨٠٣] حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر وإبراهيم بن يعقوب، قالا: حدثنا يوسف بن محمد، حدثنا المفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ: **(أخذ بيد مجذوم فأدخله معه في القصعة، ثم قال: كل بسم الله، ثقة بالله، وتوكلاً على الله)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ١٤١):

(حديث لا يثبت ولا يصح، وغاية ما قال فيه الترمذي: إنه غريب، لم يصححه ولم يحسنه، وقد قال شعبة وغيره: اتقوا هذه الغرائب، قال الترمذي: ويروى هذا من فعل عمر، وهذا أثبت).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٢٦٦) برقم [١٨١٧]، وابن ماجة (٢/ ١١٧٢) برقم [٣٥٤٢]، وأبو داود (٤/ ٢٠) برقم [٣٩٢٥]، وصححه الحاكم (٤/ ١٣٧) برقم [٧١٩٦]، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وفي سنده المفضل بن فضالة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(٤٠) باب فيمن دعي إلى طعام فقدم إليه طيب

[٨٠٤] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا الغلابي، حدثنا الحسن بن حسان وعلي بن أبي طالب البزار قالا: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(سيد الآدام في الدنيا والآخرة، و اللحم سيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين في الدنيا الفاغية)**.

«رواه البيهقي»

[٨٠٥] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عبدالله بن رجاء، أخبرنا سليمان أبو داود، عن عبدالحميد بن قدامة، عن أنس بن مالك ﷺ قال: **(كان أحب الريحان إلى رسول الله ﷺ الفاغية)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٢٠):

(والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صحته).

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٣١) برقم [٦٠٧٦].

وفي سنده أبو هلال محمد بن سليم، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٥٧٤): «قال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أحاديثه عن قتادة عامتها غير محفوظة».

وأما الحديث الثاني: فأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٣١) برقم [٦٠٧٤].

وفي سنده عبدالحميد بن قدامة، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٤٢): «عبدالحميد بن قدامة عن أنس بن مالك في الفاغية، قال البخاري: لا يتابع عليه».

[٨٠٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا يحيى بن معين، أخبرنا الأسود، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن إبان بن صالح، عن أنس بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **(بخروا بيوتكم باللبان، والشيح، والمر، والصعتر)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٣٥):

(ولا يصح عنه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٣٢) برقم [٦٠٨١]. والديلمي في «مسند الفردوس» (٢/ ١٠) برقم [٢٠٨٥]، وابن معين في «تاريخه» (٤/ ٢٠١) برقم [٣٩٥٣].

وفي سنده عبدالله بن لهيعة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق خلط بعد احتراق كتبه».

✿✿✿

(٤١) باب ما جاء في ذكر التخلل

[٨٠٧] حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالرحمن بن سليمان، (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، عن يحيى بن العلاء كلاهما، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب ﷺ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: **(«حبذا المتخللون»، قالوا: وما المتخللون يا رسول الله؟ قال: «المتخللون بالوضوء المتخللون من الطعام.. إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما شيئاً وهو قائم يصلي)**.

«رواه الطبراني»

[٨٠٨] أنبأنا ابن منصور بن خيرون، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعدة، قال: أخبرنا حمزة بن يوسف، قال: أنبأنا أبو أحمد بن عدي، قال: حدثنا جعفر بن سهل الباسلي، قال: حدثنا أحمد بن الفرج، قال: حدثنا يحيى بن سعيد العطار، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك الأنصاري، عن عطاء، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(نهى رسول الله ﷺ أن يتخلل بالآس والقصب، وقال: «إنهما يسقيان عرق الجذام»)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٨١):

(حديثان لا يثبتان).

قال مُقَيِّدُه:

فالحديث الأول: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٧٧) برقم [٤٠٦١].

وفي سنده واصل بن السائب، قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٢٨): «قال البخاري وغيره: منكر الحديث؛ وقال النسائي: متروك، وقال أبو زرعة: ضعيف».

وكذلك أبو سورة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

وأما الحديث الثاني: فأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٣٤٤) برقم [١٦٤٩]، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ١٠٣) وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٠٠) برقم [١٤٢٣].

✿✿✿

(٤٢) باب ما جاء في اتخاذ الحَمّام في البيت للاستئناس

[٨٠٩] حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا الصلت بن الحجاج، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: **(جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو إليه الوحشة، فأمره أن يتخذ زوج حمام)**.

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٥١):

(حديث باطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢١٦).

وفي سنده الصلت بن الحجاج، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣١٧): «قال ابن عدي: عامة حديثه منكر، وقال في مكان آخر: في حديثه بعض النكارة»، ثم ذكر هذا الحديث.

✿✿✿

(٤٣) باب في الفأرة تقع في السمن

[٨١٠] حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي ـ وهذا لفظ الحسن ـ قالا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا وقعت الفأرة في السمن: فإن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ١٨١):

(حديث معلول).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٦٤) برقم [٣٨٤٢]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٥٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٥١٩) برقم [٥٦٩]، وابن حزم في «المحلى» (١/ ١٤٠)، والبغوي في «شرح السنة»، (١١/ ٢٥٧) برقم [٢٨١٢].

وقال المصنف في «تهذيب السنن» (٥/ ٣٣٧): «ولما كان ظاهر هذا الإسناد في غاية الصحة صحح الحديث جماعة، وقالوا: هو على شرط الشيخين، وحكي عن محمد بن يحيى الذهلي تصحيحه، ولكن أئمة الحديث طعنوا فيه؛ ولم يروه صحيحاً، بل رأوه خطأً محضاً».

✿✿✿

[٨١١] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أنبأنا ابن وهب، أخبرني عبدالجبار بن عمر، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ: **(سئل عن فأرة وقعت في سمن؟ فقال: «ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي»، فقالوا: يا نبي الله أفرأيت إن كان السمن مائعاً؟ قال: «انتفعوا به ولا تأكلوه»)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٣٤٠):

(فعبدالجبار بن عمر ضعيف، لا يحتج به، وروي من وجه آخر ضعيف عن ابن جريج عن ابن شهاب).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٥٤)، وقال: «الصحيح عن ابن عمر من قوله موقوفاً عليه غير مرفوع».

✿✿✿

(٢٩)

كتاب الأشربة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب.

٢- باب في الشرب بالأكف والكرع.

٣- باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

٤- باب ما جاء في تحريم الخمر.

٥- باب الحد من الخمر.

٦- باب ما جاء في شرب الخمر.

(٢٩)
كتاب الأشربة

(١) باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب

[٨١٢] حدثنا علي بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن مالك بن أنس، عن أيوب، وهو ابن حبيب أنه سمع أبا المثنى الجهني يذكر، عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ: **(نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء؟ قال: «أهرقها» ، قال: فإني لا أروي من نفس واحد؟ قال: «فابن القدح إذن عن فيك»).** «رواه الترمذي»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (٦/ ٥٣٨):

(حديث صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه الترمذي (٤/ ٣٠٣-٣٠٤) برقم [١٨٨٧]، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٩٢٥)، والحاكم (٤/ ١٣٩) برقم [٧٢٠٨].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٢) باب في الشرب بالأكف والكرع

[٨١٣] حدثنا محمد بن المصفى الحمصي، حدثنا بقية، عن مسلم بن عبدالله، عن زياد بن عبدالله، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: **(نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة، وقال: «لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب، ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم، ولا يشرب بالليل في إناء حتى يحركه، إلا أن يكون إناء مخمراً، ومن شرب بيده وهو يقدر على إناء ـ يريد التواضع ـ كتب الله له بعدد أصابعه حسنات، وهو إناء عيسى بن مريم عليه السلام، إذ طرح القدح فقال: أف، هذا مع الدنيا»)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٠٩):

(حديث لا أدري ما حاله).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١١٣٤) برقم [٣٤٣١].

وفي إسناده ثلاث علل:

الأولى: بقية بن الوليد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء».

الثانيـــة: مـــسلم بـــن عبـــدالله، قـــال الحـــافظ ابـــن حجـــر في «التقريب»: «مجهول».

الثالثـــة: زيـــاد بـــن عبـــدالله، قـــال الحـــافظ ابـــن حجـــر في «التقريب»: «مجهول».

✿✿✿

(٣) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه

[٨١٤] وقال هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبدالرحمن بن غنم الأشعري، قال حدثني أبو عامر ـ أو أبو مالك ـ الأشعري والله ما كذبني سمع النبي ﷺ يقول: **(ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر، والحرير والخمر، والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم ـ يعني الفقير ـ لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة).**

«رواه البخاري»

قال المُصَنِّفُ في «الكلام على مسألة السماع» (ص٤١٠-٤١١):

(وهذا حديث صحيح لا مطعن فيه، وأخطأ من طعن فيه بأن البخاري علقه ولم يسنده، فإن البخاري في «صحيحه» احتج به، وجزم بروايته عمن علقه عنه، فقال: «وقال هشام بن عمار»، وقد لقي البخاري هشام بن عمار وروى عنه، وقد رواه عن هشام ثقتان ثبتان لا مطعن فيهما، فهو صحيح متصل عند أهل الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البخاري مع «الفتح» (١٠/ ٥٣) برقم [٥٥٩٠]، وقد ذكر المصنف خمسة أوجه في الرد على من وهم أنه منقطع، انظرها في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٥٩).

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في تحريم الخمر

[٨١٥] حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة الجوهري، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم لؤلؤ، أخبرنا حسين بن محمد، أخبرنا شيبان، عن الأشعث، عن عبدالله بن أبي الهذيل قال: **(كان عبدالله بن مسعود ﷺ يحلف بالله: إن التي أمر بها النبي ﷺ حين حرمت الخمر أن يكسر دنانه، وأن يكفأ، ثمر التمر، والزبيب)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٢٧٨):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ٢٥٣-٢٥٤)، والبوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥/ ٤٥٤) برقم [٥١٥٩].

✿✿✿

(٥) باب الحد من الخمر

[٨١٦] وحدثني عن مالك، عن ثور بن زيد الديلي: **(أن عمر بن الخطاب ﷺ استشار في الخمر يشربها الرجل، فقال له علي بن أبي طالب ﷺ: نرى أن تجلده ثمانين، فإنه إذا شرب سكر، وإذا سكر ، هذى، وإذا هذى افترى أو كما قال، فجلد عمر في الخمر ثمانين).** «رواه مالك»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ١٩٤):

(فهو خبر لا يصح البتة).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٤٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٥٢-٢٥٣) برقم [٥٢٨٨]، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ٣٧٨) برقم [١٣٥٤٢]، والبغوي في «شرح السنة» (١٠/ ٣٣٢).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/ ٧١): «وهذا معضل وقد وصله النسائي والطحاوي من طريق يحيى بن فليح عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس مطولاً..».

وقال في «التلخيص الحبير» (٦/ ٢٨١١): «وهو منقطع، لأن ثوراً لم يلحق عمر بلا خلاف، لكن وصله النسائي في «الكبرى»، والحاكم من وجه آخر، عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس.. وفي صحته نظر».

✿✿✿

(٦) باب ما جاء في شرب الخمر

[٨١٧] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى، عن خالد وهو ابن الحارث، عن شعبة، قال: سمعت أبا بكر بن حفص يقول: سمعت ابن محيريز يحدث، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **(يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها)**.

«رواه النسائي»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٣٥١):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه النسائي (٨/ ٣١٢-٣١٣) برقم [٥٦٥٨]، وأحمد في «المسند» (٤/ ٢٣٦) برقم [١٨٠٣٤].

وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين».

✿✿✿

(٣٠)

كتاب الأيمان والنذور

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في كراهية الحلف بالآباء.

٢- باب ما جاء في الاستثناء في اليمين.

٣- باب في ما يؤمر بوفائه من النذر.

٤- باب في ما جاء في النذر في المعصية.

٥- باب ما جاء في كفارة النذر.

٦- باب في من نذر نذراً لا يطيقه.

٧- باب لا نذر إلا في طاعة الله.

٨- باب في النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت.

(٣٠)
كتاب الأيمان والنذور

(١) باب ما جاء في كراهية الحلف بالآباء

[٨١٨] حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا إدريس، قال: سمعت الحسن ابن عبيدالله، عن سعد بن عبيدة، قال: سمع ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ رجلاً يحلف: لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(من حلف بغير الله فقد أشرك)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الوابل الصيب» (ص٣٨٧):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٢٢٣) برقم [٣٢٥١]، والترمذي (٤/ ١١٠) برقم [١٥٣٥]، والحاكم (١/ ١٨) برقم [٤٥].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في الاستثناء في اليمين

[٨١٩] حدثنا محمد بن عيسى ومسدد وهذا حديثه، قالا: حدثنا عبدالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من حلف فاستثنى فإن شاء رجع، وإن شاء ترك غير حنث)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٥/ ٤٨٩):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٢٢٥) برقم [٣٢٦٢]، وابن ماجة (١/ ٦٨٠) برقم [٢١٠٥]، والترمذي (٤/ ١٠٨) برقم [١٥٣١].

وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢/ ٦٢٩) برقم [٢٧٩٥].

✿✿✿

[٨٢٠] حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(من حلف على يمين فقال: إن شاء الله؛ لم يحنث)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٤/ ٣٦٠):

(وهذا الإسناد متفق على الاحتجاج به، إلا أن الحديث معلول).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في « المسند » (٢/ ٣٠٨) برقم [٨٠٦٩]، وابن ماجة (١/ ٦٨٠) برقم [٢١٠٤]، والترمذي (٤/ ١٠٨) برقم [١٥٣٢].

قال أبو عيسى: « سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث خطأ، أخطأ فيه عبدالرزاق ».

وصححه الألباني في « الإرواء » برقم [٢٥٧٠].

✿✿✿

(٣) باب في ما يؤمر بوفائه من النذر

[٨٢١] حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح، أخبرنا حسين بن واقد، حدثني عبدالله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: **(رجع رسول الله ﷺ من بعض مغازيه، فجاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله، إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب على رأسك بالدف، فقال: «إن كنت نذرت، فافعلي، وإلا فلا» قالت: إني كنت نذرت، قال: فقعد رسول الله ﷺ فضربت بالدف)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٥/ ٣٨٦):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٥٥) برقم [٢٣٠٠٥]، وابن حبان (١٠/ ٢٣٢) برقم [٤٣٨٦].

قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٢٥/ ٢٤٩): «هذا الحديث صحيح».

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في النذر في المعصية

[٨٢٢] حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ، قال: **(«من نذر أن يطيع الله عزوجل، فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصيه». قال حفص: وسمعت ابن محيريز وهو عند عبيدالله، فذكره عن القاسم عن عائشة، عن النبي ﷺ مثله، وقال: «يكفر عن يمينه»).**

«رواه الطحاوي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٤/ ٣٧٤):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٣٩٤) برقم [٢١٤٤]، وأصله في الصحيح دون ذكر الكفارة، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٦/ ٣١٣٧) عن ابن القطان قوله: «عندي شك في رفع هذه الزيادة»، وقد صحح إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه «لشرح مشكل الآثار».

✿✿✿

[٨٢٣] حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، حدثنا أبو النضر، حدثنا شريك، عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: (**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أختي نذرت يعني أن تحج ماشية فقال النبي ﷺ: «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، فلتحج راكبة، ولتكفر عن يمينها»**).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٤/ ٣٧٥):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في « المسند » (١/ ٣١٤) برقم [٢٨٨٥]، وأبو يعلى (٤/ ٣٣١) برقم [٢٤٤٣]، وأبو داود (٣/ ٢٣٤) برقم [٣٢٩٥]، والحاكم في « المستدرك » (٤/ ٣٠٢) برقم [٧٨٣٠].

قال أبو عبدالله الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ».

وفي سنده شريك بن عبدالله النخعي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة».

✿✿✿

(٥) باب ما جاء في كفارة النذر

[٨٢٤] أخبرنا علي بن ميمون، قال حدثنا معمر بن سليمان، عن عبدالله بن بشر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد الحنظلي، عن أبيه، عن عمران بن حصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا نذر في غضب، وكفارته كفارة اليمين)**.

«رواه النسائي»

قال **المُصَنِّفُ** في «الإغاثة الصغرى» (ص٤٠):

(وهو حديث صحيح وله طرق).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه النسائي (٧/ ٢٨) برقم [٣٨٤٢]، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٢٢) وأحمد (٤/ ٤٣٢) برقم [١٩٨٣١]، والبيهقي (١٠/ ٧٠).

قال أبو عبدالرحمن النسائي: «محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة، وقد اختلف عليه في هذا الحديث».

وفي سنده محمد بن الزبير الحنظلي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

(٦) باب في من نذر نذراً لا يطيقه

[٨٢٥] حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي، عن ابن أبي فديك، قال: حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن بكير بن عبدالله الأشج، عن كريب، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً أطاقه فليف به).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٤/ ٣٧٤):

(لم يثبت رفعه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٢٤١) برقم [٣٣٢٢]، وابن ماجة (١/ ٦٨٧) برقم [٢١٢٨]، والدارقطني (٤/ ١٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٤٥).

وقال أبو داود: «روى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبدالله بن سعيد ابن أبي هند فوقفوه على ابن عباس».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٥٩٥): «ورواته ثقات، لكن أخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً وهو أشبه».

✿✿✿

(٧) باب لا نذر إلا في طاعة الله

[٨٢٦] أخبرنا الحسين بن إسماعيل، أخبرنا أحمد بن منصور، أخبرنا عمر بن يونس، أخبرنا سليمان بن أبي سليمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن طاووس، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا نذر إلا فيما أطيع الله، ولا يمين في غضب، ولا طلاق ولا عتاق فيما لا يملك)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ٤٢٩):

(إسناد فيه لين، وإن لم يثبت رفعه فهو قول ابن عباس).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الدارقطني (٤/ ١٥٩)، وفي «التعليق المغني»: «وذكره عبدالحق في «أحكامه»، وقال: إسناده ضعيف، وقال ابن القطان: وعلته سليمان بن أبي سليمان فإنه شيخ ضعيف».

✿✿✿

(٨) باب في النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت

[٨٢٧] حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا الأجلح الكندي، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٦٠٢):

(وصح عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٨٤) برقم [٢١١٧]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٤٤) برقم [١٣٠٠٥].

قال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده الأجلح بن عبدالله مختلف فيه، ضعفه الإمام أحمد وأبو حاتم والنسائي، وأبو داود وابن سعد، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي، وباقي رجال الإسناد ثقات».

وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم [١٣٩].

✿✿✿

(٣١)

كتاب القضاء

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب من قال: ليس للقاضي أن يقضي بعلمه.
٢- باب اجتهاد الرأي في القضاء في حين نزول النازلة.
٣- باب ما جاء في الصلح.
٤- باب ما جاء في القضاء باليمين والشاهد.
٥- باب ما جاء في بينة الحياز.
٦- باب في الرجل يحلف على حقه.
٧- باب ما جاء في الحبس في الدين وغيره.
٨- باب الولد يدعيه الرجلان كيف الحكم فيه.
٩- باب في النفر يقعون على المرأة في طهر واحد.
١٠- باب البينة والمصلحة.
١١- باب اجتهاد الرأي في القضاء.

(٣١)
كتاب القضاء

(١) باب من قال: ليس للقاضي أن يقضي بعلمه

[٨٢٨] أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، أنبأنا أبو نصر العراقي، حدثنا سفيان بن محمد، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، قال: قال أبو بكر الصديق ﷺ: **(لو وجدت رجلاً على حد من حدود الله لم أحده أنا ولم أدع له أحداً حتى يكون معي غيري)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص١٩٦):

(فصح عن أبي بكر الصديق ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٩٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٤٤).

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٦/ ٣٢٠٦): «أحمد بسند صحيح إلا أن فيه انقطاعاً، والبيهقي من وجه آخر منقطعاً».

✿✿✿

(٢) باب اجتهاد الرأي في القضاء في حين نزول النازلة

[٨٢٩] حدثنا عبدالوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا محمد بن عبدالسلام الخشني، حدثنا إبراهيم بن أبي الفياض البرقي الشيخ الصالح، قال: حدثنا سليمان بن بزيغ الإسكندراني، حدثنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، قال: **(قلت: يا رسول الله الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه القرآن، ولم تمض فيه منك سنة؟ قال: «أجمعوا له العالمين ـ أو قال: العابدين ـ من المؤمنين، فاجعلوه شورى بينكم، ولا تقضوا فيه برأي واحد).**

«رواه ابن عبدالبر»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ١٢٢):

(وهذا غريب جداً من حديث مالك، وإبراهيم البرقي وسليمان ليسا ممن يحتج بهما).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عبدالبر في «الجامع» (٢/ ٨٥٢-٨٥٣) برقم [١٦٦١]، وقال: «هذا حديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا الإسناد، ولا أصل له في حديث مالك عندهم والله أعلم».

✿✿✿

(٣) باب ما جاء في الصلح

[٨٣٠] حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، (ح) وحدثنا أحمد بن عبدالواحد الدمشقي، حدثنا مروان ـ يعني ابن محمد ـ حدثنا سليمان بن بلال أو عبدالعزيز بن محمد، شك الشيخ، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **(«الصلح جائز بين المسلمين» زاد أحمد «إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً»، وزاد سليمان بن داود: وقال رسول الله ﷺ: «المسلمون على شروطهم»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الفروسية» (ص١٦٤):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٣/ ٣٠٤) برقم [٣٥٩٤]، وابن ماجة (٢/ ٧٨٨) برقم [٢٣٥٣]، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٠٥)، والطبراني (١٧/ ٢٢) برقم [٣٠]، والحاكم (٢/ ٤٩) برقم [٢٣٠٩]، وصححه الألباني في «الإرواء» (٥/ ١٤٢) برقم [١٣٠٣].

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في القضاء باليمين والشاهد

[٨٣١] حدثنا عبدالرحمن بن أحمد بن محمد بن رشدين المصري، حدثنا جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، حدثنا يحيى بن محمد الجاري، حدثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ: **(أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٢٣٠):

(إسناد ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٩) برقم [٦٨٤]، وفي «المعجم الأوسط» (٥/ ٣٩٣) برقم [٤٧٧٩].

قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٢٠٢): «وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف».

وفيه أيضاً جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٤١٢): «قال الدارقطني: يضع الحديث. وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها. وقال ابن عدي: يسرق الحديث ويأتي بالمناكير عن الثقات».

✿✿✿

[٨٣٢] عن أبي بكر بن أبي سبرة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد ﷺ: **(أن النبي ﷺ قضى بشهادة شاهد ويمين صاحب الحق)**.

«رواه ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٥/ ٢٣٠):

(ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن الجوزي في «التحقيق» (٢/ ٣٩٢) دون إسناد.

وفي السند الذي ذكره المصنف أبي بكر بن أبي سبرة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «رموه بالوضع».

✿✿✿

(٥) باب ما جاء في بينة الحياز

[٨٣٣] عن هلال بن بشر، عن يحيى بن محمد قيس، عن زيد بن أسلم، أن رسول الله ﷺ قال: **(من حاز شيئاً عشر سنين فهو له)**.

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «الطرق الحكمية» (ص١١٥):

(وهذا لا يثبت).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص٢٠٢)، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠/ ٤٣٠) برقم [٤٨٥٣].

(٦) باب في الرجل يحلف على حقه

[٨٣٤] حدثنا عبدالوهاب بن نجدة وموسى بن مروان الرقي، قالا: حدثنا بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن سيف، عن عوف بن مالك ﷺ، أنه حدثهم: **(أن النبي ﷺ قضى بين رجلين، فقال المقضى عليه لما أدبر: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «إن الله يلوم على العجز، ولكنْ عَليكَ بالكَيْسِ، فإذا غلبك، أمرؤ فقل: حسبي الله ونعم الوكيل»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٢٩):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٢٤) برقم [٢٣٩٧]، وأبو داود (٣/ ٣١٣) برقم [٣٦٢٧]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٦٠) برقم [١٠٤٦٢]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٥٤) برقم [٩٧].

وللحديث علتان:

الأولى: بقية بن الوليد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء»، وقال الذهبي في «الميزان»

(٢/ ٣٣٢): «قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أبو مسهر: أحاديث بقية ليست نقية، وكن منها على تقية».

الثانية: سيف الشامي، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٥٩): «لا يعرف تفرد عنه خالد بن معدان».

(٧) باب ما جاء في الحبس في الدين وغيره

[٨٣٥] حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده ﷺ: **(أن النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمة)**.

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٥/ ٥):

(قال أحمد وعلي بن المديني: هذا إسناد صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٢) برقم [١٩٩٦٢]، وأبو داود (٣/ ٣١٤) برقم [٣٦٣٠]، والترمذي (٤/ ٢٨) برقم [١٤١٧]، والنسائي (٨/ ٦٦-٦٧) برقم [٤٨٧٥].

قال أبو عيسى: «حديث حسن».

✿✿✿

(٨) باب الولد يدعيه الرجلان كيف الحكم فيه

[٨٣٦] حدثنا ابن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن توبة العنبري، عن الشعبي، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : **(أن رجلين اشتركا في طهر امرأة، فولدت، فدعا عمر القافة فقالوا: أخذ الشبه منهما جميعاً، فجعله بينهما).**

«رواه الطحاوي»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٢١٨):

(وهذا صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٤٥٧) برقم [٦٠٣٣].

قال المصنف في «زاد المعاد» (٥/ ٣٧٩): «في غاية الصحة».

✿✿✿

(٩) باب في النفر يقعون على المرأة في طهر واحد

[٨٣٧] روينا من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري في رجل وقع على امرأة لعبده وهي أمته، قال فدعى لهما القافة: **(فإن عروة بن الزبير أخبرني أن عمر بن الخطاب ﷺ دعى القافة في رجلين اشتركا في الوقوع على امرأة في طهر واحد وادعيا ولدها، فألحقه بأحدهما، قال الزهري: أخذ عمر بن الخطاب ومن بعده بنظر القافة في مثل هذا)**.

«رواه ابن حزم»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٢١٧):

(وإسناده صحيح متصل، فقد لقي عروة عمر، واعتمر معه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ٣٦١) برقم [١٣٤٨٠]، وابن حزم في «المحلى» (١٠/ ١٤٩).

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٦/ ٣٢٥٦): «وعروة عن عمر منقطع».

✿✿✿

(١٠) باب البينة والمصلحة

[٨٣٨] أخبرنا أبو طالب بن الحسين بن أحمد التاجر، أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلي، أخبرنا علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي، أخبرنا أحمد بن محمد الكندي بالفسطاط، أخبرنا أسد بن موسى، حدثنا شعبة، عن زبيد اليامي، عن طلحة بن مصرف، عن مرة، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(كل قوم على بينة من أمرهم ومصلحة في أنفسهم يرزون على من سواهم، ويعرف الحق بالمقايسة عند ذوي الألباب)**.

«رواه الخطيب»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٣٥٥):

(ورفعه غير صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الخطيب في كتاب «الفقيه والمتفقه» (١/ ٤٧٦-٤٧٧) برقم[٥٢٠].

وفي سنده علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ١١١): «اتهمه الخطيب».

✿✿✿

(١١) باب اجتهاد الرأي في القضاء

[٨٣٩] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو ـ ابن أخي المغيرة بن شعبة ـ عن ناس من أصحاب معاذ من أهل حمص، عن معاذ رضي الله عنه: **(أن رسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن، فقال: «كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟» قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: «فإن لم يكن في كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله ﷺ. قال: «فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ؟» قال: أجتهد رأيي، لا آلو. قال: فضرب رسول الله ﷺ صدري، ثم قال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»).**

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (٢/ ٣٥١):

(فهذا حديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة الحديث، وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ، لا واحد منهم، وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمي، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى؟ ولا يعرف في أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم، لا يشك أهل العلم بالنقل في ذلك، كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٩) برقم [٢٢٠٠٢]، وأبو داود (٣/ ٣٠٣) برقم [٣٥٩٢]، والترمذي (٣/ ٦١٦) برقم [١٣٢٧]، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٣٩٧) برقم [٤١٣]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٧٠ برقم [٣٦٢]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١١٤).

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٧٧): «ولا يصح، ولا يعرف إلا بهذا مرسلاً».

وقال ابن حزم في «الإحكام» (٧/ ٤١٧): «هذا حديث ساقط، لم يروه أحد من غير هذا الطريق، وأول سقوطه أنه عن قوم مجهولين لم يسموا، فلا حجة فيمن لا يعرف من هو؟ وفيه الحارث بن عمرو، وهو مجهول لا يعرف من هو؟ ولم يأتِ هذا الحديث قط من غير طريقه».

وفي سنده الحارث بن عمرو، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «مجهول».

(٣٢)

كتاب الشهادات

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في ذكر من لا تجوز شهادته.

٢- باب ما جاء في شهادة الزور.

(٣٢)
كتاب الشهادات

(١) باب في ذكر من لا تجوز شهادته

[٨٤٠] أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر، عن موسى بن أبي شيبة: **(أنَّ رسول الله ﷺ أبطل شهادة رجل في كذبة كذبها)**.

«رواه عبدالرزاق»

قال **المُصَنِّفُ** في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٣٠):

(وهو مرسل، وقد احتج به أحمد في إحدى الروايتين عنه).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/ ١٥٩) برقم [٢٠١٩٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤/ ٣١٨) برقم [٦١٤٠]، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٦٢-١٦٣).

وفيه موسى بن أبي شيبة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «مجهول وله مراسيل».

✿✿✿

[٨٤١] حدثنا الحسين بن إسماعيل، أخبرنا عيسى بن أبي حرب، أخبرنا يحيى بن أبي بكير، أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن آدم بن فائد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا تجوز شهادة خائن، ولا خائنة، ولا محدود في الإسلام، ولا محدودة، ولا ذي غمر على أخيه)**.

«رواه الدارقطني»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٤١):

(فإن آدم بن فائد غير معروف، ورواته عن عمرو قسمان: ثقات، وضعفاء، فالثقات لم يذكر أحد منهم: «أو مجلود في حد» وإنما ذكره الضعفاء كالمثنى بن الصباح وآدم والحجاج).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٠٧) برقم [٦٩٣٧]، والدارقطني (٤/ ٢٤٤)، والبيهقي (١٠/ ١٥٥)، وابن ماجة (٢/ ٧٩٢) برقم [٢٣٦٦].

قال البوصيري في «الزوائد»: «وفي إسناده حجاج بن أرطأة، وكان يدلس، وقد رواه بالعنعنة».

وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» (٨/ ٢٨٣) برقم [٢٦٦٩].

✿✿✿

[٨٤٢] حدثنا قتيبة، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: **(لا تَجُوزُ شَهادةُ خائن ولا خَائنةٍ، ولا مَجْلُودٍ حَداً ولا مَجْلُودةٍ، ولا ذِي غِمْرٍ لأخيهِ، ولا مُجَرَّب شَهادةٍ، ولا القَانِع أهْلَ البَيْتِ لَهُمْ، ولا ظَنِينٍ في وَلاءٍ ولا قرابة)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٤١):

(فيه يزيد وهو ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٥٤٥) برقم [٢٢٩٨]، والدارقطني (٤/ ٢٤٤)، وابن عدي في «الكامل» (٩/ ١٣٣)، وابن حزم في «المحلى» (٩/ ٤١٦).

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب».

وقال أبو محمد ابن حزم: «لا يصح لأنه عن يزيد وهو مجهول».

وفي سنده يزيد بن أبي زياد الدمشقي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في شهادة الزور

[٨٤٣] حدثني يحيى بن موسى البَلْخي، حدثنا محمد بن عبيد، حدثني سفيان ـ يعني العُصْفُريَّ ـ عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خُريم بن فاتك رضي الله عنه، قال: صلى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصُّبح، فلما انصرف قام قائماً، فقال: («عُدِلَتْ شهادةُ الزُّورِ بالإشراك بالله» ثلاثَ مرارٍ، ثم قرأ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾ [الحج:٣٠-٣١]).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الطرق الحكمية» (ص٢٠٣):

(وصح عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٣٢٠) برقم [١٨٨٥١]، وأبو داود (٣/ ٣٠٤-٣٠٥) برقم [٣٥٩٩]، وابن ماجة (٢/ ٧٩٤) برقم [٢٣٧٢].

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٦/ ٣١٨٥): «وإسناده مجهول».

وله علتان:

الأولى: زياد أبو الوقار العصفري، والد سفيان، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٩٦): «فزياد لا يدرى من هو عن مثله».

الثانية: حبيب بن النعمان الأسدي، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٤٥٧): «قال عبدالغني بن سعيد: له مناكير».

(٣٣)

كتاب اللباس

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً.

٢- باب ما جاء في من كره لبس الحرير.

٣- باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة.

٤- باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة.

٥- باب ما جاء في ذكر لباس الكتان والقطن.

(٣٣)
كتاب اللباس

(١) باب في ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

[٨٤٤] حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبدالله بن المبارك، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ﷺ قال: **(كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء، ثم يقول: «اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له»).** «رواه الترمذي»

قال **المُصَنِّفُ** في «فتيا في صيغة الحمد» (ص٣٣):

(وإسناد صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه الترمذي (٤/ ٢٣٩) برقم [١٧٦٧]، وأبو داود (٤/ ٤١) برقم [٤٠٢٠]، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٣٣٧) برقم [١٠٧٩]، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤٠) برقم [٣١١١]، والحاكم (٤/ ٢١٣) برقم [٧٤٠٨]. قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في من كره لبس الحرير

[٨٤٥] حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الهمداني، أخبرنا المفضل ـ يعني ابن فضالة ـ عن عياش بن عباس القتباني، عن أبي الحصين ـ يعني الهيثم بن شفي ـ قال: خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر رجل من المعافر، لنصلي بإيلياء، وكان قاصهم رجل من الأزد، يقال له أبو ريحانة من الصحابة، قال أبو الحصين: فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم ردفته فجلست إلى جنبه، فسألني: هل أدركت قصص أبي ريحانة؟ قلت: لا، قال: سمعته يقول: **(نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشر، والوشم، والنتف، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار، وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم، وعن النهبى، وركوب النمور، ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (١/ ١٣٦):

(وأما حديث أبي داود أن النبي ﷺ نهى عن أشياء وذكر منها: «ونهى عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان»، فلا أدري ما حال الحديث ولا وجهه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ١٣٣) برقم[١٧١٧٨]، وأبو داود (٤/ ٤٨) برقم [٤٠٤٩]، والنسائي (٨/ ١٤٣) برقم [٥٠٩١].

قال أبو داود: «الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم».

وفي سنده الهيثم بن شفي، قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٢٣): «الهيثم بن شفي أبو الحصين، قال عبدالحق في «أحكامه»: روى عن صاحب له عن أبي ريحانة نهى رسول الله ﷺ عن الخاتم، إلا لذي سلطان، قال ابن القطان: الهيثم لا نعرف حاله».

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٣٦٥-١٣٦٦): «وفي إسناده رجل مبهم، فلم يصح الحديث».

* فائدة:

- الوشر: تحديد الأسنان وترقيق أطرافها، تفعله المرأة تتشبه بالشواب.
- الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر.
- النتف: أي نتف النساء الشعور من وجوههن، أو نتف اللحية والحاجب.
- المكامعة: هي أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد لا حاجز بينهما.
- النهبى: بمعنى النهب والإغارة، والمراد: النهي عن إغارة المسلمين.
- ركوب النمور: أي جلودها.

✿✿✿

(٣) باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة

[٨٤٦] حدثني ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم هانئ ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(قدم رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (١/ ١٧٠):

(وهذا حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٣٤٠) برقم [٢٦٨٨٣]، والترمذي (٤/ ٢٤٦) برقم [١٧٨١]، وأبو داود (٤/ ٨٣) برقم [٤١٩١]، وابن ماجة (٢/ ١١٩٩) برقم [٣٦٣١]، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٢٩).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٥/ ٨١٣): «وحسنه ولم يذكر علته، التي لا يصح لأجلها وهي الانقطاع».

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٥/ ٦٨): «وقال الترمذي في «العلل الكبير» قال محمد ـ يعني البخاري ـ لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانئ».

✿✿✿

(٤) باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة

[٨٤٧] حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن عبدالله بن عكيم، قال: **(قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة، وأنا غلام شاب: «أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولاعصب»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٦/ ٦٧):

(فالحديث محفوظ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٣١٠) برقم [١٨٧٤٠]، وأبو داود (٤/ ٦٧) برقم [٤١٢٧]، وابن ماجة (٢/ ١١٩٤) برقم [٣٦١٣]، والترمذي (٤/ ٢٢٢) برقم [١٧٢٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٩): «عبدالله بن عكيم الجهني، أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يعرف له سماع صحيح».

وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢/ ٧٧٧) برقم [٣٤٧٥].

✿✿✿

(٥) باب ما جاء في ذكر لباس الكتان والقطن

[٨٤٨] أخبرنا أبو يعلى، أخبرنا أبو الربيع الزهراني، أخبرنا حماد بن زيد، أخبرنا جليس لأيوب، قال: **(دخل الصلت بن راشد على محمد بن سيرين، وعليه جبة صوف وإزار صوف وعمامة صوف فاشمأز منه محمد، وقال: أظن أن أقواماً يلبسون الصوف يقولون قد لبسه عيسى بن مريم عليه السلام، وقد حدثني من لا أتهم، أن رسول الله ﷺ قد لبس الكتان والقطن واليمنة[1] وسنة نبينا أحق أن تتبع).**

«رواه أبو الشيخ الأصبهاني»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (١/ ١٣٧):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٢/ ٢٣٤) برقم [٣٢٩] وسنده ضعيف لأن فيه مجهولان جليس أيوب والمبهم.

❁❁❁

---

(١) في «النهاية» (٥/ ٣٠٢) اليُمنة: هي بضم الياء ضرب من بُرد اليمن.

(٣٤)

كتاب الطب

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في الحجامة.

٢- باب ما جاء في الحمية.

٣- باب ما جاء في الحمى.

٤- باب ما جاء في عيادة المريض والطيرة.

٥- باب ما جاء في الطيرة.

٦- باب ما جاء في أن العين حق والغسل لها.

٧- باب الصلاة شفاء.

٨- باب ما جاء في الرمد.

٩- باب ما جاء في الطيب.

١٠- باب ما جاء في فضل النرجس.

١١- باب فضل دهن البنفسج.

١٢- باب ما جاء في التداوي.

(٣٤)
كتاب الطب

(١) باب ما جاء في الحجامة

[٨٤٩] حدثنا جبارة بن المغلس، حدثنا كثير بن سليم، سمعت أنس ابن مالك ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **(ما مررت ليلة أسري بي بملأ إلا قالوا: يا محمد مر أمتك بالحجامة).** «رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٤٨):

(وأما الحجامة ففي «سنن ابن ماجة» من حديث جبارة بن المغلس، وهو ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١١٥١) برقم [٣٤٧٩]، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ١٩٨-١٩٩).

وفي سنده جبارة بن المغلس، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

وكذلك كثير بن سليم الضبي، قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في الحمية

[٨٥٠] حديث: (المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء).

«ذكره السخاوي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٩٦):

(فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة، طبيب العرب، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٦١١) برقم [١٠٣٥]، والقارئ في «المصنوع» (ص١٧٢) برقم[٣٠٦]، والعجلوني في «كشف الخفا» (٢/ ٢١٤) برقم [٢٣٢٠] والكرمي في «الفوائد الموضوعة» (ص٨١) برقم [٩٥].

✿✿✿

(٣) باب ما جاء في الحمى

[٨٥١] أخبرنا أبو بكر أحمد بن القاسم بن معروف، حدثنا أبو العباس محمد بن عبدالله بن إبراهيم الكناني اليافوني بيافا، حدثنا إسماعيل بن عباد الأرسوفي، حدثنا سليمان بن داود، عن الحسين بن علوان الكلبي، حدثنا عمرو بن خالد مولى بني هاشم، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(حمى يوم كفارة سنة، وحمى يومين كفارة سنتين، وحمى ثلاثة أيام كفارة ثلاث سنين).** «رواه تمام»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٩):

(وقد روي في أثر لا أعرف حاله).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه تمام في «الفوائد» (٢/ ١٢١) برقم [١٣١٥] وله ثلاث علل:

الأولى: عمرو بن خالد الواسطي مولى بني هاشم، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك، ورماه وكيع بالكذب».

الثانية: الحسين بن علوان الكلبي، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٥٤٢): «قال يحيى: كذاب، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث».

الثالثة: إسماعيل بن عباد، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٢٣٤): «قال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال».

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في عيادة المريض والطيرة

[٨٥٢] وحدثني عن مالك؛ أنه بلغه عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن ابن عطية، أن رسول الله ﷺ قال: (**«لا عدوى ولا هام ولا صفر، ولا يحل الممرض على المصح، وليحلل المصح حيث شاء»، فقالوا: يا رسول الله وما ذاك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه أذى»**).

«رواه مالك»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (٣/ ٣٧٤-٣٧٥):

(إن الحديث لا يثبت لوجهين، أحدهما: إرساله، الثاني: إن ابن عطية هذا ـ ويقال: أبو عطية ـ مجهول، لا يعرف إلا في هذا الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٤٦) برقم [١٨]، وابن وهب في «الجامع في الحديث» (٢/ ٧٢١) برقم [٦٢٨].

✿✿✿

(٥) باب ما جاء في الطيرة

[٨٥٣] حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبدالله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **(«الطيرة شرك»، ثلاثاً، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٦/ ٥٧٨):

(وقد صح عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٧) برقم [٣٩١٠]، وابن ماجة (٢/ ١١٧٠) برقم [٣٥٣٨]، والترمذي (٤/ ١٦٠-١٦١) برقم [١٦١٤].

قال أبو عيسى: «وهذا حديث حسن صحيح».

وقال المصنف في «مفتاح دار السعادة» (٣/ ٢٨٠): «وهذه اللفظة: «وما منا إلا» مدرجة في الحديث ليست من كلام النبي ﷺ».

✿✿✿

(٦) باب ما جاء في أن العين حق والغسل لها

[٨٥٤] أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: **(العين حق، ولو كان شيء يسبق القدر سبقته العين، وإذا استغسل أحدكم فليغتسل)**.

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ١٥١):

(ووصله صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » (١١/ ١٦) برقم [١٩٧٧٠]، والبغوي في « شرح السنة » (١٢/ ١٦٥) برقم [٤٢٤٦] مرسلاً، ووصله الترمذي (٤/ ٣٩٧) برقم [٢٠٦٢]، ومسلم في « صحيحه » برقم [٢١٨٨]، من طريق وهيب عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما-.

✿✿✿

(٧) باب الصلاة شفاء

[٨٥٥] حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا السري بن مسكين، حدثنا ذؤاد ابن علبة، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة ﷺ قال: **(هجر النبي ﷺ فهجرت، فصليت ثم جلست، فالتفت إلى النبي ﷺ فقال: «اشكمت درد»؟ قلت: نعم يا رسول الله، قال: «قم فصل، فإن في الصلاة شفاء»)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ١٩٢):

(وقد روي هذا الحديث موقوفاً على أبي هريرة ﷺ، وأنه هو الذي قال ذلك لمجاهد، وهو أشبه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١١٤٤) برقم [٣٤٥٨]، وأحمد في «المسند» (٢/ ٣٨٩) برقم [٩٠٤١]، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤/ ٩٥) برقم [٨٠٥].

وفي سنده الليث بن أبي سليم، قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (٣/ ٤٢٠-٤٢١): «قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال يحيى والنسائي ضعيف، وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره».

وكذلك ذؤاد بن علبة، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

(٨) باب ما جاء في الرمد

[٨٥٦] حديث : (علاج الرمد تقطير الماء البارد في العين).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ١٠٠):

(روي في حديث مرفوع الله أعلم به).

قال مُقَيِّدُه:

لم أقف عليه.

(٩) باب ما جاء في الطيب

[٨٥٧] حديث: (عليكم «بالمرز نجوش»[١] فإنه جيد للخشام).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٦٣):

(حديث لا نعلم صحته).

قال مُقَيِّدُه:

أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٢/ ١٧١) برقم [٥٥٤٩] ونسبه لابن السني وأبي نعيم في «الطب» من حديث أنس، وأخرجه الديلمي في «الفردوس» (٣/ ٢٥) برقم[٤٠٥٠].

وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٣/ ٣٦٩): «حديث باطل».

وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» برقم [٣٧٧٧].

✿✿✿

---

(١) المرزنجوش: نبات طيب الرائحة.

(١٠) باب ما جاء في فضل النرجس

[٨٥٨] أنبأنا محمد بن أبي طاهر البزار، قال: أخبرنا هناد بن إبراهيم، قال: أخبرنا زيد بن سعد بن محمد الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن عبدالعزيز البصري، قال: حدثنا القاضي أبو الحسن علي بن الحسن الشافعي، قال: حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف القاضي، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن مسلمة، قال: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثنا ربيعة، قال: حدثنا شريح، قال: حدثنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **(شموا النرجس ولو في اليوم مرة، ولو في الشهر مرة، ولو في السنة مرة، ولو في الدهر مرة، فإن في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص، لا يقطعها إلا شم النرجس)**. «رواه ابن الجوزي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٣٦٦):

(حديث لا يصح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٣٩) برقم [١٤٦٦]، والديلمي نحوه في «مسند الفردوس» (٢/ ٣٥٤) برقم [٣٥٨٨]، وانظر «كشف الخفاء» (٢/ ١١) برقم [١٥٦١].

قال ابن الجوزي: «هذا حديث موضوع، ومحمد بن مسلمة قد ضعفه هبة الله اللألكائي، وأبو محمد الخلال جداً، وهناد ضعيف، ولا أصل للحديث».

✿✿✿

(١١) باب فضل دهن البنفسج

[٨٥٩] أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي، قال: حدثنا علي بن محمد ابن عبدالله البرتي، قال: حدثنا الحسن بن أحمد الحربي، قال: حدثنا الحسن بن عرفة قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(فضل البنفسج على سائر الأدهان، كفضلي على سائر الناس)**.

«رواه الخطيب»

[٨٦٠] حدثنا أبو بحر محمد بن الحسن بن كوثر، حدثنا محمد بن يونس السام، حدثنا إبراهيم بن الحسن العلاف بصري، حدثنا عمر بن حفص المازني، عن بشر بن عبدالله، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده الحسين بن علي ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(فضل البنفسج على الأدهان، كفضل الإسلام على سائر الأديان)**.

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ٢٨٣):

(حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٨/ ٢١٢).

وفي سنده الحسن بن أحمد الحربي، قال الخطيب: «شيخ مجهول».

وقد عد الذهبي في «الميزان» (١/ ٤٨٠) هذا الحديث من وضعه.

وأما الحديث الثاني: فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٠٤)، وقال: «هذا حديث غريب من حديث جعفر ، لم نكتبه إلا بهذا الإسناد».

(١٢) باب ما جاء في التداوي

[٨٦١] أثر: رُوِيَ أن إبراهيم الخليل ـ عليه السلام ـ قال: (يا رب ممن الداء؟ قال: « مني». قال: فممن الدواء؟ قال: «مني». قال: فما بال الطبيب؟ قال: «رجل أرسل الدواء على يديه»).

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٤/ ١٥):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أورده الغزالي في « إحياء علوم الدين » (٤/ ٣٠٣) عن موسى عليه السلام.

✿✿✿

(٣٥)

كتاب الأدب

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في حسن الخلق.

٢- باب ما جاء في الصدق والكذب.

٣- باب في ذكر مجالسة الفقراء.

٤- باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل.

٥- باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه، ولا يذكر الله تعالى.

٦- باب ما جاء في كفارة المجلس.

٧- باب ما جاء في الحسد.

٨- باب ما جاء في ذم الغناء.

٩- باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج.

١٠- باب ما جاء في الرحمة.

١١- باب ما جاء في تغيير الأسماء.

١٢- باب ما جاء في تغيير الاسم القبيح.

١٣- باب ما جاء في الشعر والشعراء.

١٤- باب ما جاء في إنشاد الشعر.

١٥- باب كم مرة يشمت العاطس.

١٦- باب الأمر بترك تشميت العاطس بعد الثالثة.

١٧- باب ما جاء في تشميت العاطس.

١٨- باب من قال يصلى على النبي ﷺ عند العطاس.

١٩- باب كيف يشمت الذمي.

٢٠- باب فيمن حدث بحديث فعطس عنده.

٢١- باب في ما يقول إذا أصبح.

٢٢- باب ما جاء فيمن دخل بيته ما يقول.

٢٣- باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه.
٢٤- باب ما جاء في المتحابين في الله.
٢٥- باب الاستئذان في العورات الثلاث.
٢٦- باب في الرجل يُدْعَى أيكون ذلك إذنه.
٢٧- باب كيف السلام.
٢٨- باب في السلام إذا قام من المجلس.
٢٩- باب في كراهية أن يقول: عليك السلام.
٣٠- باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة.
٣١- باب ما جاء في حد السلام والرد.
٣٢- باب ما جاء في السلام على أهل الذمة.
٣٣- باب ما جاء في السلام قبل الكلام.
٣٤- باب ما جاء في المصافحة.
٣٥- باب ما جاء في الصبر مع اليقين.
٣٦- باب ما جاء في التأني والعجلة.
٣٧- باب ما جاء في كذب الصناع.
٣٨- باب بر الوالد والإحسان إلى البنات.
٣٩- باب ما جاء في الشؤم.
٤٠- باب ما جاء في كراهية رد الطيب.
٤١- باب ما يفعل طالب الحاجة وممن يطلبها.
٤٢- باب ما جاء في النظر إلى الوجوه الملاح.
٤٣- باب النظر إلى الوجه الحسن.
٤٤- باب آداب تناول السيف.
٤٥- باب ما جاء في صوت اللهفان.
٤٦- باب ما جاء في السفر.
٤٧- باب ما جاء في الديك والبهائم.
٤٨- باب ما جاء في فضل قضاء الحوائج.
٤٩- باب ما جاء في حق الولد على الوالد.

(٣٥)
كتاب الأدب

(١) باب ما جاء في حسن الخلق

[٨٦٢] حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجماهر، قال: حدثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدي، قال: حدثني سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٣/ ٧٢):

(وإسناده حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٥٣) برقم [٤٨٠٠]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١١٧) برقم [٧٤٨٨].

وقال النووي في «رياض الصالحين» (ص٢٢٨): «حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح».

(٢) باب ما جاء في الصدق والكذب

[٨٦٣] حدثنا أبو موسى الأنصاري، حدثنا عبدالله بن إدريس، حدثنا شعبة، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال: قلت للحسن ابن علي ﷺ: **(ما حفظت من رسول الله ﷺ؟ قال: حفظت منه: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق إطمأنينة، وإن الكذب ريبة»)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٣/ ٤٠٨):

(أثر معروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٨) برقم [٢٥١٨]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٩٩) برقم [٧٠٤٦]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٣٣٥).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الذهبي في «التلخيص»: «سنده قوي».

✿✿✿

[٨٦٤] أخبرناه أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو زرعة الدمشقي، حدثني محمود بن خالد، حدثنا مروان، حدثنا محمد بن مسلم، حدثنا أيوب السختياني، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(ما كان شيء أبغض إلى رسول الله ﷺ من الكذب، وما جرب رسول الله ﷺ على أحد كذباً، فرجع إليه ما كان حتى يعرف منه توبة)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٣٠):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٩٨) برقم [٧٠٤٤]، وابن حبان (١٣/ ٤٤-٤٥) برقم [٥٧٣٦].

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

[٨٦٥] حدثنا ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: قال أبو بكر ﷺ: **(إياكم والكذب فإن الكذب مجانب الإيمان)**.

«رواه وكيع»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٢٣٠):

(يروى موقوفاً ومرفوعاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه وكيع في «الزهد» (٣/ ٧٠٠) برقم [٣٩٩]، وأحمد في «المسند» (١/ ٤) برقم [١٦]، وابن أبي الدنيا في «الصمت» برقم [٤٧٨]، والبيهقي في «الشعب» (٤/ ٢٠٧) برقم [٤٨٠٧].

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٥٢٤): «فقد أخرج البيهقي في «الشعب» بسند صحيح عن أبي بكر الصديق موقوفاً، وأخرجه عنه مرفوعاً، وقال: الصحيح موقوف».

✿✿✿

(٣) باب في ذكر مجالسة الفقراء

[٨٦٦] حديث: (حضر رسول الله ﷺ مجلساً للفقراء، ورقص حتى شق قميصه).

قال **المُصَنِّفُ** في «المنار المنيف» (ص١٣٩):

(فلعن الله واضعه، ما أجرأه على الكذب السمج).

قال **مُقَيِّدُه**:

باطل موضوع ونحوه في «الأسرار المرفوعة» برقم [٤٧٤]، و«اللؤلؤ المرصوع» برقم [١٧٧].

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل

[٨٦٧] حدثنا هناد، حدثنا أبو أسامة، عن حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز، عن معاوية ﷺ، عن النبي ﷺ قال: **(من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٨٤):

(وهذا الإسناد على شرط الصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٩٠) برقم [١٦٨٠٧] والبخاري في «الأدب المفرد» برقم [٩٧٧]، والترمذي (٥/ ٩١) برقم [٢٧٥٥]، وأبوداود (٤/ ٣٥٨) برقم[٥٢٢٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٤٣١): «رواه أبو داود بإسناد صحيح».

✿✿✿

[٨٦٨] حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن، أخبرنا عفان، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس ﷺ قال: **(لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ قال: وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك).**

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٨٢):

(إسناد على شرط مسلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٥/ ٩٠) برقم [٢٧٥٤]، وأبي يعلى في «مسنده» (٦/ ٤١٧-٤١٨) برقم [٣٧٨٤]، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٩٤) برقم [٣٣٢٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٥) باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه، ولا يذكر الله تعالى

[٨٦٩] حدثنا محمد بن الصباح البزار، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان لهم حسرة).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «جلاء الأفهام» (ص٣١):

(وهو على شرط مسلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٦٤) برقم [٤٨٥٥]، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص٣١٣) برقم [٤٠٨]، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٣٥١) برقم [٥٩٠].

وقال النووي في «الأذكار» (ص٢٥٥)، ورياض الصالحين (ص٢٨٢): «إسناده صحيح».

✿✿✿

(٦) باب ما جاء في كفارة المجلس

[٨٧٠] حدثنا محمد بن حاتم الجرجرائي، وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، أن عبدة بن سليمان أخبرهم، عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن أبي برزة الأسلمي ﷺ قال: **(كان رسول الله ﷺ يقول بآخره إذا أراد أن يقوم من المجلس: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك»، فقال رجل: يا رسول الله إنك لتقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى، قال: «كفارة لما يكون في المجلس»).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٧/ ٢٠٣):

(فإسناده حسن، والحجاج بن دينار صدوق، وثقه غير واحد، وأبو هاشم هو الرماني، من رجال الصحيحين).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٢٤) برقم [١٩٧٥٥]، وأبو داود (٤/ ٢٦٥) برقم [٤٨٥٩]، والحاكم (١/ ٥٣٧) برقم [١٩٧١].

قال السخاوي في «البلدانيات» برقم [٢٦٣]: «هذا حديث حسن».

✿✿✿

(٧) باب ما جاء في الحسد

[٨٧١] حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء، أن سهل بن أبي أمامة حدثه: (أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك ﷺ بالمدينة، في زمان عمر بن عبدالعزيز، وهو أمير المدينة، فإذا هو يصلي صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر، أو قريباً منها ، فلما سلم قال أبي: يرحمك الله، أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أو شيء تنفلته؟ قال: إنها المكتوبة، وإنها لصلاة رسول الله ﷺ، ما أخطأت إلا شيئاً سهوت عنه، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديار ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد:٢٧]».

ثم غدا من الغد فقال: ألا تركب لتنظر ولتعتبر؟ قال: نعم، فركبوا جميعاً فإذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وفنوا، خاوية على عروشها، فقال: أتعرف هذه الديار؟ فقلت: ما أعرفني بها وبأهلها، هذه ديار قوم أهلكهم البغي والحسد، إن الحسد يطفئ نور الحسنات، والبغي يصدق ذلك أو يكذبه، والعين تزني والكف والقدم والجسد واللسان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الصلاة وحكم تاركها» (ص١٨٩):

(فهذا مما تفرد به ابن أبي العمياء، وهو شبه مجهول، والأحاديث الصحيحة عن أنس ﷺ كلها تخالفه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٧٦-٢٧٧) برقم [٤٩٠٤]، وأبو يعلى في «مسنده» (٦/ ٣٦٥-٣٦٦) برقم [٣٦٩٤]، وابن كثير في «تفسيره» (٨/ ٣٠-٣١).

وسعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء، قال عنه الذهبي في «الكاشف» (١/ ٢٩٠): «وثق».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٥٦) بعد سياق الحديث: «ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء، وهو ثقة».

قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٧/ ٤٦٨): «وهذا إسناد يحتمل التحسين، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء، وقد روى عنه خالد بن حميد المهري أيضاً وذكره ابن حبان في الثقات».

✿✿✿

(٨) باب ما جاء في ذم الغناء

[٨٧٢] حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا سلام بن مسكين، عن شيخ شهد أبا وائل في وليمة، فجعلوا يتلعبون، يغنون، فحل أبو وائل حبوته، وقال: سمعت عبدالله بن مسعود ﷺ يقول: **(سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الغناء ينبت النفاق في القلب»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٤٨):

(فمداره على هذا الشيخ المجهول، وفي رفعه نظر، والموقوف أصح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٨٢) برقم [٤٩٢٧]، والبيهقي (١٠/ ٢٢٣).

قال العراقي في «المغني» (٣/ ٢٨٦): «والمرفوع غير صحيح لأن في إسناده من لم يسم»، وأخرجه موقوفاً ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٢٨٣)، والمروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (٢/ ٦٢٩) برقم [٦٨٠].

وصحح المصنف وقفه كما في «الكلام على مسألة السماع» (ص٢٦٠).

✿✿✿

(٩) باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج

[٨٧٣] أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا أبو معاوية، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة، عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج فقال: **(ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «الفروسية» (ص٣١٢):

(فقد صح عن علي أمير المؤمنين ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٢٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥/ ٢٤١) برقم [٦٥١٨]، وفي «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢)، وصححه ابن حزم في «المحلى» (٩/ ٦٣).

ولهذا الأثر ثلاث علل:

الأولى: أبو معاوية، وهو سعيد بن زربى الخزاعي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «منكر الحديث».

والثانية: سعد بن طريف، قال الحافظ في «التقريب»: «متروك ورماه ابن حبان بالوضع وكان رافضياً».

والثالثة: أصبغ بن نباتة، قال الحافظ في «التقريب»: «متروك رمي بالرفض».

❁❁❁

[٨٧٤] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثني جعفر بن منير القطان المدائني الرجل الصالح، قال: حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، حدثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : **(أنه سئل عن الشطرنج فقال: هو شر من النرد).**

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «الفروسية» (ص٢١٢):

(فصح عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «الورع» (ص٩٢)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٢٩٣)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (١٣٧-١٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢)، وفي «شعب الإيمان» (١١/ ٤٨١) بإسناد صحيح.

✿✿✿

(١٠) باب ما جاء في الرحمة

[٨٧٥] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا عمار بن محمد، وهو ابن أخت سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا تنزع الرحمة إلا من شقي)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «الروح» (ص٧٣٨):

(وفي الحديث الثابت).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٥٨٣) برقم [٩٦٨٢]، وأبو داود (٤/ ٢٨٦) برقم [٤٩٤٢]، والترمذي (٤/ ٣٢٣) برقم [١٩٢٣].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٧٤٦٧].

✿✿✿

(١١) باب ما جاء في تغيير الأسماء

[٨٧٦] حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا، (ح) وحدثنا مسدد، قال: حدثنا هشيم، عن داود بن عمرو،عن عبدالله بن أبي زكريا، عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم، وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تحفة المودود» (ص٧١، ٩٣):

(إسناد حسن، إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٨٧) برقم [٤٩٤٨]، وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٨) برقم [٢١٦٨٦]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٢٧) برقم [٣٣٦٠]، وابن حبان في «صحيحه» (١٣/ ١٣٥) برقم [٥٨١٨].

وفي سند الحديث انقطاع، قال أبو داود: «ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء».

وقال النووي في «المجموع» (٨/ ٤٣٦): «رواه أبو داود بإسناد جيد».

✿✿✿

[٨٧٧] قال ابن وهب أخبرني داود بن قيس، عن عبدالوهاب بن بخت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(خير الأسماء عبدالله وعبدالرحمن، وأصدق الأسماء همام وحارث، وشر الأسماء حرب ومرة).**

«رواه ابن وهب»

قال المُصَنِّفُ في «روضة المحبين» (ص٨٩):

(ثبت عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن وهب في «الجامع» (١/ ٩٠) برقم [٤٦]، وأحمد في «المسند» (٤/ ٤٦٧) برقم [١٨٩٨٤]، وأبو داود (٤/ ٢٨٧-٢٨٨) برقم[٤٩٥٠].

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ٣٣) برقم[١٠٤٠].

✿✿✿

(١٢) باب ما جاء في تغيير الاسم القبيح

[٨٧٨] حدثنا النفيلي، حدثنا زهير، حدثنا منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَساراً ولا رَبَاحاً، ولا نجيحاً، ولا أفلح فإنك تقول: أثَمَّ هُوَ؟ فيقول: لا، «إنما هُنَّ أربعٌ فلا تَزيُدنَّ عليَّ»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «تحفة المودود» (ص٧٤):

(وهذه الجملة الأخيرة ليست من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هي من كلام الراوي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٩٠) برقم [٤٩٥٨]، ومسلم في «صحيحه» مع الشرح (١٤/ ١١٧) برقم [٢١٣٦]، والترمذي (٥/ ١٣٣) برقم [٢٨٣٦].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

[٨٧٩] أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأنا أبو الحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي ﷺ قال: **(توفي صاحب لي غريباً فكنا على قبره أنا وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص واسم ابن عمر العاص، واسم ابن عمرو العاص فقال لنا رسول الله ﷺ: «انزلوا واقبروه وأنتم عبيدالله» ، قال فنزلنا فقبرنا أخانا وصعدنا من القبر وقد أبدلت أسماؤنا).**

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «تحفة المودود» (ص٨٣):

(وإسناده جيد إلى الليث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٧).

قال الذهبي في «السير» (٣/ ٢٠٩): «ومع صحة إسناده هو منكر من القول، وهو يقتضي أن اسم ابن عمر ما غيّر إلى ما بعد سنة سبع من الهجرة وهذا ليس بشيء».

✿✿✿

(١٣) باب ما جاء في الشعر والشعراء

[٨٨٠] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا عبدالله بن محمد وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، قال: أخبرني رب هذه الدار أبوهلال، قال: سمعت أبا برزة ﷺ قال: **(كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فسمع رجلين يتغنيان وأحدهما يجيب الآخر، وهو يقول:**

لا يزال حواري تلوح عظامه زوى الحرب عنه أن يجن فيقبرا

فقال النبي ﷺ: «انظروا من هما»، قال فقالوا: فلان وفلان، قال: فقال النبي ﷺ: «اللهم اركسهما ركساً، ودعَّهما إلى النار دعًّا»).

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «المنار المنيف» (ص١١٨):

(كذب مختلق).

قال **مُقَيِّدُه:**

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٥٦٥) برقم [١٩٧٢٥]، وأبو يعلى في «مسنده» (١٣/ ٤٢٩-٤٣١) برقم [٧٤٣٦].

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٢١): «وفيه يزيد بن أبي زياد والأكثر على تضعيفه».

❁❁❁

(١٤) باب ما جاء في إنشاد الشعر

[٨٨١] روى ابن طاهر المقدسي: (أن رجلاً أنشد بين يدي النبي ﷺ:

أقبلـــت فـــلاح لهـــا عارضـــان كالـــسبج
أدبـــرت فقلـــت لهـــا والفـــؤاد في وهـــج
هـــل عـــليَّ ويحكـــما إن عـــشقت مـــن حـــرج

فقال رسول الله ﷺ: «لا إن شاء الله»).

قال المُصَنِّفُ في «الكلام على مسألة السماع» (ص٣٢١):

(هذا الحديث مكذوب موضوع على رسول الله ﷺ لا يشك فيه من له أدنى علم بسنة رسول الله ﷺ وتمييز صحيحها من سقيمها، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ـ قدس الله روحه ـ يقول: «هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، لا أصله له، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام، وليس له إسناد»، ومن له أدنى ذوق في الشعر يعرف أن هذا من شعر المتأخرين، وليس من فحله بل من ثنياته، وشعر العرب أفحل من هذا وأخمس، وكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يقول لا حرج، من غير أن يسأله عن معشوقته أهي ممن يحل له أم لا، فقبح الله واضعه على رسول الله ﷺ ما أجرأه على النار).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره أبو القاسم القشيري في «الرسالة القشيرية» (٢/ ٥٠٧)، دون لفظ: «إن شاء الله»، وابن تيمية في كتاب «الاستقامة» (١/ ٢٩٥-٢٩٦)، والكرمي في « الفوائد الموضوعة » (ص٩٨-٩٩) برقم [١٦٥].

[٨٨٢] روي: (أن أعرابياً أتى النبي ﷺ ـ وأنشده:

قد لسعت حية الهوى كبدي ... فلا طبيب لها ولا راقي

إلا الحبيب الذي شغفت به ... فعنده رقيتي وترياقي

فتواجد النبي ﷺ عند سماعه).

قال المُصَنِّفُ في «الكلام على مسألة السماع» (ص٣٢٣):

(وهذا الحديث أيضاً من الطراز الأول فليتبوأ واضعه على رسول الله ﷺ مقعده من النار، سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: «هذا كذب مفترى موضوع باتفاق أهل العلم». قلت: وركاكة شعره وسماجته، وما تجد عليه من الثقالة من أبين الشواهد على أنه من شعر المتأخرين البارد السمج فقبح الله الكاذبين على رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

وأورده الهندي في «تذكرة الموضوعات» (ص١٩٧-١٩٨)، وقال: «قال أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: تفرد به أبوبكر عمار بن إسحاق عن سعيد بن عامر، وقال أبو موسى المديني: لا أصل لهذا الحديث بهذا السياق، والظاهر أنه موضوع».

وقال الذهبي في «الميزان» (٣/ ١٦٤) في ترجمة عمار بن إسحاق: «كأنه واضع هذه الخرافة التي فيها: قد لسعت حية الهوى كبدي».

✿✿✿

(١٥) باب ما جاء في تشميت العاطس

[٨٨٣] حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «فتيا في صيغة الحمد» (ص٢٤):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٠٧-٣٠٨) برقم [٥٠٣٣]، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص٩٤) برقم [٢٥٤].

والحديث في الصحيح دون قوله: «على كل حال».

قال الألباني في «الإرواء» (٣/ ٢٤٤): «وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، لكن قوله «على كل حال» شاذ في هذا الحديث».

✿✿✿

(١٦) باب كيف يشمت الذمي

[٨٨٤] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حكيم بن الديلمي، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: **(كانت اليهود تعاطَسُ عند النبي ﷺ، رجاء أن يقول لها: يرحمكم الله، فكان يقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم»)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٤٠٤):

(وصح عنه ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٠٨) برقم [٥٠٣٨]، والترمذي (٥/ ٨٢) برقم [٢٧٣٩]، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم [٩٤٠]، والطبراني في «كتاب الدعاء» (٣/ ١٥٩٦) برقم [١٩٨٦]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٦٨) برقم [٧٦٩٩]، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم[٢٦٢].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث متصل الإسناد».

✿✿✿

(١٧) باب كم مرة يشمت العاطس

[٨٨٥] حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن عبدالرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي، عن أبيها، عن النبي ﷺ: **(تشمت العاطس ثلاثاً، فإن شئت أن تشمته فشمته وإن شئت فكف)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٤٠٢):

(له علتان: إحداهما: إرساله، فإن عبيداً هذا ليست له صحبة. والثانية: أن فيه أبا خالد بن يزيد بن عبدالرحمن الدالاني وقد تكلم فيه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٠٨) برقم [٥٠٣٦]، والترمذي (٥/ ٨٥) برقم [٢٧٤٤]، وقال أبو عيسى: «هذا حديث غريب وإسناده مجهول».

وفيه عبيدة بنت عبيد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «لا يعرف حالها».

وكذلك يزيد بن عبدالرحمن الدالاني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس».

(١٨) باب الأمر بترك تشميت العاطس بعد الثالثة

[٨٨٦] حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا موسى بن موسى الأنصاري، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(شمته ثلاثاً فإن زاد فإنما هو زكام)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (ص٤٠٣):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود معلقاً (٤/ ٣٠٨) برقم [٥٠٣٥]، والطبراني في «الدعاء» (٣/ ١٦٠١) برقم [١٩٩٨].

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ٣١٩).

✿✿✿

(١٩) باب من قال يصلى على النبي ﷺ عند العطاس

[٨٨٧] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، أنبأنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أنبأنا سليمان ابن عيسى، أخبرني عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا تذكروني عند ثلاث: تسمية الطعام، وعند الذبح، وعند العطاس).** «رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «جلاء الأفهام» (ص٥٠٢):

(وله ثلاث علل:

إحداها: تفرد سليمان بن عيسى به، قال البيهقي: «وهو في عداد من يضع الحديث».

الثانية: ضعف عبدالرحيم العمي.

الثالثة: انقطاعه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٨٦)، وقال: «فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان، وسليمان بن عيسى السجزي في عداد من يضع الحديث». وانظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ٢١) حيث قال الألباني «موضوع».

(٢٠) باب فيمن حدث بحديث فعطس عنده

[٨٨٨] حدثنا داود بن رشيد، حدثنا بقية، عن معاوية بن يحيى، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من حدث حديثاً فعطس عنده، فهو حق)**.

«رواه أبو يعلى»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٥١):

(وهذا وإن صحح بعض الناس سنده فالحس يشهد بوضعه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١١/ ٢٣٤) برقم [٦٣٥٢]، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/ ٢٦٣) برقم [٦٥٠٥]، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣٣-٣٤) برقم [٩٣٦٥].

ولعل المصنف يقصد بذلك الإمام النووي حيث قال في «الفتاوى» (ص٥٢): «رواه أبو يعلى في مسنده بإسناد جيد حسن... وكل رجال إسناده ثقات متفقون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه، وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين، وهو يروي هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي».

قال البيهقي: «معاوية بن يحيى هذا أبو مصيع الأطرابلسي فيما زعم ابن عدي، وهو منكر عن أبي الزناد».

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٣٤٢): «سألت أبي عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث كذب».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٥٩): «وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف».

(٢١) باب في ما يقول إذا أصبح

[٨٨٩] حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: (**«اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور»، وإذا أمسى قال: «اللهم بك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور»**).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٣٧):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٥٢١) برقم [١٠٧٤٢]، وأبو داود (٤/ ٣١٧) برقم [٥٠٦٨]، والترمذي (٥/ ٤٦٦) برقم [٣٣٩١]، وابن ماجة (٢/ ١٢٧٢) برقم [٣٨٦٧].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١٤): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٢٢) باب ما جاء فيمن دخل بيته ما يقول

[٨٩٠] حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت: (**ما خرج النبي ﷺ من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء، فقال: «اللهم إني أعوذ بك أن أضِل أو أُضَل، أو أزل أو أُزَل، أو أظْلِم أو أُظلَم أو أجهل أو يجهل عليَّ»**).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٣٥):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٣٢١) برقم [٢٦٧٢٢]، وأبو داود (٤/ ٣٢٥) برقم [٥٠٩٤]، والترمذي (٥/ ٤٩٠) برقم [٣٤٢٧]، وابن ماجة (٢/ ١٢٧٨) برقم [٣٨٨٤]، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥١٩) برقم [١٩٠٧].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي في «التلخيص».

[٨٩١] حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**«إذا خرج الرجل من بيته، فقال: باسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله»، قال: يقال حينئذ: هديت وكفيت ووقيت، فتتنحى له الشياطين، فيقول شيطان آخر: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي؟»**).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٣٦):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٢٥) برقم [٥٠٩٥]، والترمذي (٥/ ٤٩٠) برقم [٣٤٢]، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم [٨٩]، وابن حبان (٣/ ١٠٤) برقم [٨٢٢].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦٤): «رجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٢٣) باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه

[٨٩٢] حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا سليمان، عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر ﷺ أنه قال: **(يا رسول الله الرجل يحب القوم، ولا يستطيع أن يعمل كعملهم؟ قال: «أنت يا أبا ذر مع من أحببت»، قال: فإني أحب الله ورسوله، قال: «فإنك مع من أحببت»، قال: فأعادها أبوذر، فأعادها رسول الله ﷺ)**.

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٢٤):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ١٥٥) برقم [٢١٣٧٢]، والبزار في «مسنده» (٩/ ٣٧٣) برقم [٣٩٥١]، وأبو داود (٤/ ٣٣٣) برقم [٥١٢٦]، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم [٣٥١].

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر عن النبي ﷺ بأحسن من هذا الإسناد».

✿✿✿

(٢٤) باب ما جاء في المتحابين في الله

[٨٩٣] وحدثني عن مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس الخولاني، أنه قال: **(دخلت مسجد دمشق، فإذا فتى شاب براق الثنايا، وإذا الناس معه، إذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه، وصدروا عن قوله، فسألت عنه، فقيل: هذا معاذ بن جبل، فلما كان الغد، هجرت فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يصلي، قال فانتظرته حتى قضى صلاته، ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه، ثم قلت: والله إني لأحبك لله، فقال: آلله؟ فقلت: آلله، فقال: آلله؟ فقلت: آلله، فقال: آلله؟ فقلت: آلله، قال: فأخذ بحبوة ردائي فجذبني إليه، وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتجالسين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتباذلين فيّ»).**

«رواه مالك»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٢٢):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٥٣-٩٥٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٨٠) برقم [١٥٠]، وابن حبان (٢/ ٣٣٥) برقم [٥٧٥]، والحاكم (٤/ ١٨٦-١٨٧) برقم [١٦٩].

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد جمع أبو إدريس بإسناد صحيح بين معاذ وعبادة بن الصامت في هذا المتن».

(٢٥) باب الاستئذان في العورات الثلاث

[٨٩٤] حدثنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة ﷺ: (أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس كيف ترى في هذه الآية، التي أمرنا فيها بما أمرنا، ولا يعمل بها أحد: قول الله عز وجل: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَـٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ﴾ [النور:٥٨]، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : إن الله حليم رحيم بالمؤمنين، يحب الستر، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال، فربما دخل الخادم، أو الولد أو يتيمة الرجل، والرجل على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أرى أحداً يعمل بذلك بعد).

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٩٦):

(وقد أنكر بعضهم ثبوت هذا عن ابن عباس، وطعن في عكرمة، ولم يصنع شيئاً، وطعن في عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، وقد احتج به صاحبا الصحيح، فإنكار هذا تعنت واستبعاد لا وجه له).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٤٩) برقم [٥١٩٢]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ٢٣٣-٢٣٤).

قال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٧٥): «حسن الإسناد موقوف».

(٢٦) باب في الرجل يُدْعَى أيكون ذلك إذنه

[٨٩٥] حدثنا حسين بن معاذ، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٩٤-٣٩٥):

(وهذا الحديث فيه مقال، قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: قتادة لم يسمع من أبي رافع، وقال البخاري في «صحيحه»: وقال سعيد، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «هو إذنه» فذكره تعليقاً لأجل الانقطاع في إسناده).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٤٨) برقم [٥١٩٠]، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم [١٠٧٥] وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٧/ ١٦-١٧) برقم [١٩٥٥].

✿✿✿

(٢٧) باب كيف السلام

[٨٩٦] حدثنا إسحاق بن سويد الرملي، حدثنا ابن أبي مريم، قال: أظن أني سمعت نافع بن يزيد يقول: أخبرني أبو مرحوم، عن سهل بن معاذ ابن أنس، عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ ـ بمعناه ـ زاد: **(ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: «أربعون» ، قال: هكذا تكون الفضائل)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٨١):

(ولا يثبت هذا الحديث، فإن له ثلاث علل:

أحدها: أنه من رواية أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، ولا يحتج به.

الثانية: أن فيه أيضاً سهل بن معاذ، وهو أيضاً كذلك.

الثالثة: أن سعيد بن أبي مريم أحد رواته لم يجزم بالرواية، بل قال: أظن أني سمعت نافع بن يزيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٠) برقم [٥١٩٦]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٨٢)، برقم [٣٩٠]، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٥٥) برقم [٨٨٧٦]، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٨): «سنده ضعيف».

✿✿✿

[٨٩٧] وحدثني مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أن الطفيل ابن أبي كعب أخبره: **(أنه كان يأتي عبدالله بن عمر، فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق، لم يمر عبدالله بن عمر على سقاط، ولا صاحب بيعة، ولا مسكين، ولا أحد إلا سلم عليه، قال الطفيل: فجئت عبدالله ابن عمر يوماً، فاستتبعني إلى السوق، فقلت له: وما تصنع في السوق وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق؟ قال: وأقول: أجلس بنا هاهنا نتحدث، قال: فقال لي عبدالله ابن عمر: يا أبا بطن ! وكان الطفيل ذا بطن: إنما نغدو من أجل السلام، نسلم على من لقينا).**

«رواه مالك»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٦٧):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٦١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص٤٤٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥/ ٣٠٥) برقم [٨٤١١]، والتبريزي الخطيب في «مشكاة المصابيح» (٣/ ١٣٢٢) برقم [٤٦٦٤]، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» برقم [٧٧٠].

✿✿✿

(٢٨) باب في السلام إذا قام من المجلس

[٨٩٨] حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: حدثنا بشر ـ يعنيان ابن المفضل ـ عن ابن عجلان، عن المقبري، قال مسدد: سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم؛ فليست الأولى بأحق من الآخرة)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «الوابل الصيب» (ص٣٤٦):

(حديث حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٢٩) برقم [٧٠١٣٩]، وأبو داود (٤/ ٣٥٣) برقم [٥٢٠٨]، والترمذي (٥/ ٦٢-٦٣) برقم [٢٧٠٦]، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٩٣) برقم [٣٣٢٨]، وابن حبان (٢/ ٢٤٨) برقم [٤٩٥]، وحسنه الترمذي والبغوي.

✿✿✿

(٢٩) باب في كراهية أن يقول: عليك السلام

[٨٩٩] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أبي غفار، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي جري الهجيمي ﷺ قال: **(أتيت النبي ﷺ، فقلت: عليك السلام يا رسول الله، قال: «لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى»)**.

«رواه أبو داود»

قال **المُصَنِّفُ** في «زاد المعاد» (٢/ ٣٨٣-٣٨٤):

(حديث صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٣) برقم [٥٢٠٩]، والترمذي (٥/ ٧٢) برقم[٢٧٢٢].

قال أبو عيسى: «وهذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٣٠) باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة

[٩٠٠] حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبدالملك بن إبراهيم الجدي، حدثنا سعيد بن خالد الخزاعي، قال: حدثني عبدالله بن المفضل، حدثنا عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال أبو داود: رفعه الحسن ابن علي ﷺ قال: **(يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٩٠):

(ما أحسنه لو كان ثابتاً، فإن هذا الحديث رواه أبو داود من رواية سعيد ابن خالد الخزاعي المدني، قال أبو زرعة الرازي: مدني ضعيف، وقال أبوحاتم: ضعيف الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ليس بالقوي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٣-٣٥٤) برقم [٥٢١٠]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٤٨).

وفي سنده سعيد بن خالد الخزاعي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

❁❁❁

(٣١) باب ما جاء في حد السلام والرد

[٩٠١] وحدثني عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو ابن عطاء، أنه قال: **(كنت جالساً عند عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ فدخل عليه رجل من أهل اليمن، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم زاد شيئاً مع ذلك أيضاً. قال ابن عباس، وهو يومئذ قد ذهب بصره: من هذا؟ قالوا: هذا اليماني الذي يغشاك، فعرفوه إياه، قال فقال ابن عباس: إن السلام انتهى إلى البركة)**.

«رواه مالك»

قال **المُصَنِّفُ** في «بدائع الفوائد» (٢/ ٦٧٣):

(جاء في الأثر المعروف).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٤٣٧) برقم [٧٨٦] من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٣٣-٣٤): «ورجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٣٢) باب ما جاء في السلام على أهل الذمة

[٩٠٢] حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، قال: خرجت مع أبي إلى الشام، فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم، فقال أبي: لا تبدؤهم بالسلام؛ فإن أبا هريرة ﷺ حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: **(لا تبدؤهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٨٨):

(صح عنه ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٢) برقم [٥٢٠٥]، وأحمد في «المسند» (٢/ ٢٦٢) برقم [٧٥٥٢]، والبزار في «مسنده» (١٦/ ٢٢) برقم [٩٠٥٣]، والطيالسي برقم [٢٤٢٤]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٢٥٣) برقم [٥٠١].

✿✿✿

(٣٣) باب ما جاء في السلام قبل الكلام

[٩٠٣] حدثنا الفضل بن الصباح بغدادي، حدثنا سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبدالرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(السلام قبل الكلام)**.

وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: **(لا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٧٨-٣٧٩):

(وإن كان إسناده وما قبله ضعيفاً فالعمل عليه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٥/ ٥٩) برقم [٢٦٩٩]، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٤٨-٤٩) برقم [٢٠٥٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمعت محمداً يقول: عنبسة بن عبدالرحمن: ضعيف في الحديث ذاهب، و محمد ابن زاذان: منكر الحديث».

وقال النووي في «المجموع» (٤/ ٥٩٩): «حديث ضعيف».

وفي سنده عنبسة بن عبدالرحمن الأموي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : «وهذا متروك رماه أبو حاتم بالوضع».

وكذلك محمد بن زاذان المدني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

(٣٤) باب ما جاء في المصافحة

[٩٠٤] حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(من تمام التحية الأخذ باليد)**. «رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٧٩):

(وله علتان: إحداهما: رواية يحيى بن سليم له، والثانية: أن راويه عن ابن مسعود رجل مجهول).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٥/ ٧٥) برقم [٢٧٣٠]، وأبو أحمد الحاكم في «فوائده» برقم [٧٩]، وابن عدي في «الكامل» (٩/ ٦٣-٦٤)، وابن أبي الدنيا في «كتاب الإخوان» برقم [١١٩]، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٧٢) برقم [٨٩٤٧] موقوفاً على عبدالرحمن بن الأسود النخعي بسند حسن.

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى ابن سليم عن سفيان، سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعده محفوظاً».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٥٨): «وفي سنده ضعف».

وفيه يحيى بن سليم الطائفي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق سيئ الحفظ».

❁❁❁

(٣٥) باب ما جاء في الصبر مع اليقين

[٩٠٥] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب عوداً على بدء حفظ أو من الكتاب، حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، حدثنا عبدالله بن ميمون القداح، عن شهاب بن خراش، عن عبدالملك بن عمير، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(أهدي إلى النبي ﷺ بغلة أهداها له كسرى فركبها بحبل من شعر ثم أردفني خلفه ثم سار بي ملياً ثم التفت فقال: «يا غلام» قلت: لبيك يارسول الله. قال: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف على الله في الرخاء يعرفك في الشدة، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، قد مضى القلم بما هو كائن فلو جهد الناس أن ينفعوك بما لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه، ولو جهد الناس أن يضروك بما لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل، فإن لم تستطع فاصبر، فإن في الصبر على ما تكرهه خيراً كثيراً، واعلم أن مع الصبر النصر، واعلم أن مع الكرب الفرج، واعلم أن مع العسر اليسر»).**

«رواه الحاكم»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٢٢٣):

(وفي الحديث المعروف عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الحاكم (٣/ ٥٤٢) برقم [٦٣٠٣]، والترمذي (٤/ ٦٦٧) برقم [٢٥١٦].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

قال الذهبي في «التلخيص»: «لم يخرج الشيخان ابن خراش، ولا القداح، لأن القداح قال أبو حاتم: متروك، والآخر مختلف فيه، وعبدالملك لم يسمع من ابن عباس فيما أرى».

(٣٦) باب ما جاء في التأني والعجلة

[٩٠٦] حدثنا أبو بكر، حدثنا يونس، عن ليث، عن يزيد، عن ابن سنان، عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(التأني من الله، والعجلة من الشيطان، وما شيء أكثر معاذير من الله، وما من شيء أحب إلى الله من الحمد).**

«رواه أبو يعلى»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٣/ ٤٤٥):

(وإسناده جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٧/ ٢٤٧) برقم [٤٢٥٦] والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٠٤).

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٩): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٣٧) باب ما جاء في كذب الصناع

[٩٠٧] حدثنا عمرو بن رافع، حدثنا عمر بن هارون، عن همام، عن فرقد السبخي، عن يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أكذب الناس الصباغون والصواغون)**. «رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٥٤):

(حديث باطل).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ٧٢٨) برقم [٢١٥٢]، وأحمد في «المسند» (٢/ ٣٨٥) برقم [٧٩٠٢]، والطيالسي في «مسنده» (ص٣٣٥) برقم [٢٥٧٤]، وابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٤١٤-٤١٥) برقم [٨٠٨]، وابن حبان في «كتاب المجروحين» (٢/ ٣٣٢)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٤٩).

قال ابن حبان: «وهذا الحديث ليس يعرف إلا من حديث همام، عن فرقد السبخي، عن يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبي هريرة، وفرقد ليس بشيء في الحديث».

وقال البوصيري في «الزوائد» : «إسناده ضعيف لأن فيه فرقداً السبخي ضعيف، وعمر بن هارون كذبه ابن معين وغيره».

✿✿✿

(٣٨) باب بر الوالد والإحسان إلى البنات

[٩٠٨] وقال عبدالرزاق: أنبأنا معمر، عن ابن المنكدر، أن النبي ﷺ قال: **(«من كان له ثلاث بنات أو أخوات، فكفهن وآواهن وزوجهن دخل الجنة» قالوا: وابنتان؟ قال: «وابنتان»، حتى ظننا أنهم لو قالوا: أو واحدة، قال: أو واحدة).**

«رواه عبدالرزاق»

قال المُصَنِّفُ في «تحفة المودود» (ص١٩):

(هذا مرسل).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/ ٤٥٨-٤٥٩) برقم [١٩٦٩٧] بلفظ: «من كن له» مرسلاً، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم[٧٨]، والطبراني في «الأوسط» (٥/ ٣٨١-٣٨٢) برقم [٤٧٥٧]، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٤٦٩) برقم [١١٠٢٥] من حديث جابر رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٥٧): «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وزاد «ويزوجهن» من طرق وإسناد أحمد جيد».

✿✿✿

(٣٩) باب ما جاء في الشؤم

[٩٠٩] حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر، عن أبيهما رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(الشؤم في ثلاثة: في المرأة، والمسكن، والدابة).**

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (٣/ ٣٣٢):

(حديث صحيح من رواية ابن عمر، وسهل بن سعد، ومعاوية ابن حكيم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٥/ ١٢٦) برقم [٢٨٢٤]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٢٣٣) برقم [٢١٤٨]، وابن ماجة (١/ ٦٤٢) برقم [١٩٩٣].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

✿✿✿

(٤٠) باب ما جاء في كراهية رد الطيب

[٩١٠] حدثنا قتيبة، حدثنا ابن أبي فديك، عن عبدالله بن مسلم، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ثلاث لا ترد: الوسائد، والدهن، واللبن).** «رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (١/ ١٧١):

(فحديث معلول رواه الترمذي وذكر علته، ولا أحفظ الآن ما قيل فيه إلا أنه من رواية عبدالله بن مسلم بن جندب، عن أبيه، عن ابن عمر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٥/ ١٠٨) برقم [٢٧٩٠]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٣٣٦) برقم [١٣٢٧٩]، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان (١/ ٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٨) برقم [٣١٧٣].

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٥/ ٢٤٧): «إسناده حسن إلا أنه ليس على شرط البخاري».

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» برقم [٦١٩]، وقال: «وكأنه قد خفي حاله ـ أي عبدالله بن مسلم ـ على الترمذي ولذلك استغرب حديثه».

✿✿✿

(٤١) باب ما يفعل طالب الحاجة وممن يطلبها

[٩١١] حدثنا داود بن رشيد، حدثنا إسماعيل، عن خيرة بنت محمد ابن ثابت بن سباع، عن أمها، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال: **(اطلبوا الخير عند حسان الوجوه)**.

«رواه أبو يعلى»

قال المُصَنِّفُ في «روضة المحبين» (ص١٦٣):

(هذا وإن كان قد روي بإسناد، إلا أنه باطل لم يصح عن رسول الله ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٨/ ١٩٩) برقم [٤٧٥٩]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٨١) برقم [١١١١٠]، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٣٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٥٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣/ ٢٧٨) برقم [٣٥٤١].

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٩٥): «رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم».

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٦/ ٣٧٦): «موضوع».

✿✿✿

(٤٢) باب ما جاء في النظر إلى الوجوه الملاح

[٩١٢] أخبرنا محمد بن ناصر، قال أنبأنا قال: عبدالمحسن بن محمد التاجر، قال: أنبأنا مسعود بن ناصر السجستاني، قال: حدثنا أبو سعد وجيه ابن أبي الطيب، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان الطرازي، قال: أخبرنا أبو سعيد الحسن بن علي بن زكريا العدوي، قال: حدثنا إبراهيم ابن محمد بن سليمان بن سلم بن فاخر الهجيمي، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا توبة العنبري، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله: **(عليكم بالوجوه الملاح، والحَدق السود، فإن الله يستحيي أن يعذب وجهاً مليحاً بالنار).** «رواه الخطيب»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٦٢):

(فلعنة الله على واضعه الخبيث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٣٨٠) والديلمي في «الفردوس» (٣/ ٢٢) برقم [٤٠٤٠]، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٤٩) برقم [٣٣٣].

وقال أبو الفرج: «هذا حديث موضوع والمتهم به أبو سعيد الحسن بن علي بن زكريا العدوي».

✿✿✿

(٤٣) باب النظر إلى الوجه الحسن

[٩١٣] وأخبرنا القزاز، قال: أنبأنا أحمد بن علي، قال: أنبأنا أبو نعيم الحافظ، قال: أخبرنا أبو الطيب الحسن بن عبدالواحد العابد، قال: أنبأنا أبو سعيد الحسن بن علي، قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قالا: قال رسول الله ﷺ: **(النظر إلى الوجه الحسن يجلو البصر، والنظر إلى الوجه القبيح يورث الكلح).**

«رواه الخطيب»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص٦٢):

(هذا ونحوه من وضع بعض الزنادقة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٤/ ٣٦٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٥٢-٢٥٣) برقم [٣٣٧].

قال ابن الجوزي: «هذا حديث موضوع».

✿✿✿

(٤٤) باب آداب تناول السيف

[٩١٤] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن بنة الجهني أخبره: **(أن النبي ﷺ مر على قوم في المسجد أو في المجلس يسلون سيفاً بينهم، يتعاطونه بينهم غير مغمود، فقال: «لعن الله من يفعل ذلك، أولم أزجركم عن هذا، فإذا سللتم السيف فليغمده الرجل ثم ليعطه كذلك»)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «فوائد حديثية» (ص١٦٩):

(والمتن ليس بمنكر، فله أصل في الصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٤٤١) برقم [١٤٧٢٦]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ٣٠-٣١) برقم [١١٩٠].

قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٢٩١): «وفيه ابن لهيعة، وفيه لين، وبقية رجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٤٥) باب ما جاء في صوت اللهفان

[٩١٥] أخبرنا الساجي، حدثنا أحمد بن يحيى الكوفي، حدثنا أحمد ابن الأصبهاني، حدثنا محمد بن السماك، عن الهيثم بن جماز، عن يزيد بن أبان، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما من صوت أحب إلى الله من صوت لهفان).** «رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «فوائد حديثية» (ص٦٠):

(وهذا لا أصل له عن أنس ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢١٦)، والديلمي في «الفردوس» (٤/ ٤٥) برقم [٦١٤٢]، وفي سنده الهيثم بن جماز الحنفي.

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣١٩): «قال ابن معين كان قاصاً ضعيف، وقال مرة: ليس بذاك، وقال أحمد: ترك حديثة، وقال النسائي: متروك الحديث».

وكذلك يزيد بن أبان الرقاشي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(٤٦) باب ما جاء في السفر

[٩١٦] أثر علي ﷺ: (نهى عن السفر والقمر في العقرب).

«ذكره العجلوني»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (٣/ ٢٣٢):

(وأما الرواية عن علي أنه «نهى عن السفر والقمر في العقرب» فمن الكذب على عليّ ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٥٢) برقم [٣٠١١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٧٩): «وأما ما يذكره بعض الناس أن النبي ﷺ قال: «لا تسافر والقمر في العقرب» فكذب مختلق باتفاق أهل الحديث».

✿✿✿

(٤٧) باب ما جاء في الديك والبهائم

[٩١٧] حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن صالح ابن كيسان، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن زيد بن خالد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة)**.

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «زاد المعاد» (٢/ ٤٣١):

(صح عنه ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ٣٢٧) برقم [٥١٠١]، وأحمد في «المسند» (٥/ ١٩٢)، برقم [٢١٦٦٩]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٣٤) برقم [١٠٧٨١]، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٤٦).

قال النووي في «الأذكار» (ص٣١٣): «رواه أبو داود في «سننه» بإسناد صحيح».

✿✿✿

(٤٨) باب ما جاء في فضل قضاء الحوائج

[٩١٨] حدثنا ابن أبي العوام، حدثنا أبي، حدثنا سعيد بن محمد الوراق، عن موسى بن عمير مولى آل جعدة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال النبي ﷺ: **(الخلق عيال الله، فأحب الخلق إلى الله من أحسن إلى عياله).**

«رواه الشاشي»

قال المُصَنِّفُ في «فوائد حديثية» (ص١٦٢):

(الحديث معروف من غير هذه الطريق).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الشاشي في «مسنده» (١/ ٢٣٠) برقم [٤٣٥]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٠٥)، برقم [١٠٠٣٣]، وفي «الأوسط» (٦/ ٢٥٢-٢٥٣) برقم [٥٥٣٧]، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٤) برقم [١٣٨].

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٩١): «وفيه موسى بن عمير وهو أبو هارون القرشي متروك».

وكذلك سعيد بن محمد الوراق، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(٤٩) باب ما جاء في حق الولد على الوالد

[٩١٩] أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أخبرنا أبو عمرو بن السماك، أخبرنا محمد بن عيسى بن حسان المدائني في سنة اثنتين وسبعين ومائتين، أخبرنا محمد بن الفضل بن عطية، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : **(أنهم قالوا: يا رسول الله قد علمنا ما حق الوالد على الولد، فما حق الولد على الوالد؟ قال: «أن يحسن اسمه ويحسن أدبه»)** .

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «تحفة المودود» (ص١٣٧):

(محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف عن أبيه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الجصاص في «أحكام القرآن» (٥/ ٣٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٠٠) برقم [٨٦٥٨].

ولهذا الحديث ثلاث علل:

العلة الأولى: محمد بن عيسى المدائني، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٦٧٨): «قال أبو الحسن الدارقطني: ضعيف متروك».

العلة الثانية: محمد بن الفضل بن عطية، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «كذبوه».

العلة الثالثة: الفضل بن عطية بن عمرو المروزي، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٥٤): «ضعفه الفلاس وابن عدي».

(٣٦)

كتاب الزهـد

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل.
٢- باب فيمن كانت نيته وهمته للدنيا والآخرة.
٣- باب في مثل الدنيا.
٤- باب ما جاء في الزهد في الدنيا.
٥- باب ما جاء في مَثَلُ الدنيا مَثَلُ أربعة نفر.
٦- باب ما جاء في ذم الدنيا.
٧- باب ما جاء في طول العمر للمؤمن.
٨- باب ما جاء في التخفيف من الدنيا.
٩- باب ما جاء في فضل الفقر.
١٠- باب ما جاء في فضل الفقراء.
١١- باب ما جاء في أن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم.
١٢- باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأصحابه.
١٣- باب ما ذكر عن نبينا ﷺ في الزهد .
١٤- باب ما جاء في زهد موسى عليه السلام.
١٥- باب ما جاء في الاستحياء من الله تعالى.
١٦- باب مثل الإنسان وماله وأهله.
١٧- باب ما جاء في الصبر على البلاء.

١٨- باب ما جاء في فضيلة الرضا.
١٩- باب ما جاء في منزلة اليقين.
٢٠- باب ما جاء في حفظ اللسان.
٢١- باب ما جاء في كف اللسان.
٢٢- باب ما جاء في رقة القلب وحزنه.
٢٣- باب ما جاء في البكاء من خشية الله تعالى.
٢٤- باب ما جاء في المحبة في الله عزوجل.
٢٥- باب ما جاء في ذكر التوبة من الذنب.
٢٦- باب التعرض لنفحات رحمة الله.
٢٧- باب ما جاء في الثناء الحسن.
٢٨- باب ما جاء في بيان حد الشكر.
٢٩- باب فيمن يستعين بالنعم على المعاصي.
٣٠- باب ما جاء في أن أفضل الأعمال أحمرها.
٣١- باب ما جاء في الأبدال.
٣٢- باب في ذكر المرء مع من أحب.
٣٣- باب ما جاء في منزلة التعظيم.
٣٤- باب فيمن أصبح معافى آمناً.
٣٥- باب في تبديل السيئات بالحسنات يوم القيامة.
٣٦- باب ما جاء في مغفرة الذنب.

(٣٦)
كتاب الزهد

(١) باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل

[٩٢٠] حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبدالله بن المبارك، عن مجالد، عن قيس بن أبي حازم، عن المستورد بن شداد ﷺ قال: **(كنت مع الركب الذين وقفوا مع رسول الله ﷺ على السخلة الميتة، فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه هانت على أهلها حين ألقوها، قالوا: من هوانها ألقوها يا رسول الله، قال: فالدنيا أهون على الله من هذه على أهلها»).**

«رواه الترمذي»

[٩٢١] حدثنا محمد بن حاتم المكتب، حدثنا علي بن ثابت، حدثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، قال: سمعت عطاء بن قرة، قال: سمعت عبدالله بن ضمرة، قال: سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالم أو متعلم).**

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢١١):

(والحديثان حسنان).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٢٢٨) برقم [١٧٩٧٨]، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» برقم [٢]، والترمذي (٤/ ٥٦٠) برقم [٢٣٢١]، وابن ماجة (٢/ ١٣٧٧) برقم [٤١١١]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٣٠٤) برقم [٧٢٣].

قال أبو عيسى: «حديث حسن».

وفي سنده مجالد بن سعيد الهمداني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره»، وقد صح هذا الحديث من غير هذا الطريق.

الحديث الثاني: أخرجه الترمذي (٤/ ٥٦١) برقم [٢٣٢٢]، وابن ماجة (٢/ ١٣٧٧) برقم [٤١١٢]، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٦/ ٤٩١-٤٩٢) برقم [١٥٤٦]، والبيهقي في «الشعب» (٢/ ٢٦٥) برقم [١٧٠٨]، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ٢٣٠).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

(٢) باب فيمن كانت نيته وهمته للدنيا والآخرة

[٩٢٢] حدثنا محمد بن النضر الأزدي، قال: حدثنا يزيد بن عبدالرحمن المعني، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال سمعت جنيد بن العلاء ابن أبي هريرة يذكر، عن محمد بن سعيد، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم، فإنه من كانت الدنيا أكبر همه أفشى الله ضيعته[1]، وجعل فقره بين عينيه، ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله له أموره وجعل غناه في قلبه، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله إلا جعل الله قلوب المؤمنين تفد إليه بالود والرحمة وكان الله إليه بكل خير أسرع).** «رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «روضة المحبين» (ص٤٧١):

(وقد روي هذا مرفوعاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦/ ١٣-١٤) برقم [٥٠٢١]، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢/ ٨٦٥-٨٦٦) برقم [١٨٠٤]، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٧).

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٤٨): «وفيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب وهو كذاب».

❁❁❁

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ١٠٨): «أي أكثر عليه معاشه».

(٣) باب في مثل الدنيا

[٩٢٣] حدثنا موسى بن عبدالرحمن الكندي، حدثنا زيد بن حباب، أخبرني المسعودي، حدثنا عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **(نام رسول الله ﷺ على حصير، فقام وقد أثر في جنبه، فقلنا: يا رسول الله، لو اتخذنا لك وطاءً، فقال: «ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة، ثم راح وتركها»).**

«رواه الترمذي»

قال **المُصَنِّفُ** في «عدة الصابرين» (ص٢٤٣):

(حديث صحيح).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٣٩٠) برقم [٣٧٠٨]، والترمذي (٤/ ٥٨٨-٥٨٩) برقم [٢٣٧٧]، وابن ماجة (٢/ ١٣٧٦) برقم [٤١٠٩]، وأبو يعلى في «مسنده» (٩/ ١٩٥) برقم [٥٢٩٢]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣١٠).

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في الزهد في الدنيا

[٩٢٤] حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عمرو بن واقد القرشي، حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال، ولا في إضاعة المال، ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أوثق منك بما في يد الله، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت بها، أرغب منك فيها، لو أنها أبقيت لك).** «رواه ابن ماجه»

قال المُصَنِّفُ في «طريق الهجرتين» (ص٢٥٨):

(هذا الأثر المشهور، قد روي مرفوعاً وموقوفاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه مرفوعاً ابن ماجة (٢/ ١٣٧٣) برقم [٤١٠٠]، والترمذي (٤/ ٥٧١) برقم [٢٣٤٠].

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعمرو ابن واقد منكر الحديث».

وفي سنده عمرو بن واقد الدمشقي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

وأخرجه موقوفاً في البيهقي «الشعب» (٧/ ٤٠٥) برقم [١٠٧٧٤] على يونس بن ميسرة الجبلاني، وإسناده حسن.

(٥) باب ما جاء في مَثَلُ الدنيا مَثَلُ أربعة نفر

[٩٢٥] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا عبدالله بن محمد بن نمير، حدثنا عبادة بن مسلم، حدثني يونس بن حباب، عن سعيد أبي البختري الطائي، عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: فأما الثلاث الذي أقسم عليهن فإنه: ما نقص مال عبد صدقة، ولا ظلم عبد بمظلمة فيصبر عليها إلا زاده الله عزوجل بها عزاً، ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله له باب فقر، وأما الذي أحدثكم حديثاً فاحفظوه، فإنه قال: إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله عزوجل مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله عزوجل فيه حقه، قال: فهذا بأفضل المنازل، قال: وعبد رزقه الله عزوجل علماً ولم يرزقه مالاً، قال: فهو يقول: لو كان لي مال عملت بعمل فلان، قال: فأجرهما سواء، قال: وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه عزوجل، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقه، فهذا بأخبث المنازل. قال: وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو كان لي مال لعملت بعمل فلان، قال: هي نيته فوزرهما فيه سواء).**

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٥٣٧):

(حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٣١٥-٣١٦) برقم [١٧٩٩٦]، وابن ماجة (٢/ ١٤١٣) برقم [٤٢٢٨]، والترمذي (٤/ ٥٦٢-٥٦٣) برقم [٢٣٢٥]، والطبراني (٢٢/ ٣٤٥) برقم [٨٦٨]، وابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٣٤٥) برقم [٦٦٢].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وصححه المصنف في «عدة الصابرين» (ص٢٩٧).

(٦) باب ما جاء في ذم الدنيا

[٩٢٦] حدثني سريج بن يونس، أخبرنا عباد بن العوام، عن هشام، أو عوف، عن الحسن رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(حب الدنيا رأس كل خطيئة)**.

«رواه ابن أبي الدنيا»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢٦٥):

(حديث مرفوع لا يثبت).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» برقم [٩]، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣٣٨) برقم [١٠٥٠١]، وذكره الغزالي في «الأحياء» (٣/ ٢١٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١١/ ١٠٧): «ليس هذا محفوظاً عن النبي ﷺ، ولكن هو معروف عن جندب بن عبدالله البجلي من الصحابة».

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣/ ٣٧٠): «موضوع».

❁❁❁

(٧) باب ما جاء في طول العمر للمؤمن

[٩٢٧] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد ابن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه ﷺ: **(أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله»، قال: فأي الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله»).**

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «الفوائد» (ص٢٧٢):

(حديث مرفوع).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٩) برقم [٢٠٣٦٢]، والترمذي (٤/ ٥٦٦) برقم [٢٣٣٠]، والطبراني في «المعجم الصغير» برقم [٨١٨]، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٣٩) برقم [١٢٥٦].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٠٣): «رواه الطبراني في «الصغير» و «الأوسط» وإسناده جيد».

✿✿✿

(٨) باب ما جاء في التخفيف من الدنيا

[٩٢٨] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا أبو معاوية محمد بن حازم، عن موسى بن مسلم ـ وهو الصغير ـ عن هلال بن يساف، عن أم الدرداء ـ رضي الله عنها ـ قالت: **(قلت لأبي الدرداء: ألا تبتغي لأضيافك ما يبتغي الرجال لأضيافهم؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أمامكم عقبة كؤود لا يجوزها المثقلون» فأحب أن أتخفف لتلك العقبة).**

«رواه الحاكم»

قال المُصَنِّفُ في «التبيان في أقسام القرآن» (ص٤٥):

(وفي أثر معروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الحاكم (٤/ ٦١٨) برقم [٨٧١٣]، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٦)، والبزار (١٠/ ٥٤-٥٥) برقم [٤١١٨]، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣٠٩) برقم [١٠٤٠٨].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

وقال الذهبي في التلخيص: «صحيح»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٢٠٠١].

✿✿✿

(٩) باب ما جاء في فضل الفقر

[٩٢٩] حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد الحمصي، حدثنا إبراهيم بن العلاء، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا عبدالله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: (**«أي الناس خير»؟ فقال بعضهم: موسر غني يعطي حقه نفسه، وماله، فقال النبي ﷺ: «نعم الرجل هذا، وليس به، ولكن خير الناس مؤمن فقير، يعطي جهده»**).

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢١٩):

(لم يذكر لهذا الحديث إسناد فينظر فيه، وحديث لا يعلم حاله لا يحتج به).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٩٢-٣٩٣)، والإصبهاني في «أخبار أصبهان» (١/ ٢١٧)، والديلمي (٢/ ١٧٨) برقم [٢٨٩٣].

وفي سنده عبدالله بن دينار البهراني، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(١٠) باب ما جاء في فضل الفقراء

[٩٣٠] أخبرني الوليد بن حماد بن جابر الزيات بـ«الرملة»، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، سمع أبا سعيد الخدري ﷺ قال: **(أيها الناس لا تحملنكم العسرة على أن تطلبوا الرزق من غير حله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم توفني فقيراً، ولا توفني غنياً، واحشرني في زمرة المساكين، فإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا، وعذاب الآخرة»).**

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢٢١):

(وهذا الحديث لا يصح، فإن خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن مالك الدمشقي أجمعوا على ضعفه وعدم الاحتجاج بحديثه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥٨) برقم [٧٩١١]، والبيهقي في «الشعب» (٤/ ٣٨٩) برقم [٥٤٩٩]، وفي «السنن الكبرى» (٧/ ١٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٣٨١) برقم [١٦٢١].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في «التلخيص»!!

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ».

✿✿✿

[٩٣١] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا الهذيل بن ميمون الكوفي الجعفي، كان يجلس في مسجد المدينة يعني مدينة أبي جعفر، قال عبدالله: هذا شيخ قديم كوفي، عن مطرح بن يزيد، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**«دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدي، فقلت: ما هذا ؟ قال: بلال»، قال: «فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المسلمين، ولم أرَ أحداً أقل من الأغنياء والنساء، قيل لي: أما الأغنياء فهم ههنا بالباب يحاسبون ويمحصون، وأما النساء فألهاهن الأحمران الذهب والحرير»، قال: «ثم خرجنا من أحد أبواب الجنة الثمانية، فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها، ووضعت أمتي في كفة فرجحت بها، ثم أتي بأبي بكر ﷺ فوضع في كفه، وجيء بجميع أمتي في كفة فوضعوا فرجح أبو بكر ﷺ وجيء بعمر ﷺ فوضع في كفة، وجيء بجميع أمتي فوضعوا، فرجح عمر ﷺ وعرضت أمتي رجلاً رجلاً فجعلوا يمرون فاستبطأت عبدالرحمن بن عوف، ثم جاء بعد الإياس، فقلت: عبدالرحمن، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما خلصت إليك حتى ظننت أني لا أنظر إليك أبداً إلا بعد المشيبات»، قال: «وما ذاك»؟ قال: من كثرة مالي أحاسب وأمحص»**).

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «عدة الصابرين» (ص١٩٨):

(هذا حديث لا يحتج بإسناده).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٢٥-٣٢٦) برقم [٢٢٢٢٨]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٣٥) برقم [٧٨٠٩].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٦٢): «رواه أحمد والطبراني بنحوه وفيهما مطرح بن يزيد وعلي بن يزيد وهما مجمع على ضعفهما».

وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٤٩): «وهذا حديث لايصح».

(١١) باب ما جاء في أن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم

[٩٣٢] حدثنا عبدالأعلى بن واصل الكوفي، حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي، حدثنا الحارث بن النعمان الليثي، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (**«اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة»، فقالت عائشة ﷺ: لم يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة، يا عائشة أحبي المساكين وقربيهم؛ فإن الله يقربك يوم القيامة»**).

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢١٨):

(لا يحتج بإسناده، فإنه من رواية محمد بن ثابت الكوفي عن الحارث ابن النعمان، والحارث هذا لم يحتج به أصحاب الصحيح، بل قال فيه البخاري: منكر الحديث، ولذلك لم يصحح الترمذي حديثه هذا، ولا حسنه، ولا سكت عنه؛ بل حكم بغرابته).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٥٧٧-٥٧٨) برقم [٢٣٥٢]، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٢)، وفي «الشعب» (٢/ ١٦٧) برقم [١٤٥٣].

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب».

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٥/ ٢١٢٩): «وإسناده ضعيف».

وقد صحح الألباني شطر الحديث إلى قوله: «يوم القيامة» في «صحيح سنن الترمذي» برقم [١٩١٧]، وضعف بقية الحديث، انظر «الإرواء» (٣/ ٣٥٩) برقم [٨٦١].

[٩٣٣] حدثنا، عبدالله، حدثني أبي، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو خمسمائة عام)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٥٩):

(ورجال إسناده احتج بهم مسلم في «صحيحه»).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٣٤٢) برقم [٨٤٩٥]، وابن ماجة (٢/ ١٣٨٠) برقم [٤١٢٢]، والترمذي (٤/ ٥٧٨) برقم [٢٣٥٤]، وأبونعيم في «الحلية» (٧/ ٩١)، وابن حبان (٢/ ٤٥١) برقم [٦٧٦].

قال أبو عيسى: «وهذا حديث صحيح».

✿✿✿

[٩٣٤] حدثنا ابن إسحاق، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا سعيد ابن زكريا المدائني الهاشمي، عن سعيد بن الحكم، عن نفيع بن الحارث، عن أبي برزة الأسلمي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إن فقراء المسلمين ليدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار أربعين خريفاً حتى يتمنى أغنياء المسلمين يوم القيامة أنهم كانوا فقراء في الدنيا).**

«رواه الروياني»

قال **المُصَنِّفُ** في «عدة الصابرين» (ص٢١٩):

(هذا الحديث ثابت عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة، منهم أبو هريرة، وعبدالله بن عمر، وجابر بن عبدالله، وروي عن أبي سعيد وأنس ابن مالك ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الروياني في «مسنده» (١/ ٢٤٧) برقم [٧٧٨]، والديلمي في «الفردوس» (١/ ٢٣١) برقم [٨٨٣].

وفي سنده نفيع بن الحارث الأعمى، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك، وقد كذبه ابن معين».

وكذلك سعيد بن زكريا المدائني. قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق لم يكن بالحافظ».

✿✿✿

(١٢) باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأصحابه

[٩٣٥] حدثنا عبدالله بن معاوية الجُمَحيُّ، حدثنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: **(كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عشاء، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير)**.

«رواه الترمذي»

[٩٣٦] حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن، حدثنا روح بن أسلم أبو حاتم البصري، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لقد أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد، ولقد أتت على ثلاثون من بين يوم وليلة، ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلال)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢٤٣):

(والحديثان صحيحان).

قال مُقَيِّدُه:

الحديث الأول: أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٣١٧) برقم [٢٣٠٢]، والترمذي (٤/ ٥٨٠) برقم [٢٣٦٠]، وابن ماجة (٢/ ١١١١) برقم [٣٣٤٧].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

والحديث الثاني: أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ١١٩) برقم [١٢١٩٦]، والترمذي (٤/ ٦٤٥) برقم [٢٤٧٢]، وابن ماجة (١/ ٥٤) برقم[١٥١].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(١٣) باب ما ذكر عن نبينا ﷺ في الزهد

[٩٣٧] حدثني أبو بكر محمد بن بالويه، حدثنا محمد بن بشر بن مطر، حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، حدثني عدي بن الفضل، عن عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، عن القاسم بن عبدالله، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (تلا رسول الله ﷺ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام:١٢٥] فقال رسول الله ﷺ: «إن النور إذا دخل الصدر انفسخ»، فقيل: يا رسول الله: هل لذلك من علم يعرف؟ قال: «نعم التجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل نزوله»).

«رواه الحاكم»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٤٦٤):

(كما في الأثر المشهور).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٤٦) برقم [٧٨٦٣]، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ١٥٦) برقم [٣٥٣١٨]، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣٥٢) برقم [١٠٥٥٢].

وفي سنده عدي بن الفضل التيمي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «متروك».

وكذلك عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق اختلط قبل موته».

(١٤) باب ما جاء في زهد موسى عليه السلام

[٩٣٨] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، عن عمران القصير، قال: **(قال موسى بن عمران: أي رب أين أبغيك؟ قال: ابغني عند المنكسرة قلوبهم، إني أدنو منهم كل يوم باعاً، ولولا ذلك لانهدموا)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٥٢٨):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٦٤) برقم [٣٩١]، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٦٤).

وفي سنده عمران القصير، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

✿✿✿

(١٥) باب ما جاء في الاستحياء من الله تعالى

[٩٣٩] أثر: (إن موسى عليه السلام قال: يا رب، إنه لتعرض لي الحاجة من الدنيا، فأستحيي أن أسألك هي يارب، فقال الله تعالى: سلني ملح عجينتك، وعلف شاتك).

«رواه القشيري»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ٦٠٦):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه القشيري في «الرسالة القشيرية» (٢/ ٣٦٩)، وابن الجوزي في «المنثور» (ص٨).

✿✿✿

(١٦) باب مثل الإنسان وماله وأهله

[٩٤٠] حدثنا جعفر بن محمد السوسي، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالعزيز الليثي، قال: حدثني محمد ابن عبدالعزيز، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة، وعن ابن المسيب، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ: (أنه كان قاعداً وحوله نفر من المهاجرين والأنصار وهم كثير، إلى أن قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس! إنما مثل أحدكم ومثل ما له، ومثل أهله، ومثل عمله، كرجل له إخوة ثلاثة، فقال لأخيه الذي هو ماله حين حضرته الوفاة، ونزل به الموت: ماذا عندك، فقد نزل بي ما قد ترى؟ فقال له أخوه الذي هو ماله: ما عندي لك غناء، ولا عندي لك نفع إلا ما دمت حياً، فخذ مني الآن ما أردت، فإني إذا فارقتك سيذهب بي إلى مذهب غير مذهبك، وسيأخذني غيرك، فالتفت النبي ﷺ إلى أصحابه فقال: «هذا أخوه الذي هو ماله فأي أخ ترونه»، قالوا: لا نسمع طائلاً يا رسول الله، ثم قال لأخيه الذي هو أهله: قد نزل بي الموت، وحضرني ما قد ترى، فماذا عندك من الغناء؟ قال: عندي أن أمرضك، وأقوم عليك وأعانيك، فإذا مت غسلتك وحنطتك وكفنتك، ثم حملتك في الحاملين، وشيعتك أحملك مرة وأميط أخرى، ثم أرجع عنك فأثني بخير عند من سألني عنك، فقال رسول الله ﷺ للذي هو أهله أي أخ ترونه؟ قالوا: لا نسمع طائلاً يا رسول الله، ثم قال لأخيه الذي هو عمله: ماذا عندك وماذا لديك؟ قال أشيعك إلى قبرك فأونس وحشتك، وأذهب همك وأجادل عنك وأقعد في كفنك، وأشول بخطاياك، فقال النبي ﷺ أي أخ تروا هذا الذي هو عمله؟ قالوا خيرُ أخٍ يا رسول الله. قال والأمر هكذا.

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: فقام عبدالله بن كرز الليثي، فقال: يا رسول الله! تأذن لي أن أقول على هذا شعراً؟ قال: نعم. قالت عائشة: فما بات إلا ليلته تلك حتى غدا عبدالله بن كرز واجتمع المسلمون لما سمعوا من تمثيل رسول الله ﷺ الموت، وما فيه.

قالت عائشة: فجاء ابن كرز فقام على رأس النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ ايه ابن كرز؟ فقال ابن كرز:

فإني ومالي وأهلي والذي قدمت ... يدي كداع إليه صحبه ثم قائل
لأصحابه إذ هم ثلاثة أخوةٍ ... أعينوا على أمر بي اليوم نازل
فراق طويل غير ذي مثنوية ... فماذا لديكم بالذي بي غائل
فقال امرؤ منهم: أنا الصاحب الذي ... أطيعك فيما شئت قبل النزائل
فأما إذا أجد الفراق فإنني ... لما بيننا من خلة غير واصل
ابذل حينئذ فلا يستطيعني ... كذاك أحياناً صروف التداول
فخذ ما أردت الآن مني فإنني ... سيسلك بي مهيل من مهائل
فإن تبقني لا أبق فاستيقننه ... تعجل صلاحاً قبل حتف معاجل
وقال امرؤ قد كنت جداً أحبه ... وأؤثره من بينهم بالتفاضل
غناي أني جاهد لك ناصح ... إذا جد جد الكرب غير مقاتل
ولكنني باك عليك ومعول ... ومثني بخير عند من هو سائلي
ومتبع الماشين أمشي مشيعاً ... أعين برفق عقبة كل حامل
إلى بيت مثواك الذي أنت مدخل ... ورجع حينئذ بما هو شاغلي
كأن لم يكن بيني وبينك خلة ... ولا حسن ود مرة في التباذل
وذلك أهل المرء ذاك غناؤهم ... وليسوا وإن كانوا حراصاً بطائل

وقال امرؤ منهم أنا الأخ لا ترى ... أخا لك مثلي عند جهد الزلازل
لدى القبر تلقاني هنالك قاعداً ... أجادل عنك في رجاع التجادل
واقعد يوم الوزن في الكفة التي ... تكون عليها جاهد في التثاقل
فلا تنسني واعلم مكاني فإنني ... عليك شفيق ناصح غير خاذل
فذلك ما قدمت من كل صالح ... تلاقيه إن أحسنت يوم التفاضل

قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ : فما بقي عند النبي ﷺ ذو عين تطرف، إلا دمعت، قالت: ثم كان ابن كرز يمر على مجالس أصحاب النبي ﷺ يستنشدونه فلا يبقى من المهاجرين والأنصار أحد إلا بكى).

«رواه العقيلي»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٢٨٨):

(لكنه لا يثبت).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٢٧٧-٢٧٨).

قال العقيلي: «ليس له أصل من حديث الزهري».

وقال الذهبي بعد ذكره لهذا الحديث في «الميزان» (٢/ ٤٥٦): «وهذا ليس بصحيح».

✿✿✿

(١٧) باب ما جاء في الصبر على البلاء

[٩٤١] أثر: (أوحى الله إلى نبي من أنبيائه: أنزلت بعبدي بلائي، فدعاني، فماطلته بالإجابة، فشكاني، فقلت: عبدي كيف أرحمك من شيء به أرحمك).

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ٤٣٤):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

لم أقف عليه.

✿✿✿

(١٨) باب ما جاء في فضيلة الرضا

[٩٤٢] أثر: روي أن موسى عليه السلام قال: **(يا رب دلني على أمر فيه رضاك حتى أعمله فأوحى الله تعالى إليه: إن رضاي في كرهك وأنت لا تصبر على ما تكره، قال: يا رَبِ دلني عليه، قال: فإن رضاي في رضاك بقضائي)**.

«رواه القشيري»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ٥١٦):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه القشيري في «الرسالة القشيرية» (٢/ ٣٤٢-٣٤٣)، والغزالي في «إحياء علوم الدين» (٤/ ٢٦٤).

✿✿✿

(١٩) باب ما جاء في منزلة اليقين

[٩٤٣] حديث: (لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً).

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٣/ ٢٢٥):

(وليس هذا من كلام رسول الله ﷺ، ولا من قول علي، كما يظنه من لا علم له بالمنقولات).

قال مُقَيِّدُه:

نسبه القشيري في «الرسالة القشيرية» (١/ ٣١٩) إلى عامر بن عبد قيس.

✿✿✿

(٢٠) باب ما جاء في حفظ اللسان

[٩٤٤] حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبدالله بن المبارك، عن عبدالوهاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: **(كتب معاوية ﷺ إلى عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ أن اكتبي إلى كتاباً توصيني فيه، ولا تكثري عليّ، فكتبت عائشة ـ رضي الله عنها ـ إلىَّ معاوية: سلام عليك، أما بعد: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من التمس رضاء الله بسخط الناس، كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضاء الناس بسخط الله، وكله الله إلى الناس»، والسلام عليك).** «رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «الفوائد» (ص٢٩٥):

(ويروى موقوفاً ومرفوعاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه مرفوعاً الترمذي (٤/ ٦٠٩-٦١٠) برقم [٢٤١٤]، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ٤١٠-٤١١) برقم [٤٢١٣]. وأخرجه موقوفاً العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٣٤٣) برقم [١٣٧٢].

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٥/ ٣٩٢-٣٩٥)، وقال: «إن الحديث قد صح عن عائشة مرفوعاً وموقوفاً».

✿✿✿

(٢١) باب ما جاء في كف اللسان

[٩٤٥] حدثنا أحمد بن نصر النيسابوري وغير واحد قالوا: حدثنا أبومسهر، عن إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «الداء والدواء» (ص٢٤٧):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٥٥٨) برقم [٢٣١٧]، وابن ماجة (٢/ ١٣١٥-١٣١٦) برقم [٣٩٧٦]، وابن حبان (١/ ٤٦٦) برقم [٢٢٩].

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب».

وفي سنده قرة بن عبدالرحمن المعافري، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق له مناكير». والحديث حسن بشواهده.

وحسنه النووي في «الأربعين».

❁❁❁

(٢٢) باب ما جاء في رقة القلب وحزنه

[٩٤٦] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عوف الطائي، حدثنا المغيرة، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، حدثنا ضمرة بن حبيب، عن أبي الدرداء ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(إن الله يحب كل قلب حزين)**.

«رواه الحاكم»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ١٢٧):

(فلا يعرف إسناده، ولا من رواه، ولا تعلم صحته).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الحاكم (٤/ ٣١٦) برقم [٧٨٨٤]، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٠).

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي «التلخيص» بقوله: «مع ضعف أبي بكر منقطع».

✿✿✿

(٢٣) باب ما جاء في البكاء من خشية الله تعالى

[٩٤٧] أثر: (إذا أحب الله عبداً، نصب في قلبه نائحة، وإذا أبغض عبداً جعل في قلبه مزماراً).

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ١٢٨):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

لم أقف عليه.

(٢٤) باب ما جاء في المحبة في الله عزوجل

[٩٤٨] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا حجاج بن محمد اليزيدي، أنبأنا شريك، عن أبي سنان، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عمار بن ياسر ﷺ: **(أن أصحابه كانوا ينتظرونه، فلما خرج قالوا: ما أبطأك عنا أيها الأمير، قال أما إني سوف أحدثكم أن أخاً لكم ممن كان قبلكم وهو موسى عليه السلام، قال: يا رب حدثني بأحب الناس إليك، قال: ولِمَ، قال لأحبه بحبك إياه، قال: عبد في أقصى الأرض، أو في طرف الأرض، سمع به عبد آخر في أقصى الأرض، أو في طرف الأرض لا يعرفه؛ فان أصابته مصيبة فكأنما أصابته، وأن شاكته شوكة فكأنما شاكته، لا يحبه إلا لي، فذلك أحب خلقي إليَّ قال: يا ربِ خلقتَ خلقاً تدخلهم النار وتعذبهم، فأوحى الله عز وجل إليه: كلهم خلقي، ثم قال: ازرع زرعاً فزرعه، فقال: اسقه فسقاه، ثم قال له: قم عليه فقام عليه، أو ما شاء الله من ذلك فحصده ورفعه، فقال: ما فعل زرعك يا موسى؟ قال فرغت منه ورفعته، قال: ما تركت منه شيئاً؟ قال: ما لا خير فيه، أو ما لا حاجة لي فيه، قال: كذلك أنا لا أعذب إلا من لا خير فيه أو ما لا حاجة لي فيه).** «رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٣٦٥):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «الزهد» برقم [٤٥٠]، وابن المبارك في «الزهد» برقم [١١٨]، والفريابي في «القدر» برقم [٣٩٦]، والبيهقي في «القضاء والقدر» (١/ ٦٩) برقم [٥٩]، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٩٤).

وفي سنده شريك بن عبدالله النخعي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة».

✿✿✿

(٢٥) باب ما جاء في ذكر التوبة من الذنب

[٩٤٩] أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن فورك، قال: أخبرنا أحمد ابن محمود بن خراز، قال: حدثنا محمد بن فضل بن جابر، قال: حدثنا سعيد بن عبدالله، قال: حدثنا أحمد بن زكريا، قال: حدثني أبي، قال: سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب)**.

«رواه القشيري»

قال المُصَنِّفُ في «بدائع الفوائد» (٣/ ٨٥٢):

(أثر مكذوب).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الديلمي في «مسنده» (٢/ ٧٧) برقم [٢٤٣٢]، والقشيري في «الرسالة» (١/ ٢٧)، وابن السبكي في «طبقات الشافعية» (٦/ ٣٧٥).

قال ابن السبكي: «لم أجد له إسناداً».

والحديث ضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ٨٢) برقم [٦١٥].

✿✿✿

(٢٦) باب التعرض لنفحات رحمة الله

[٩٥٠] حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عمرو بن الربيع بن الطارق، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عيسى بن موسى بن إياس بن البكير، عن صفوان بن سليم، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(افعلوا الخير دهركم وتعرضوا لنفحات رحمة الله، فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده، وسلوا الله أن يستر عوراتكم، وأن يؤمن روعاتكم).**

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «عدة الصابرين» (ص٨٣):

(أثر معروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ٢٥٠) برقم [٧٢٠]، وأبونعيم في «معرفة الصحابة» (١/ ٢٣٧) برقم [٧٧٩]، وفي «الحلية» (٣/ ١٦٢).

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٣١): «وإسناد رجاله رجال الصحيح غير عيسى بن موسى بن إياس بن بكير وهو ثقة».

وفي سنده عيسى بن موسى بن إياس بن البكير، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٨٥): «سئل أبي عنه؟ فقال: ضعيف».

✿✿✿

(٢٧) باب ما جاء في الثناء الحسن

[٩٥١] حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن أخزم، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو هلال، حدثنا عقبة بن أبي ثبيت، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أهل الجنة من ملأ أذنيه من ثناء الناس خيراً، وهو يسمع، وأهل النار من ملأ أذنيه من ثناء الناس شراً، وهو يسمع).**

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «طريق الهجرتين» (ص١١٨):

(أثر معروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٤١٢) برقم [٤٢٢٤]، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٧٠) برقم [١٢٧٨٧]، والبيهقي في «الشعب» (٥/ ٣٧٨) برقم [٧٠١٨]، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠).

قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح رجاله ثقات».

وفي سنده أبو هلال محمد بن سليم الراسبي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «وهو صدوق فيه لين».

✿✿✿

(٢٨) باب ما جاء في بيان حد الشكر

[٩٥٢] أثر: أن موسى عليه السلام قال: (يا رب خلقت آدم بيدك ونفخت فيه من روحك، وأسجدت له ملائكتك، وعلمته أسماء كل شيء، وفعلت وفعلت، فكيف أطاق شكرك، قال الله عزوجل: علم أن ذلك مني فكانت معرفته بذلك شكراً لي).

«رواه القشيري»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٢/ ٥٧٧-٥٧٨):

(أثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو القاسم القشيري في «الرسالة القشيرية» (١/ ٣١٣)، والغزالي في «إحياء علوم الدين» (٤/ ٨٨) مختصراً.

✿✿✿

(٢٩) باب فيمن يستعين بالنعم على المعاصي

[٩٥٣] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا رشدين - يعني ابن سعد - أبو الحجاج المهري، عن حرملة بن عمران التجيبي، عن عقبة بن مسلم، عن عقبة بن عامر ﷺ، عن النبي ﷺ قال: («**إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب، فإنما هو استدراج**»، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾[الأنعام:٤٤]).

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «الروح» (٢/ ٧٢٤):

(أثر معروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٢٠٠) برقم [١٧٢٨٠]، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (ص٢١) برقم [٣٢]، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٣٠-٣٣١) برقم [٩١٣]، وابن عبدالحكيم في «فتوح مصر» (ص٢٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤/ ١٢٩) برقم [٤٥٤٠].

وفي سنده رشدين بن سعد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف»، والحديث حسن بطرقه.

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/ ٧٠٠) برقم[٤١٣].

(٣٠) باب ما جاء في أن أفضل الأعمال أحمرها

[٩٥٤] حديث: (أفضل الأعمال أحمرها).

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ١٧٩):

(حديثاً لا أصل له).

قال مُقَيِّدُه:

لم أقف عليه.

✿✿✿

(٣١) باب ما جاء في الأبدال

[٩٥٥] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثني شريح ـ يعني ابن عبيد ـ قال: ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو بالعراق، فقالوا: **(العنهم يا أمير المؤمنين، قال: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأبدال يكونون بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقى بهم الغيث، وينتصر بهم على الأعداء، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب»)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٣٦):

(ولا يصح فإنه منقطع).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ١٣٦) برقم [٨٩٦].

قال الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ في تعليقه على «المسند» (٢/ ١٧١): «إسناده ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد الحضرمي الحمصي: لم يدرك علياً».

❁❁❁

(٣٢) باب في ذكر المرء مع من أحب

[٩٥٦] حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا محمد بن موسى الحرشي، حدثنا محبوب بن الحسن، حدثنا الخصيب بن جحدر، عن عمران بن مسلم، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(المرء مع من أحب)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «تهذيب السنن» (٨/ ٢٥):

(إسناد لا يثبت مرفوعاً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٧٤) برقم [١٣٨].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٨١): «وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب».

✿✿✿

(٣٣) باب ما جاء في منزلة التعظيم

[٩٥٧] أثر: أن داود عليه السلام قال: (يا رب، بحق آبائي عليك، فأوحى الله إليه، يا داود أي حق لآبائك عليّ؟ ألست أنا الذي هديتهم ومننت عليهم واصطفيتهم، ولي الحق عليهم؟).

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (٣/ ٣٨٩):

(إثر إسرائيلي).

قال مُقَيِّدُه:

لم أقف عليه.

(٣٤) باب فيمن أصبح معافى آمناً

[٩٥٨] حدثنا أحمد، قال حدثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي، قال حدثنا علي بن عابس، عن فضيل بن مروزق، عن عطية، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: **(من أصبح معافى في بدنه، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا).**

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٨٩):

(وفي الأثر المعروف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٤٩٢) برقم [١٨٤٩].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٨٩): «وفيه علي بن عابس وهو ضعيف».

وكذلك فضيل بن مرزوق، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يهم رمي بالتشيع».

✿✿✿

(٣٥) باب في تبديل السيئات بالحسنات يوم القيامة

[٩٥٩] حدثنا أبو العباس السياري، حدثنا أبو الموجه، حدثنا عبدان، قال: فأخبرني الفضل بن موسى، عن أبي العنبس، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال: رسول الله ﷺ: **(«ليتمنين أقوام لو أكثروا من السيئات» قالوا: بمَ يارسول الله؟ قال: «الذين بدل الله سيئاتهم حسنات»).** «رواه الحاكم»

قال المُصَنِّفُ في «طريق الهجرتين» (ص٢٥٥):

(فلا يثبت مثله، ومن أبو العنبس، ومن أبوه حتى يقبل منهما تفردهما بمثل هذا الأمر الجليل).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨/ ٢٧٣٣) برقم [١٥٤٢٩] موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٥٢) برقم [٧٦٤٣].

قال أبو عبدالله الحاكم: «أبو العنبس هذا سعيد بن كثير وإسناده صحيح».

وقال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص٢١٧): «وخرجه ابن أبي حاتم من طريق سليمان أبي داود الزهري، عن أبي العنبس عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً، وهو أشبه من المرفوع».

✿✿✿

(٣٦) باب ما جاء في مغفرة الذنب

[٩٦٠] أثر: (أن الله سبحانه وتعالى قال لداود عليه السلام: «يا داود أما الذنب فقد غفرناه، وأما الود فلا يعود»).

قال المُصَنِّفُ في «طريق الهجرتين» (ص٢٣٩):

(أثر إسرائيلي مكذوب).

قال مُقَيِّدُه:

ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٠٤).

✿✿✿

(٣٧)

كتاب الفتن وأهوال يوم القيامة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في الصبر على البلاء.

٢- باب ما جاء في كف اللسان في الفتنة.

٣- باب ما جاء في العقوبات أيام الفتن.

٤- باب ما جاء في ذكر المهدي.

٥- باب ما جاء في الصور.

٦- باب ما جاء في البعث.

٧- باب ما جاء في دعاء الناس بأمهاتهم.

٨- باب ما جاء في الشفاعة.

٩- باب ما جاء في كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة.

١٠- باب تفضيل قيد سوط من الجنة على الدنيا وما فيها.

١١- باب في أوائل من يقرع باب الجنة.

١٢- باب ترائي أهل الجنة بعضهم بعضاً.

١٣- باب في أدنى أهل الجنة منزلة وأخر من يدخلونها.

١٤- باب ما جاء في صف أهل الجنة.

١٥- باب ما ذكر في صفة الجنة وما فيها مما أعد لأهلها.

١٦- باب في أكل أهل الجنة وشربهم وشهواتهم.

١٧- باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة.

١٨- باب ما جاء في نساء أهل الجنة من الحور العين وغيرهن.
١٩- باب ما جاء في وصف الحور العين.
٢٠- باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة.
٢١- باب الإخبار بأن المرء من أهل الجنة إذا وطئ جاريته عادت بكراً كما كانت.
٢٢- باب ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة.
٢٣- باب ما جاء في ذكر شجرة طوبى.
٢٤- باب ما جاء في أكثر أهل الجنة والنار.
٢٥- باب ما جاء في أهل النار وعلاماتها.
٢٦- باب ما جاء في صفة جهنم.
٢٧- باب ما جاء أن للنار نفسين وذكر من يخرج منها من أهل التوحيد.
٢٨- باب ما جاء في خروج أهل النار.

(٣٧)
كتاب الفتن وأهوال يوم القيامة

(١) باب ما جاء في الصبر على البلاء

[٩٦١] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن مصعب بن سعد، عن أبيه ﷺ قال: **(قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل من الناس، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خفف عنه، وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على ظهر الأرض ليس عليه خطيئة»).** «رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «طريق الهجرتين» (ص٢٣٢):

(ثبت عن النبي ﷺ).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢١٢) برقم [١٤٨٠]، وابن ماجة (٢/ ١٣٣٤) برقم [٤٠٢٣]، والترمذي (٤/ ٦٠١-٦٠٢) برقم [٢٣٩٨]، والحاكم في «المستدرك»، (١/ ١٠٠) برقم [٤١].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «وهذا حديث صحيح».

✿✿✿

(٢) باب ما جاء في كف اللسان في الفتنة

[٩٦٢] حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس المكي، قال: سمعت سعيد بن حسان المخزومي، قال: حدثتني أم صالح، عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(كلام ابن آدم عليه، لا له، إلا الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وذكر الله عزوجل)**.

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٢٢٨):

(حديث مشهور).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٣١٥) برقم [٣٩٧٤]، والترمذي (٤/ ٦٠٨) برقم [٢٤١٢]، وأبو يعلى في «مسنده» (١٣/ ٥٦) برقم [٧١٣٢]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥١٣) برقم [٣٨٩٢].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

وسنده ضعيف لجهالة أم صالح، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «لا يعرف حالها».

✿✿✿

(٣) باب ما جاء في العقوبات أيام الفتن

[٩٦٣] حدثنا عبدالله بن سعيد، حدثنا معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليشربن ناس من أمتي الخمر، يسمونها بغير اسمها، يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير)**. «رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٦١، ٣٤٧):

(وهذا إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٣٣٣) برقم [٤٠٢٠]، وأبو داود (٣/ ٣٢٩) برقم [٣٦٨٨]، والطبراني (٣/ ٣٢٠) برقم [٣٤١٩]، والبيهقي (٨/ ٢٩٥).

وفي سنده مالك بن أبي مريم، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٤٢٨): «لا يعرف»، وقال الحفاظ ابن حجر في «التقريب»: «مقبول».

وللحديث شواهد، وقد صححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٥٤٥٤].

✿✿✿

[٩٦٤] حدثنا موسى بن هارون وعبدان بن أحمد، قالا: حدثنا شيبان ابن فروح، حدثنا الصعق بن حزن، حدثنا فرقد السبخي، عن عاصم بن عمرو البجلي، عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليبيتن أقوام من أمتي على أكل ولهو ولعب، ثم ليصبحن قردة وخنازير)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «الإغاثة الكبرى» (١/ ٢٦٢-٢٦٣):

(في إسناده فرقد السبخي، وهو من كبار الصالحين، ولكنه ليس بقوي في الحديث).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني (٨/ ٣٠٦-٣٠٧) برقم [٧٩٩٧]، وأحمد (٥/ ٣٢٥) برقم [٢٢٢٢٧]، والطيالسي برقم [١١٣٧].

وفي سنده فرقد السبخي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق عابد، لكنه لين الحديث كثير الخطأ».

✿✿✿

(٤) باب ما جاء في ذكر المهدي

[٩٦٥] حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا العباس بن بكار، حدثنا عبدالله بن زياد، عن الأعمش، عن زر بن حبيش، عن حذيفة ﷺ قال: **(خطبنا النبي ﷺ فذكر ما هو كائن، ثم قال: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد، لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث رجلاً من ولدي اسمه اسمي»)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٨):

(ولكن هذا إسناد ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

عزاه المصنف «للطبراني»، ولم أقف عليه من حديث حذيفة.

وفي سنده العباس بن بكار، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣٨٢): «قال الدارقطني: كذاب، وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والمناكير».

وكذلك شيخ الطبراني محمد بن زكريا البصري الأخباري، قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٥٥٠): «وهو ضعيف».

✿✿✿

[٩٦٦] عن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لبعث الله فيه رجلاً اسمه اسمي، وخلقه خلقي، يكنى أبا عبدالله)** .

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٦):

(ولكن في إسناده العباس بن بكار لا يحتج بحديثه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو نعيم في «كتاب المهدي» كما ذكر المصنف، وقد لخصه الحافظ السيوطي بحذف أسانيده، وزاد عليه جزء سماه «العرف الوردي في أخبار المهدي» وهو ضمن كتابه «الحاوي للفتاوى»، وانظر لهذا الحديث في «الحاوي» (٢/ ٦٣).

✿✿✿

[٩٦٧] حدثنا سهل بن تمام بن بزيع، حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(المهدي مني أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، يملك سبع سنين).**

«رواه أبو داود»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٤):

(إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٠٧) برقم [٤٢٨٥]، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٣٦٧) برقم [١١٢٨]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٧) برقم[٨٦٧٠].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم».

وتعقبه الذهبي بقوله في «التلخيص» : «عمران ضعيف ، ولم يخرج له مسلم».

وقال الألباني في «تخريج أحاديث المشكاة» (٣/ ١٥٠١): «وإسناده حسن».

[٩٦٨] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو داود الحفري، حدثنا ياسين، عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية، عن أبيه، عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**المهدي منا، أهل البيت، يصلحه الله في ليلة**).

«رواه ابن ماجة»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف»[1] (ص١٤٤):

(وياسين وإن كان ضعيفاً فحديثه يصلح للاعتضاد، ولم يصلح للاعتماد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٨٣) برقم [٦٤٥]، والبزار في «مسنده» (٢/ ٢٤٣) برقم [٦٤٤]، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣١٧)، وابن ماجة (٥/ ٢١٣) برقم [٤٠٨٥]، وأبو يعلى في «مسنده» (١/ ٣٥٩) برقم [٤٦٥]، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٤٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٧٧)، قال البخاري: «وفي إسناده نظر».

وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب». وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في «المسند» (٢/ ٥٨) برقم [٦٤٥].

❁❁❁

---

(١) طبعة دار الفوائد، حيث استدركت هذا السقط الذي وقع في طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة.

[٩٦٩] حدثنا خلف بن أحمد بن العباس الرامهرمزي في كتابه، حدثنا همام بن أحمد بن أيوب، حدثنا طالوت بن عباد، حدثنا سويد بن إبراهيم، عن محمود بن عمر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليبعثن الله من عترتي رجلاً، أفرق الثنايا، أجلى الجبهة، يملأ الأرض عدلاً، يفيض المال في زمنه فيضاً)**.

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٧):

(ولكن طالوت وشيخه ضعيفان).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو نعيم في «كتاب المهدي» كما في «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٦٣).

وفي السند طالوت بن عباد، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣٣٤): «صاحب تلك النسخة العالية ليس به بأس، قال أبو حاتم: صدوق».

وكذلك سويد بن إبراهيم، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق سيئ الحفظ له أغلاط، وقد أفحش ابن حبان فيه القول».

✿✿✿

[٩٧٠] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا علي ابن صالح، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: (**بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل فتية من بني هاشم، فلما رآهم النبي ﷺ، اغرورقت عيناه وتغير لونه، قال: فقلت: ما نزال نرى في وجهك شيئاً نكرهه، فقال: «إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريداً، حتى يأتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود، فيسألون الخير، فلا يعطونه، فيقاتلون فينصرون، فيعطون ما سألوا. فلا يقبلونه، حتى يدفعوها إلى رجل من أهل بيتي فيملؤها قسطاً، كما ملؤوها جوراً فمن أدرك ذلك منكم، فليأتهم، ولو حبواً على الثلج»**). «رواه ابن ماجة»

قال **المُصَنِّفُ** في «المنار المنيف» (ص١٥٠):

(وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو سيئ الحفظ، اختلط في آخر عمره، وكان يقلد الفلوس).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٣٦٦) برقم [٤٠٨٢]، والبزار في «مسنده» (٤/ ٣٥٤-٣٥٥) برقم [١٥٥٦]. والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٨١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥١١) برقم [٤٦٤].

قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي». وقال الذهبي في «التلخيص»: «هذا موضوع».

[٩٧١] حدثنا إسماعيل بن عبدالكريم، حدثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ينزل عيسى بن مريم فيقول أميرهم المهدي: تعال صلِّ بنا فيقول: لا، إن بعضهم أمير بعض، تكرمة الله لهذه الأمة)**.

«رواه الحارث بن أبي أسامة»

قال **المُصَنِّفُ** في «المنار المنيف» (ص١٤٧-١٤٨):

(وهذا إسناد جيد).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» وأبو نعيم في «كتاب المهدي»، كما قال السيوطي في «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٦٤).

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٥/ ٢٧٦): «فإن رجاله كلهم ثقات من رجال أبي داود».

✿✿✿

[٩٧٢] حدثنا أبو الفرج الأصبهاني، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أبو جعفر بن طارق، عن الجيد بن نظيف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(منا الذي يصلي عيسى ابن مريم خلفه)**.

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٧):

(وهذا إسناد لا تقوم به حجة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو نعيم في «كتاب المهدي» كما ذكر السيوطي في «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٦٤)، وفي: «الجامع الصغير» (٢/ ٥٤٦) برقم [٨٢٦٢].

قال المناوي في «فيض القدير» (٦/ ١٨): «وفيه ضعف».

وصحح الألباني متنه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٥/ ٣٧١-٣٧٢) برقم [٢٢٩٣].

[٩٧٣] حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: **(يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام، وعصائب أهل العراق فيبايعونه بين الركن والمقام ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب، فيبعث إليهم بعثاً فيظهرون عليهم، وذلك بعث كلب، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم المال، ويعمل في الناس بسنة نبيهم ﷺ، ويلقي الإسلام بجرانه إلى الأرض فيلبث سبع سنين، ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون)**. «رواه أبو دود»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٤٥):

(والحديث حسن، ومثله مما يجوز أن يقال فيه صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو داود (٤/ ١٠٧-١٠٨) برقم [٤٢٨٦]، وأحمد في «المسند» (٦/ ٣٥٧) برقم [٢٦٦٨١]، وأبو يعلى في «مسنده» (١٢/ ٣٦٩-٣٧٠) برقم [٦٩٤٠]، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٨٩-٩٠) برقم [١١٧٥]، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ١٥٨) برقم [٦٧٥٧].

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٣١٥): «ورجاله رجال الصحيح».

[٩٧٤] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن شريك، عن علي بن زيد، عن أبي قلابة، عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فائتوها، فإن فيها خليفة الله المهدي)**.

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «المنار المنيف» (ص١٤٩):

(وعلي بن زيد قد روى له مسلم متابعة، ولكن هو ضعيف، وله مناكير تفرد بها، فلا يحتج بما ينفرد به).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٤٩) برقم [٢٢٣٨٣]، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥١٦)، وفي سنده ثلاث علل:

الأولى: شريك بن عبدالله البلخي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة».

الثانية: علي بن زيد بن جدعان، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف».

الثالثة: عبدالملك بن محمد الرقاشي، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ تغير حفظه لما سكن بغداد».

❁❁❁

(٥) باب ما جاء في الصور

[٩٧٥] أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن أبي كثير النسوي، حدثنا مكي بن إبراهيم (ح) وأخبرنا أبو نصر بن قتادة، أنبأنا عبدالله بن محمد بن عبدالله الرازي، حدثنا إبراهيم بن زهير الحلواني، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل ابن رافع، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن رجل من الأنصار، عن محمد ابن كعب القرظي، عن أبي هريرة ﷺ قال: (حدثنا رسول الله ﷺ ونحن عصابة من أصحابه فينا أبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ فقال: **(«إن الله عزوجل لما فرغ من خلق السموات والأرض خلق الصور فأعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره إلى العرش ينتظر متى يؤمر» فقلت: يا رسول الله! وما الصور؟ قال: «القرن»)**.

«رواه البيهقي»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٢٩٨):

(هذا قطعة من حديث الصور الذي تفرد به إسماعيل بن رافع، وقد روى له الترمذي وابن ماجة، وضعفه أحمد ويحيى وجماعة، وقال لي شيخنا أبو الحجاج الحافظ: هذا الحديث مجموع من عدة أحاديث، ساقه إسماعيل أو غيره هذه السياقة، وشرحه الوليد بن مسلم في كتاب مفرد، وما تضمنه معروف في الأحاديث والله أعلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (ص٣٣٦) برقم [٦٠٩] وأبو الشيخ في «العظمة» (٣/ ٨٢١) برقم [٣٨٦].

وقال ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٥٢): «قال البخاري: حديث الصور مرسل لا يصح».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٣٧٦): «حديث الصور الطويل الذي أخرجه عبد بن حميد، والطبري، وأبو يعلى في «الكبير»، والطبراني في «الطوالات»، وعلي بن معبد في كتاب «الطاعة والمعصية»؛ والبيهقي في «البعث» من حديث أبي هريرة، ومداره على إسماعيل بن رافع، واضطرب في سنده مع ضعفه..».

(٦) باب ما جاء في البعث

[٩٧٦] حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا أبو غسان، حدثنا عبدالسلام ابن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود، (ح) وحدثنا محمد بن النضر الأزدي، وعبدالله بن أحمد بن حنبل والحضرمي، قالوا: حدثنا إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحراني، حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي عبدالرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة بن عبدالله، عن مسروق بن الأجدع، حدثنا عبدالله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم، قياماً أربعين سنة، شاخصة أبصارهم إلى السماء، ينتظرون فصل القضاء، قال: وينزل الله عزوجل في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي، ثم ينادي مناد أيها الناس ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم ورزقكم وأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، أن يولي كل ناس منكم ما كانوا يتولون، ويعبدون في الدين، أليس ذلك عدلاً من ربكم؟ قالوا: بلى، قال: فلينطلق كل قوم إلى ما كانوا يعبدون في الدنيا، قال: فينطلقون ويمثل لهم أشياء ما كانوا يعبدون، فمنهم من ينطلق إلى الشمس، ومنهم من ينطلق إلى القمر وإلى الأوثان من الحجارة وأشبه ما كانوا يعبدون، قال: ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى، ويمثل لمن كان يعبد عزيراً شيطان عزير، ويبقى محمد ﷺ وأمته، قال: فيتمثل الرب عزوجل فيأتيهم فيقول: ما لكم لا تنطلقون كما انطلق الناس، قال: فيقولون إن لنا لإلهاً ما رأيناه بعد، فيقول: هل تعرفونه إن رأيتموه؟ فيقولون: إن بيننا وبينه علامة، إذا رأيناها عرفناها، قال: فيقول ما هي؟ فيقولون: يكشف عن ساقه، قال: فعند**

ذلك يكشف عن ساق فيخر كل من كان بظهره طبق، ويبقى قوم ظهورهم كصياصي البقر يريدون السجود، فلا يستطيعون، وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون، ثم يقول: ارفعوا رؤوسكم، فيرفعون رؤوسهم، فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يعطي نوره مثل الجبل العظيم يسعى بين يديه، ومنهم من يعطي نوره أصغر من ذلك، ومنهم من يعطى نوراً مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى نوراً أصغر من ذلك، حتى يكون رجلاً يعطى نوره على إبهام قدمه، يضيء مرة ويفيء مرة، فإذا أضاء قدم قدمه فمشى، وإذا طفئ قام، قال: والرب عزوجل أمامهم حتى يمر في النار، فيبقى أثره كحد السيف، دحض مزلة، قال: ويقول: مروا فيمرون على قدر نورهم، منهم من يمر كطرف العين، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالسحاب، ومنهم من يمر كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد إبهام قدميه، يحبو على وجهه ويديه ورجليه، تخر رجل وتعلق رجل، ويصيب جوانبه النار، فلا يزال كذلك حتى يخلص، فإذا خلص وقف عليها، ثم قال: الحمد لله لقد أعطاني الله ما لم يعط أحداً، أن نجاني منها بعد إذ رأيتها، قال: فينطلق به إلى غدير عند باب الجنة فيغتسل، فيعود إليه ريح أهل الجنة وألوانهم، فيرى ما في الجنة من خلال الباب، فيقول: رب أدخلني الجنة، فيقول الله له: أتسأل الجنة، وقد نجيتك من النار، فيقول: رب اجعل بيني وبينها حجاباً لا أسمع حسيسها، قال: فيدخل الجنة، قال: فيرى أو يرفع له منزلاً أمام ذلك، كأنما هو فيه إليه حلم، فيقول: رب أعطني ذلك المنزل، فيقول له: فلعلك إن أعطيتكه تسأل غيره، فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره وأي منزل يكون أحسن منه؟ قال: ويرى أو يرفع له أمام ذلك منزل آخر، كأنما هو إليه حلم، فيقول: اعطني ذلك المنزل، فيقول الله جل جلاله: فلعلك إن

أعطيتكه تسأل غيره، قال: لا وعزتك لا أسأل غيره، وأي منزل يكون أحسن منه؟ قال: فيعطاه فينزله، ثم يسكت، فيقول الله عزوجل: ما لك لا تسأل؟ فيقول: رب لقد سألتك حتى استحييتك، وأقسمت لك حتى استحييتك، فيقول الله تعالي: ألم ترض أن أعطيك مثل الدنيا منذ خلقتها إلى يوم أفنيتها وعشرة أضعافه؟ فيقول: أتستهزئ بي وأنت رب العزة؟ فيضحك الرب عزوجل من قوله» قال: فرأيت عبدالله بن مسعود إذا بلغ هذا المكان من هذا الحديث ضحك، فقال له رجل: يا أبا عبدالرحمن قد سمعتك تحدث هذا الحديث مراراً، كلما بلغت هذا المكان ضحكت، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يحدث هذا الحديث مراراً، كلما بلغ هذا المكان من هذا الحديث ضحك حتى تبدو أضراسه، قال: «فيقول الرب عزوجل، ولكني على ذلك قادرٌ سل، فيقول ألحقني بالناس، فيقول الحق الناس، قال: فينطلق يرمل في الجنة، حتى إذا دنا من الناس رفع له قصر من درة، فيخر ساجداً، فيقال له: ارفع رأسك مالك؟ فيقول: رأيت ربي أو تراءى لي ربي، فيقال له: إنما هو منزل من منازلك، قال: ثم يلقى رجلاً، فيتهيأ للسجود له، فيقال له: مه مالك؟ فيقول: رأيت أنك ملك من الملائكة، فيقول: إنما أنا خازن من خزانك، عبد من عبيدك، تحت يدي ألف قهرمان على مثل ما أنا عليه، قال: فينطلق أمامه حتى يفتح له القصر، قال: وهو في درة مجوفة، سقائفها وأبوابها وأغلاقها ومفاتيحها منها، تستقبله جوهرة خضراء، مبطنة بحمراء كل جوهرة تفضي إلى جوهرة على غير لون الأخرى، في كل جوهرة سرر وأزواج ووصائف، أدناهن حوراء، عيناء عليها سبعون حلة، يرى مخ ساقها من وراء حللها، كبدها مرآته، وكبده مرآتها، إذا أعرض عنها إعراضة ازدادت في عينه سبعين ضعفاً عما كانت قبل ذلك، وإذا أعرضت عنه إعراضة ازداد في عينها سبعين

ضعفاً عما كانت قبل ذلك، فيقول لها: والله لقد ازددت في عيني سبعين ضعفاً، وتقول له: وأنت والله لقد ازددت في عيني سبعين ضعفاً، فيقال له: أشرف، قال: فيشرف، فيقال له: ملكك مسيرة مئة عام ينفذه بصره»، قال: فقال عمر: ألا تسمع ما يحدثنا ابن أم عبد يا كعب عن أدنى أهل الجنة منزلاً، فكيف أعلاهم؟ فقال كعب: يا أمير المؤمنين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، إن الله عزوجل جعل داراً، فجعل فيها ما شاء من الأزواج والثمرات والأشربة، ثم أطبقها، ثم لم يرها أحد من خلقه، لا جبريل ولا غيره من الملائكة، ثم قرأ كعب: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾، قال: وخلق دون ذلك جنتين وزينهما بما شاء، وأراهما من شاء من خلقه، ثم قال: من كان كتابه في عليين نزل تلك الدار التي لم يرها أحد، حتى إن الرجل من أهل عليين ليخرج فيسير في ملكه، فما تبقى خيمة من خيم الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه، فيستبشرون بريحه، فيقولون: واهاً لهذا الريح، هذا رجل من أهل عليين، قد خرج يسير في ملكه، فقال: ويحك يا كعب إن هذه القلوب قد استرسلت واقبضها، فقال كعب: والذي نفسي بيده إن لجهنم يوم القيامة لزفرة، ما من ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا يخر لركبتيه، حتى إن إبراهيم خليل الله ليقول: رب نفسي نفسي، حتى لو كان لك عمل سبعين نبياً إلى عملك لظننت أنك لا تنجو).

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٨٥):

(هذا حديث كبير حسن).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٥٧-٣٦١) برقم [٣٦١]، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» برقم [٣١]، وعبدالله بن أحمد في «كتاب السنة» (٢/ ٥٢٠-٥٢٤) برقم [١٢٠٣]، والآجري في «الشريعة» (٢/ ١٠١٩) برقم [٦١٠]، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٩٠) برقم [٨٧٥١].

قال أبو عبدالله الحاكم: «حديث صحيح ولم يخرجاه».

وقال الذهبي في «التلخيص»: «ما أنكره حديثاً على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٤٣): «رواه كله الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني وهو ثقه».

(٧) باب ما جاء في دعاء الناس بأمهاتهم

[٩٧٧] حدثنا محمد بن محمد الجهني، حدثنا علي بن بشر بن هلال بـ«صنعاء»، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الطبري، حدثنا مروان الفزاري، عن حميد الطويل، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(يدعى الناس يوم القيامة بأمهاتهم من الله عزوجل، عليهم)**.

«رواه ابن عدي»

قال المُصَنِّفُ في «المنار المنيف» (ص١٣٩):

(هو باطل، والأحاديث الصحيحة بخلافه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٥٨)، وابن الجوزي في «كتاب الموضوعات» (٣/ ٥٧٠) برقم [١٧٩٨].

قال ابن عدي: «وهذا الحديث أيضاً منكر المتن بهذا الإسناد».

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، والمتهم به إسحاق».

وفي سنده إسحاق بن إبراهيم الطبري، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ١٧٧): «قال ابن عدي والدارقطني: منكر الحديث».

✿✿✿

(٨) باب ما جاء في الشفاعة

[٩٧٨] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل ابن عياش، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(وعدني ربي عزوجل أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي عزوجل).**

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٧٩):

(وإسماعيل بن عياش إنما يخاف من تدليسه وضعفه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٣٦) برقم [٢٢٢٩٩]، وابن ماجة (٢/ ١٤٣٣) برقم [٤٢٨٦]، والترمذي (٤/ ٦٢٦) برقم [٢٤٣٧]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٨٧، ١٨١) برقم [٧٦٧٢]، [٧٦٦٥].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٦٢-٣٦٣): «ورواه أحمد والطبراني ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح».

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٥/ ٢١٢): «وإسناده شامي صحيح».

✿✿✿

(٩) باب ما جاء في كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة

[٩٧٩] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: **(«أرجو أن يكون من يتبعني من أمتي يوم القيامة ربع أهل الجنة» قال: فكبرنا ثم قال: «أرجو أن يكونوا ثلث الناس» قال: فكبرنا، ثم قال: «أرجو أن يكونوا الشطر»)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٦٩):

(وإسناده على شرط مسلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٤٣٩) برقم [١٤٧٠٧]، والطبراني في «الأوسط» (١٠/ ٣٢) برقم [٩٠٧٨].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤٠٣): «رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» ورجال البزار رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي أحمد».

✿✿✿

[٩٨٠] حدثنا محمد بن أحمد بن مخلد، قال حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلوي، قال حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(«وعدني ربي عزوجل أن يدخل من أمتي الجنة مائة ألف»، فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: يا رسول الله زدنا، قال: «وهكذا» ـ وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك ـ قال يا رسول الله: زدنا، فقال عمر ﷺ: إن الله عزوجل قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «صدق عمر»).** «رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٨١-١٨٢):

(رواه عنه إبراهيم بن الهيثم البلوي وفيه ضعف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٤٤)، وأحمد في «المسند» (٣/ ٢٤٣-٢٤٤) برقم [١٢٩٩١]، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/ ٤٠٩) برقم [٨٠٧٩].

قال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ١٠٠): «هذا حديث غريب من هذا الوجه».

وقال الهيثمي في «المجمع»: (١٠/ ٤٠٤) «رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده حسن».

✿✿✿

(١٠) باب تفضيل قيد سوط من الجنة على الدنيا وما فيها

[٩٨١] حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(لقيد سوط أحدكم من الجنة خير مما بين السماء والأرض)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٥٤):

(وهذا الإسناد على شرط الصحيحين).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٤١٥) برقم [٨١٤٧]، وأبو يعلى في «مسنده» (١١/ ٢٠٤) برقم [٦٣١٦]، والترمذي (٥/ ٤٠٠) برقم [٣٢٩٢]، والبغوي في «شرح السنة» (١٥/ ٢٠٩-٢١٠) برقم [٤٣٧٢].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال البغوي: «هذا حديث صحيح».

✿✿✿

(١١) باب في أوائل من يقرع باب الجنة

[٩٨٢] حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني والحسن بن علي النسوي، قالا: حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عمر أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(أول زمرة يدخلون الجنة، كأن وجوههم ضوء القمر ليلة البدر، والزمرة الثانية على لون أحسن كوكب دري في السماء، لكل رجل منهم زوجان من الحور العين، على كل زوجة سبعون حلة، يرى مخ سوقهما من وراء لحومها وحللهما، كما يرى الشراب الأحمر في الزجاجة البيضاء).**

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٢٦٤):

(وهذا الإسناد على شرط الصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٩٨-١٩٩) برقم [١٠٣٢١]، والترمذي مختصراً (٤/ ٦٧٠) برقم [٢٥٢٢]، من حديث أبي سعيد الخدري.

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤١١-٤١٢): «رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناد ابن مسعود صحيح، وفي إسناد أبي سعيد عطية والأكثر على تضعيفه».

(١٢) باب تراءي أهل الجنة بعضهم بعضاً

[٩٨٣] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا فزارة، قال: أخبرني فليح، عن هلال ـ يعني ابن علي ـ عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: («**إن أهل الجنة ليتراءون في الجنة كما تراءون ـ أو ترون ـ الكوكب الدري الغارب في الأفق، والطالع في تفاضل الدرجات**» قالوا: **يا رسول الله أولئك النبيون؟ قال: «بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»**).

«رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «حادي الأرواح» (ص١١٢):

(ورجال هذا الإسناد احتج بهم البخاري في صحيحه).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٤٤٧) برقم [٨٤٤٥]، والترمذي (٤/ ٦٩٠) برقم [٢٥٥٦].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(١٣) باب في أدنى أهل الجنة منزلة وآخر من يدخلونها

[٩٨٤] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا حسن، حدثنا سكين بن عبدالعزيز، حدثنا الأشعث الضرير، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**«إن أدنى أهل الجنة منزلة إن له لسبع درجات وهو على السادسة، وفوقه السابعة، وإن له لثلاثمائة خادم، ويغدى عليه ويراح كل يوم ثلاثمائة صحفة» ولا أعلمه إلا قال: «من ذهب في كل صحفة لون ليس في الأخرى، وإنه ليلذ أوله كما يلذ آخره، وإنه ليقول: يا رب لو أذنت لي لأطعمت أهل الجنة وسقيتهم لم ينقص مما عندي شيء، وإن له من الحور العين لاثنين وسبعين زوجة، سوى أزواجه من الدنيا، وإن الواحدة منهن ليأخذ مقعدها قدر ميل من الأرض»**) . «رواه أحمد»

قال **المُصَنِّفُ** في «حادي الأرواح» (ص٢٠٨):

(سكين بن عبدالعزيز ضعفه النسائي، وشهر بن حوشب ضعفه مشهور، والحديث منكر، مخالف للأحاديث الصحيحة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٧١٠) برقم [١٠٩١٤]، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢/ ٦٦) برقم [٢٢٩].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤٠٠): «رواه أحمد ورجاله ثقات على ضعف في بعضهم».

✿✿✿

(١٤) باب ما جاء في صف أهل الجنة

[٩٨٥] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا عفان، حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، قال: حدثنا أبو سنان، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**«أهل الجنة عشرون ومائة صف، منهم ثمانون من هذه الأمة»، وقال عفان مرة: أنتم منهم ثمانون صفا**). «رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٦٧):

(وإسناده على شرط الصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٤٣٢) برقم [٢٢٩٣٤]، وابن ماجة (٢/ ١٤٣٤) برقم [٤٢٨٩]، والترمذي (٤/ ٦٨٣) برقم [٢٥٤٦]، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٢) برقم [٢٧٣].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

وقال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

✿✿✿

(١٥) باب ما ذكر في صفة الجنة وما فيها مما أعد لأهلها

[٩٨٦] حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: **(أنهار الجنة تفجر من جبل من مسك)**.

«رواه ابن أبي شيبة»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٢٤١):

(وهذا موقوف صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٩٧) برقم [٣٥١٠٣]، وأبونعيم في «صفة الجنة» برقم [٣٠٦] موقوفاً على ابن مسعود، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٢٦)، وابن كثير في «تفسيره» (٨/ ٣٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦/ ٤٢٣) برقم [٧٤٠٨] مرفوعاً عن أبي هريرة ﷺ.

✿✿✿

(١٦) باب في أكل أهل الجنة وشربهم وشهواتهم

[٩٨٧] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ثمامة بن عقبة، عن زيد بن أرقم ﷺ قال: **(أتى النبي ﷺ رجل من اليهود فقال: يا أبا القاسم ألست تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟ وقال: لأصحابه: إن أقر لي بهذه خصمته. قال: فقال رسول الله ﷺ: «بلى والذي نفسي بيده إن أحدهم ليعطي قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع». قال فقال له اليهودي: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة. قال فقال رسول الله ﷺ: «حاجة أحدهم عرق يفيض من جلودهم مثل ريح المسك، فإذا البطن قد ضمر»).** «رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٢٤٧):

(إسناد صحيح على الصحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٩٧-٤٩٨) برقم [١٩٢١٧]، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٥٤) برقم [١١٤٧٨]، والبزار في «مسنده» (١٠/ ٢١٤) برقم [٤٣٠١]، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٧٧) برقم [٥٠٠٥]، وابن حبان في «صحيحه» (١٦/ ٤٤٣-٤٤٤) برقم [٧٤٢٤]. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤١٦): «ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة».

✿✿✿

(١٧) باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة

[٩٨٨] حدثنا أبو كريب، حدثنا رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] قال: «**ارتفاعها لكما بين السماء والأرض، مسيرة خمسمائة سنة**».

«رواه الترمذي»

قال **المُصَنِّفُ** في «حادي الأرواح» (ص٢٦٩):

(رشدين بن سعد عنده مناكير).

قال **مُقَيِّدُه**:

أخرجه الترمذي (٤/ ٦٧٩) برقم [٢٥٤٠]، وأحمد في «المسند» (٣/ ٩٥) برقم [١١٧٠٥] وأبو الشيخ في «العظمة» (٣/ ١٠٩٦) برقم [٥٩٣]، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٥٢٨) برقم [١٣٩٥].

وفي سنده رشدين بن سعد، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة».

وهذه نسخة معروفة دراج، عن أبي السمح، عن أبي سعيد الخدري.

وقال المصنف في «حادي الأرواح» (ص٩٠): «وهذه النسخة ضعيفة».

✿✿✿

[٩٨٩] حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا إسرائيل، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: **(سئل رسول الله ﷺ عن الفرش المرفوعة؟ فقال: «لو طرح فراش من أعلاها لهوى إلى قرارها مائة خريف»)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٢٧٠):

(وفي رفع هذا الحديث نظر).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٨٩) برقم [٧٩٤٧]، وأبو نعيم في «صفة الجنة» برقم [٣٥٦].

قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٢٠): «رواه الطبراني، وفيه جعفر بن الزبير الحنفي، وهو ضعيف».

✿✿✿

(١٨) باب ما جاء في نساء أهل الجنة من الحور العين وغيرهن

[٩٩٠] حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا عبدالسلام بن حرب، عن أبي المهلب، عن عبيدالله بن زحر، عن علي ابن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(خلق الله الحور العين من الزعفران)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٠٣):

(وهذا الإسناد لا يحتج به).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٣٧) برقم [٧٨١٣]، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ٢٠١) برقم [٢٩٠]، وأبو نعيم في «صفحة الجنة» (٣/ ٢١٦) برقم [٣٨٣].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤١٩): «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفي إسنادهما ضعفاء».

✿✿✿

(١٩) باب ما جاء في وصف الحور العين

[٩٩١] حدثنا بكر، قال: حدثنا عمرو بن هاشم البيروتي، قال: حدثنا سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ، قالت: (قلت: يارسول الله أخبرني عن قول الله عز و جل: ﴿وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الواقعة:٢٢] قال: حور بيض عين ضخام، شفر الحوراء بمنزلة جناح النسر، قلت: يارسول الله فأخبرني عن قول الله عز و جل: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٥٨﴾﴾ [الرحمن:٥٨]، قال: صفاؤهن كصفاء الدر الذي في الأصداف الذي لا تمسه الأيدي. قلت: يا رسول الله، فأخبرني عن قوله: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ ﴿٧٠﴾﴾[الرحمن:٧٠]، قال: خيرات الأخلاق، حسان الوجوه، قلت: يا رسول الله، فأخبرني عن قوله: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات:٤٩]، قال: رقتهن كرقة الجلد التي في داخل البيضة، مما يلي القشرة، وهو الوقي، قلت: يارسول الله فأخبرني عن قوله: ﴿عُرُبًا أَتْرَابًا﴾ [الواقعة:٣٧]، قال هن اللواتي قبضن في دار الدنيا عجائز رمصاً شمطاً خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى. قال: عرباً: معشقات محببات، أتراباً: على ميلاد واحد. قلت: يا رسول الله، نساء الدنيا أفضل أم الحور العين؟ قال: بل نساء الدنيا أفضل من الحور العين، كفضل الظهارة على البطانة. قلت: يا رسول الله وبم ذاك؟ قال: بصلاتهن وصيامهن وعبادتهن لله عز و جل، ألبس الله عز و جل وجوههن النور، وأجسادهن هي الحرير، بيض الألوان، خضر الثياب، صفر الحلي، مجامرهن الدر، وأمشاطهن الذهب. يقلن: ألا نحن الخالدات فلا نموت أبداً، ألا ونحن الناعمات فلا نبأس أبداً، ألا ونحن

المقيمات فلا نظعن أبداً، ألا ونحن الراضيات فلا نسخط أبداً، طوبى لمن كنا له وكان لنا.

قلت: المرأة منا تتزوج الزوجين والثلاثة والأربعة، ثم تموت فتدخل الجنة ويدخلون معها، من يكون زوجها منهم؟ فقال: يا أم سلمة أنها تخير فتختار أحسنهم خلقاً، فتقول: أي رب إن هذا كان أحسنهم معي خلقاً في دار الدنيا فزوجنيه. يا أم سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة).

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «الصواعق المرسلة» (٤/ ١٣٧٧):

(وقد روي هذا التفسير مسنداً إلى النبي ﷺ في حديث أم سلمة).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤/ ١٠٩-١١١) برقم [٣١٦٥]، والمقدسي في «صفة الجنة» برقم [١١٩].

قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١١٩): «وفيه سليمان بن أبي كريمة ضعفه أبو حاتم وابن عدي».

وقال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٢١): «ضعفه أبو حاتم، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير، ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاماً». ثم ذكر الذهبي إسناد هذا الحديث، وقال: «لا يعرف إلا بهذا الإسناد».

✿✿✿

(٢٠) باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة

[٩٩٢] حدثنا محمد بن بشار، ومحمود بن غيلان، قالا: حدثنا أبوداود الطيالسي، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**«يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع»، قيل: يا رسول الله أو يطيق ذلك؟ قال: «يعطى قوة مائة»**).

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٠١):

(هذا حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٦٧٧) برقم [٢٥٣٦]، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٣٧٥-٣٧٦) برقم [٢٦٩]، والبزار في «مسنده» (١٣/ ٤٠٨-٤٠٩) برقم [٧١٢٣]، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٦٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦/ ٤١٣) برقم [٧٤٠٠].

قال أبو عيسى: «هذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه من حديث قتادة عن أنس إلا من حديث عمران القطان».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤١٧): «رواه الترمذي باختصار، ورواه البزار، وفيه من لم أعرفهم».

✿✿✿

[٩٩٣] حدثنا محمد بن أحمد بن هشام السجزي ببغداد، حدثنا عبدالله بن عمر بن أبان، حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام ابن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ قال: **(قيل يا رسول الله: هل نصل إلى نسائنا في الجنة؟ فقال: «إن الرجل ليصل في اليوم إلى مائة عذراء»)**. «رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٠٧):

(وإسناده صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٦٨) برقم [٧٩٥]، وفي «الأوسط» (٦/ ١٢٨) برقم [٥٢٦٣]، وأبو نعيم في «صفة الجنة» برقم [٣٧٣]، والبزار في «مسنده» (١٧/ ٣١١) برقم [١٠٠٧٢].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٤١٧): «ورجال هذه الرواية رجال الصحيح غير محمد بن ثواب، وهو ثقة».

فائدة: قال المصنف في «الكافية الشافية» (ص٣١٧):

ولقد روينا أنه يغشى بيوم ... مِ واحدٍ مئة من النسوان
ورجاله شرط الصحيح رَوَوْا لهم ... فيه وذا في معجم الطبراني

❁❁❁

(٢١) باب الإخبار بأن المرء من أهل الجنة إذا وطئ جاريته عادت بكراً كما كانت

[٩٩٤] أخبرنا ابن سلم قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قيل له: **(أنطأ في الجنة؟ قال: «نعم والذي نفسي بيده دحماً دحماً[٢]، فإذا قام عنها رجعت مطهرةً بكراً»)**.

«رواه ابن حبان»

قال المُصَنِّفُ في «إعلام الموقعين» (٦/ ٢٣٣):

(ورجال إسناده على شرط صحيح ابن حبان).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه ابن حبان (١٦/ ٤١٥) برقم [٧٤٠٢]، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣/ ٢٢٤) برقم [٣٩٣].

قال الشيخ الأرنؤوط: «إسناد حسن».

فائدة: قال المصنف في «الكافية الشافية» (ص٣١٧):

فكذا رواه أبو هريرة أنها ... تنصاع بكراً للجماع الثاني
لكن دراجاً أبا السمح الذي ... فيه يضعفه أولوا الإتقان

❁❁❁

(٢) قال الجوهري في «الصحاح» (٥/ ١٩١٧): الدحْم: الدفع الشديد.

(٢٢) باب ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة

[٩٩٥] حدثنا بندار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن عامر الأحول، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة، كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي)**.

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣١٢):

(إسناد حديث أبي سعيد على شرط الصحيح، فرجاله محتج بهم فيه، ولكنه غريب جداً).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ١٣) برقم [١١٠٤٧]، والترمذي (٤/ ٦٩٥) برقم [٢٥٦٣]، وابن ماجة (٢/ ١٤٥٢) برقم [٤٣٣٨]، وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٣١٧-٣١٨) برقم [١٠٥١]، وابن حبان في «صحيحه» (١٦/ ٤١٧) برقم [٧٤٠٤].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

وقال البيهقي في «البعث والنشور» (ص٢٣٥) برقم [٣٩٧]: «وهذا إسناد ضعيف بمرة».

فائدة: وقال المصنف في «الكافية الشافية (ص٣٢٠):

(فالحمل ثم الوضع ثم السن في ... فرد من الساعات في الأزمان
إسناده عندي صحيح قد روا ... ه الترمذي وأحمد الشيباني
ورجال ذا الإسناد محتج بهم ... في «مسلم» وهم أولو إتقان
لكن غريب ما له من شاهد ... فرد بذا الإسناد ليس بثاني)

❁❁❁

(٢٣) باب ما جاء في ذكر شجرة طوبى

[٩٩٦] حدثني محمد بن علي بن حبيش، حدثنا إبراهيم بن شريك، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا المعافى بن عمران ـ وكان من خيار الناس ـ قال: حدثني إدريس بن سنان، عن وهب بن منبه، عن محمد بن علي، قال إدريس: ثم لقيت محمد بن علي بن الحسين بن فاطمة، فحدثني، قال: قال رسول الله ﷺ: **(إن في الجنة شجرة يقال لها طوبى، لو سخر الجواد الراكب أن يسير في ظلها لسار فيها مائة عام، ورقها برود خضر، وزهرها رياط صفر، وأقناؤها سندس وإستبرق، وثمرها حلل، وصمغها زنجبيل وعسل، وبطحاؤها ياقوت أحمر، وزمرد أخضر، وأترابها مسك، وحشيشها زعفران، منبع الألنجوج يؤججان من غير ووقود، يتفجر من أصلها أنهار السلسبيل والمعين والرحيق، وظلها مجلس من مجالس أهل الجنة يألفونه، ومتحدث يجمعهم، فبينا هم يتحدثون في ظلها إذ جاءتهم الملائكة يقودون نجبا جبلت من الياقوت، ثم نفخ فيها الروح، مزمومة بسلاسل من ذهب، كأن وجوهها المصابيح نضارة وحسناً، وبرها حرير أحمر، ومرعزي أبيض مختلطان، لم ينظر الناظرون إلى مثلها، عليها رحائل ألواحها من الدر والياقوت، مفضضة باللؤلؤ والمرجان، صفافها من الذهب الأحمر، ملبسة بالعبقري والأرجوان، فأناخوا إليهم تلك النجائب، ثم قالوا لهم: إن ربكم تبارك وتعالى يقرئكم السلام، ويستزيركم لتنظروا إليه، وينظر إليكم، وتحيونه ويحييكم، ويكلمكم وتكلمونه، ويزيدكم من سعته وفضله، إنه ذو رحمة واسعة، وفضل عظيم، فيتحول كل رجل منهم على راحلته، ثم انطلقوا صفاً واحداً معتدلاً، لا يفوت منه شيء شيئاً، ولا يفوت أذن الناقة أذن صاحبتها، ولا بركة ناقة بركة صاحبتها، ولا يمرون بشجرة من أشجار الجنة إلا أتحفتهم بثمرتها، ورحلت**

لهم عن طريقهم كراهية أن ينثلم صفهم، أو يفرق بين الرجل ورفيقه، فلما رفعوا إلى الجبار تبارك وتعالى أسفر لهم عن وجهه الكريم، وتجلى لهم في عظمته العظيمة، فقالوا: ربنا أنت السلام ومنك السلام، ولك حق الجلال والإكرام، فقال لهم ربهم تبارك وتعالى: إني السلام، ومني السلام، ولي حق الجلال والإكرام، مرحباً بعبادي الذين حفظوا وصيتي، ورعوا عهدي، وخافوني بالغيب، وكانوا مني على كل حال مشفقين. قالوا: وعزتك وجلالك وعلو مكانك، ما قدرناك حق قدرك، وما أدينا إليك كل حقك، فائذن لنا بالسجود، فقال لهم ربهم تبارك وتعالى: إني قد وضعت عنكم مؤنة العبادة، وأرحت لكم أبدانكم، فطالما أنصبتم لي الأبدان، وأعنيتم لي الوجوه، فالآن أفضيتم إلى روحي ورحمتي وكرامتي، فسلوني ما شئتم، وتمنوا علي أعطكم أمانيكم، فإني لن أجزيكم اليوم بقدر أعمالكم، ولكن بقدر رحمتي وكرامتي، وطولي وجلالي، وعلو مكاني وعظمة شأني. فما يزالون في الأماني والعطايا والمواهب، حتى إن المقتصر من أمنيته ليتمنى مثل جميع الدنيا، منذ خلقها الله عزوجل إلى يوم أفناها، فقال لهم ربهم تبارك وتعالى: لقد قصرتم في أمانيكم، ورضيتم بدون ما يحق لكم، فقد أوجبت لكم ما سألتم وتمنيتم، وألحقت بكم ذريتكم وزدتكم ما قصرت عنه أمانيكم).

«رواه أبو نعيم»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص٣٤٤):

(ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، وحسبه أن يكون من كلام محمد بن علي، فغلط فيه بعض هؤلاء الضعفاء، فجعله من كلام النبي ﷺ.

وإدريس بن سنان هذا هو سبط وهب بن منبه ضعفه ابن عدي، وقال الدارقطني: متروك، وأما أبو إلياس المتابع له، فلا يدرى من هو، وأما القاسم ابن يزيد الموصلي الراوي عنه فمجهول أيضاً، ومثل هذا لا يصح رفعه، والله أعلم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ١٠٤٠)، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (ص٣٣٠) برقم [٥٣]، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣/ ٢٤٢) برقم [٤١١]، وابن بطة في «الإبانة» (٣/ ٨١) برقم [٦٤].

قال المنذري في «الترغيب» (٤/ ٥٥٠): «رواه ابن أبي الدنيا وأبو نعيم، هكذا معضلاً ورفعه منكر».

وقال ابن كثير في «النهاية» (ص٤٠٦): «وهذا مرسل، ضعيف غريب، وأحسن أحواله أن يكون من كلام بعض السلف، فوهم بعض رواته فجعله مرفوعاً».

(٢٤) باب ما جاء في أكثر أهل الجنة والنار

[٩٩٧] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عوف، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(اطلعت في النار، فوجدت أكثر أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء)**.

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٧١):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٣٩١) برقم [٧٩٣٣].

وفي سنده شهر بن حوشب، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق كثير الإرسال والأوهام».

وأصل الحديث في «الصحيحين» من حديث عمران بن حصين وابن عباس رضي الله عنهم.

✿✿✿

(٢٥) باب ما جاء في أهل النار وعلاماتها

[٩٩٨] حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا موسى بن علي بن رباح، سمعت أبي يحدث، عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **(إن أهل النار كل جعظري، جواظ، مستكبر، جماع، مناع، وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون)** .

«رواه أحمد»

قال المُصَنِّفُ في «حادي الأرواح» (ص١٦٥):

(إسناد صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٨٣) برقم [٧٠٠٨]، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٤١) برقم [٣٨٤٤].

قال أبو عبدالله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٩٣): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

✿✿✿

(٢٦) باب ما جاء في صفة جهنم

[٩٩٩] حدثنا عبدالرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبدالله بن مسعر، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليأتين على جهنم يوم كأنها زرع هاج واحمر، تخفق أبوابها)**.

«رواه الطبراني»

قال المُصَنِّفُ في «شفاء العليل» (٢/ ٧١١):

(فإن إسناده ضعيف).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الطبراني في الكبير» (٨/ ٢٩٥) برقم [٧٩٦٩]، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٦٠٥) برقم [١٨٣٥].

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٦٠): «وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف».

وكذلك عبدالله بن مسعر، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٠٢): «قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به».

✿✿✿

(٢٧) باب ما جاء أن للنار نفسين
وذكر من يخرج منها من أهل التوحيد

[١٠٠٠] حدثنا هناد، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(«إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً من النار وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة؛ يؤتى برجل فيقول: سلوا عن صغار ذنوبه وأخبئوا كبارها، فيقال له: عملت كذا وكذا يوم كذا وكذا، عملت كذا وكذا، في يوم كذا وكذا، قال: فيقال له: فإن لك مكان كل سيئة حسنة، قال: فيقول: يارب لقد عملت أشياء ما أرها هاهنا». قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه)** .

«رواه الترمذي»

قال المُصَنِّفُ في «مدارج السالكين» (١/ ٥٣٦):

(فهذا حديث صحيح).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه الترمذي (٤/ ٧١٣) برقم [٢٥٩٦].

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

✿✿✿

(٢٨) باب ما جاء في خروج أهل النار

[١٠٠١] أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الحسن، قال: قال عمر ﷺ: **(لو لبث أهل النار في النار بقدر رمل عالج، لكان لهم على ذلك يوم يخرجون فيه)**.

«رواه عبد بن حميد»

قال المُصَنِّفُ في «شفاء العليل» (٢/ ٧٠٧):

(ورواة هذا الأثر أئمة ثقات كلهم).

قال مُقَيِّدُه:

أخرجه عبد بن حميد في «تفسيره» كما ذكر المصنف، وقال في «حادي الأرواح» (ص٤٣٦): «وحسبك بهذا الإسناد جلالة».

وضعفه الألباني في تحقيقه «لرفع الأستار» (ص٦٥).

وقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ٧٣): «ولذلك قال الحافظ ابن حجر في أثر الحسن هذا نفسه: فهو منقطع، ومراسيل الحسن عندهم واهية لأنه كان يأخذ من كل أحد».

انتهى المجلد الثالث ويليه المجلَّدُ الرابع،

وأوَّله: كتاب «من تكلم فيه ابن القيم»

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
(٢٣) كتاب الطلاق	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب في كراهية الطلاق	٩١٥
٢- باب في طلاق السنة	٩١٩
٣- باب ما جاء في سنة طلاق العبد	٩٢٠
٤- باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث	٩٢٤
٥- باب ما جاء في خيار الأمة إذا أعتقت	٩٢٩
٦- باب ما جاء فيمن طلق البتة	٩٣٠
٧- باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد	٩٣٣
٨- باب ما جاء في اللعان	٩٣٥
٩- باب ما جاء في ادعاء ولد الزنا	٩٣٩
١٠- باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد	٩٤٠
١١- باب من أحق بالولد	٩٤٣
١٢- باب في الرجل يطلق أو يموت وفي منزله متاع	٩٥٠
١٣- باب ما جاء في عدة أم الولد	٩٥١
١٤- باب ما جاء في طلاق الحائض	٩٥٣
١٥- باب في الطلاق يقع على الحائض وإن كان بدعياً	٩٥٤
١٦- باب في الرجل يطلق امرأته في الحيض	٩٥٥
١٧- باب من قال: إن لها السكنى والنفقة	٩٥٦
١٨- باب الرخصة في الطلاق الثلاث	٩٥٧
١٩- باب ما جاء في المطلق ثلاثاً	٩٥٨

الموضوع	الصفحة
٢٠- باب الطلاق ثلاثاً وما فيه من التغليظ	٩٥٩
٢١- باب في إحلال المطلقة ثلاثاً.	٩٦٠
٢٢- باب في الرجل يطلق امرأته فيتزوجها رجل ليُحلّها له	٩٦١
٢٣- باب في ما تفعله المعتدة بعد ثلاثة أيام	٩٦٢
٢٤- باب أين تعتد المتوفى عنها	٩٦٤
٢٥- باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها	٩٦٦
٢٦- باب في المتوفى عنها تنتقل	٩٦٨
٢٧- باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر	٩٧٠
٢٨- باب في المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف	٩٧٢
٢٩- باب في الرجل يجحد الطلاق	٩٧٣
٣٠- باب الاستثناء في الطلاق	٩٧٤
٣١- باب النكاح جديد والطلاق جديد	٩٧٨
٣٢- باب ما جاء في طلاق المكره	٩٧٩
٣٣- باب ما جاء في طلاق المعتوه والصغير والنائم	٩٨١

(٢٤) كتاب الرضاع

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في ما ذكر أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين.	٩٨٥
٢- باب ما جاء في تحديد ذلك بالحولين.	٩٨٦

الموضوع	الصفحة
(٢٥) كتاب النفقات	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب في الرجل لا يجد نفقة امرأته.	٩٨٩
٢- باب في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته هل يخير امرأته.	٩٩١
(٢٦) كتاب الديات	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب ما جاء في ترك القود بالقسامة.	٩٩٥
٢- باب ما جاء في إيقاد المسلم بالكافر.	٩٩٧
٣- باب لا يقتص من الجرح قبل الاندمال.	٩٩٩
٤- باب ما جاء في دية الذمي.	١٠٠٠
(٢٧) كتاب الحدود	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ.	١٠٠٣
٢- باب الشفاعة في الحدود.	١٠٠٤
٣- باب ما جاء في المحاربة.	١٠٠٥
٤- باب ما جاء في تعليق يد السارق في عنقه.	١٠٠٦
٥- باب ما جاء في الرجل يزني بحريمه.	١٠٠٧
٦- باب ما جاء في الرجل يزني بجارية امرأته.	١٠١٠
٧- باب فيمن عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط.	١٠١٢
٨- باب ما جاء في حد اللوطي.	١٠١٣

الموضوع	الصفحة
٩- باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة.	١٠١٥
١٠- باب ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا.	١٠١٦
١١- باب ما جاء في حد الساحر.	١٠١٨
١٢- باب لا قَوَدَ إلا بالسيف.	١٠١٩
١٣- باب في التعدي والاطلاع.	١٠٢٠

(٢٨) كتاب الأطعمة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في التسمية على الطعام.	١٠٢٣
٢- باب في ما يقول إذا أكل.	١٠٢٤
٣- باب في ما يقول الرجل إذا طعم.	١٠٢٥
٤- باب في الذكر والصلاة بعد الطعام.	١٠٢٦
٥- باب في ترك غسل اليدين قبل الطعام.	١٠٢٧
٦- باب ما جاء في الأكل مع المغفور له.	١٠٢٨
٧- باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل.	١٠٢٩
٨- باب القران في التمر.	١٠٣٠
٩- باب ما ورد في فضل النخلة.	١٠٣١
١٠- باب ما جاء في ذكر البقرة.	١٠٣٢
١١- باب ما جاء في ذكر الدجاج والغنم.	١٠٣٣
١٢- باب ما جاء في فضل الماعز.	١٠٣٤
١٣- باب ما جاء في أكل اللحم.	١٠٣٥
١٤- باب ما جاء في أكل لحوم الخيل.	١٠٣٦
١٥- باب النهي عن أكل السباع.	١٠٣٧

الموضوع	الصفحة
١٦- باب ما جاء في الحمر الأهلية.	١٠٣٨
١٧- باب ما جاء في الطافي من صيد البحر.	١٠٣٩
١٨- باب ما جاء في الكبد والطحال.	١٠٤٠
١٩- باب في اتخاذ الخل من الخمر.	١٠٤١
٢٠- باب ما جاء في الخل والأدم.	١٠٤٢
٢١- باب ما جاء في ذكر الخبز.	١٠٤٤
٢٢- باب ما جاء في أكل الجبن والسمن.	١٠٤٦
٢٣- باب ما جاء في أكل الجبن والجوز.	١٠٤٧
٢٤- باب ما جاء في أكل العنب.	١٠٤٨
٢٥- باب ما جاء في أكل الكراث.	١٠٤٩
٢٦- باب ما جاء في أكل الفولة بقشرها.	١٠٥١
٢٧- باب ما جاء في فضل العدس.	١٠٥٢
٢٨- باب ما ورد في ذكر البيض.	١٠٥٤
٢٩- باب ما ورد في الملح.	١٠٥٥
٣٠- باب ما جاء في ذكر الأرز.	١٠٥٦
٣١- باب ما جاء في ذكر الباذنجان.	١٠٥٧
٣٢- باب ما جاء في ذكر التين.	١٠٥٨
٣٣- باب ما جاء في فضل الهندباء.	١٠٥٩
٣٤- باب ما ورد في الرمان.	١٠٦٠
٣٥- باب ما ورد في الزبيب.	١٠٦١
٣٦- باب ما جاء في الحلوى والخمر.	١٠٦٢
٣٧- باب ما جاء في اللبان.	١٠٦٣
٣٨- باب ما جاء في النهي عن أكل الطين.	١٠٦٤
٣٩- باب ما جاء في الأكل مع المجذوم.	١٠٦٦

الموضوع	الصفحة
٤٠- باب فيمن دعي إلى طعام فقدم إليه طيب.	١٠٦٧
٤١- باب ما جاء في ذكر التخلل.	١٠٧٠
٤٢- باب ما جاء في اتخاذ الحَمَام في البيت للاستئناس.	١٠٧٢
٤٣- باب في الفأرة تقع في السمن.	١٠٧٣

(٢٩) كتاب الأشربة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب.	١٠٧٧
٢- باب في الشرب بالأكف والكرع.	١٠٧٨
٣- باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.	١٠٨٠
٤- باب ما جاء في تحريم الخمر.	١٠٨٠
٥- باب الحد من الخمر.	١٠٨٢
٦- باب ما جاء في شرب الخمر.	١٠٨٣

(٣٠) كتاب الأيمان والنذور

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في كراهية الحلف بالآباء.	١٠٨٧
٢- باب ما جاء في الاستثناء في اليمين.	١٠٨٨
٣- باب في ما يؤمر بوفائه من النذر.	١٠٩٠
٤- باب في ما جاء في النذر في المعصية.	١٠٩١
٥- باب ما جاء في كفارة النذر.	١٠٩٣
٦- باب في من نذر نذراً لا يطيقه.	١٠٩٤
٧- باب لا نذر إلا في طاعة الله.	١٠٩٥

الموضوع	الصفحة
٨- باب في النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت.	١٠٩٦

(٣١) كتاب القضاء

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب من قال: ليس للقاضي أن يقضي بعلمه.	١٠٩٩
٢- باب اجتهاد الرأي في القضاء في حين نزول النازلة.	١١٠٠
٣- باب ما جاء في الصلح.	١١٠١
٤- باب ما جاء في القضاء باليمين والشاهد.	١١٠٢
٥- باب ما جاء في بينة الحياز.	١١٠٤
٦- باب في الرجل يحلف على حقه.	١١٠٥
٧- باب ما جاء في الحبس في الدين وغيره.	١١٠٧
٨- باب الولد يدعيه الرجلان كيف الحكم فيه.	١١٠٨
٩- باب في النفر يقعون على المرأة في طهر واحد.	١١٠٩
١٠-باب البينة والمصلحة.	١١١٠
١١-باب اجتهاد الرأي في القضاء.	١١١١

(٣٢) كتاب الشهادات

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب في ذكر من لا تجوز شهادته.	١١١٥
٢- باب ما جاء في شهادة الزور.	١١١٨

الموضوع	الصفحة
(٣٣) كتاب اللباس	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب في ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً.	١١٢٣
٢- باب ما جاء في من كره لبس الحرير.	١١٢٤
٣- باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة.	١١٢٦
٤- باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة.	١١٢٧
٥- باب ما جاء في ذكر لباس الكتان والقطن.	١١٢٨
(٣٤) كتاب الطب	
وفيه الأبواب الآتية:	
١- باب ما جاء في الحجامة.	١١٣١
٢- باب ما جاء في الحمية.	١١٣٢
٣- باب ما جاء في الحمى.	١١٣٣
٤- باب ما جاء في عيادة المريض والطيرة.	١١٣٤
٥- باب ما جاء في الطيرة.	١١٣٥
٦- باب ما جاء في أن العين حق والغسل لها.	١١٣٦
٧- باب الصلاة شفاء.	١١٣٧
٨- باب ما جاء في الرمد.	١١٣٨
٩- باب ما جاء في الطيب.	١١٣٩
١٠- باب ما جاء في فضل النرجس.	١١٤٠
١١- باب فضل دهن البنفسج.	١١٤١
١٢- باب ما جاء في التداوي.	١١٤٣

الموضوع | الصفحة

(٣٥) كتاب الأدب

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في حسن الخلق. ١١٤٧
٢- باب ما جاء في الصدق والكذب. ١١٤٨
٣- باب في ذكر مجالسة الفقراء. ١١٥١
٤- باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل. ١١٥٢
٥- باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه، ولا يذكر الله تعالى. ١١٥٤
٦- باب ما جاء في كفارة المجلس. ١١٥٥
٧- باب ما جاء في الحسد. ١١٥٦
٨- باب ما جاء في ذم الغناء. ١١٥٨
٩- باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج. ١١٥٩
١٠- باب ما جاء في الرحمة. ١١٦١
١١- باب ما جاء في تغيير الأسماء. ١١٦٢
١٢- باب ما جاء في تغيير الاسم القبيح. ١١٦٤
١٣- باب ما جاء في الشعر والشعراء. ١١٦٦
١٤- باب ما جاء في إنشاد الشعر. ١١٦٧
١٥- باب كم مرة يشمت العاطس. ١١٧٠
١٦- باب الأمر بترك تشميت العاطس بعد الثالثة. ١١٧١
١٧- باب ما جاء في تشميت العاطس. ١١٧٢
١٨- باب من قال يصلى على النبي ﷺ عند العطاس. ١١٧٣
١٩- باب كيف يشمت الذمي. ١١٧٤
٢٠- باب فيمن حدث بحديث فعطس عنده. ١١٧٥
٢١- باب في ما يقول إذا أصبح. ١١٧٧

الموضوع	الصفحة
٢٢- باب ما جاء فيمن دخل بيته ما يقول.	١١٧٨
٢٣- باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه.	١١٨٠
٢٤- باب ما جاء في المتحابين في الله.	١١٨١
٢٥- باب الاستئذان في العورات الثلاث.	١١٨٣
٢٦- باب في الرجل يُدْعَى أيكون ذلك إذنه.	١١٨٥
٢٧- باب كيف السلام.	١١٨٦
٢٨- باب في السلام إذا قام من المجلس.	١١٨٨
٢٩- باب في كراهية أن يقول: عليك السلام.	١١٨٩
٣٠- باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة.	١١٩٠
٣١- باب ما جاء في حد السلام والرد.	١١٩١
٣٢- باب ما جاء في السلام على أهل الذمة.	١١٩٢
٣٣- باب ما جاء في السلام قبل الكلام.	١١٩٣
٣٤- باب ما جاء في المصافحة.	١١٩٥
٣٥- باب ما جاء في الصبر مع اليقين.	١١٩٦
٣٦- باب ما جاء في التأني والعجلة.	١١٩٨
٣٧- باب ما جاء في كذب الصناع.	١١٩٩
٣٨- باب بر الوالد والإحسان إلى البنات.	١٢٠٠
٣٩- باب ما جاء في الشؤم.	١٢٠١
٤٠- باب ما جاء في كراهية رد الطيب.	١٢٠٢
٤١- باب ما يفعل طالب الحاجة وممن يطلبها.	١٢٠٣
٤٢- باب ما جاء في النظر إلى الوجوه الملاح.	١٢٠٤
٤٣- باب النظر إلى الوجه الحسن.	١٢٠٥
٤٤- باب آداب تناول السيف.	١٢٠٦
٤٥- باب ما جاء في صوت اللهفان.	١٢٠٧

الموضوع	الصفحة
٤٦- باب ما جاء في السفر.	١٢٠٨
٤٧- باب ما جاء في الديك والبهائم.	١٢٠٩
٤٨- باب ما جاء في فضل قضاء الحوائج.	١٢١٠
٤٩- باب ما جاء في حق الولد على الوالد.	١٢١١

(٣٦) كتاب الزهد

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل.	١٢١٥
٢- باب فيمن كانت نيته وهمته للدنيا والآخرة.	١٢١٧
٣- باب في مثل الدنيا.	١٢١٨
٤- باب ما جاء في الزهد في الدنيا.	١٢١٩
٥- باب ما جاء في مَثَلُ الدنيا مَثَلُ أربعة نفر.	١٢٢٠
٦- باب ما جاء في ذم الدنيا.	١٢٢٢
٧- باب ما جاء في طول العمر للمؤمن.	١٢٢٣
٨- باب ما جاء في التخفيف من الدنيا.	١٢٢٤
٩- باب ما جاء في فضل الفقر.	١٢٢٥
١٠- باب ما جاء في فضل الفقراء.	١٢٢٦
١١- باب ما جاء في أن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم.	١٢٢٩
١٢- باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأصحابه.	١٢٣٣
١٣- باب ما ذكر عن نبينا ﷺ في الزهد .	١٢٣٥
١٤- باب ما جاء في زهد موسى عليه السلام.	١٢٣٧
١٥- باب ما جاء في الاستحياء من الله تعالى.	١٢٣٨
١٦- باب مثل الإنسان وماله وأهله.	١٢٣٩

الموضوع	الصفحة
١٧- باب ما جاء في الصبر على البلاء.	١٢٤٢
١٨- باب ما جاء في فضيلة الرضا.	١٢٤٣
١٩- باب ما جاء في منزلة اليقين.	١٢٤٤
٢٠- باب ما جاء في حفظ اللسان.	١٢٤٥
٢١- باب ما جاء في كف اللسان.	١٢٤٦
٢٢- باب ما جاء في رقة القلب وحزنه.	١٢٤٧
٢٣- باب ما جاء في البكاء من خشية الله تعالى.	١٢٤٨
٢٤- باب ما جاء في المحبة في الله عزوجل.	١٢٤٩
٢٥- باب ما جاء في ذكر التوبة من الذنب.	١٢٥١
٢٦- باب التعرض لنفحات رحمة الله.	١٢٥٢
٢٧- باب ما جاء في الثناء الحسن.	١٢٥٣
٢٨- باب ما جاء في بيان حد الشكر.	١٢٥٤
٢٩- باب فيمن يستعين بالنعم على المعاصي.	١٢٥٥
٣٠- باب ما جاء في أن أفضل الأعمال أحمرها.	١٢٥٧
٣١- باب ما جاء في الأبدال.	١٢٥٨
٣٢- باب في ذكر المرء مع من أحب.	١٢٥٩
٣٣- باب ما جاء في منزلة التعظيم.	١٢٦٠
٣٤- باب فيمن أصبح معافى آمناً.	١٢٦١
٣٥- باب في تبديل السيئات بالحسنات يوم القيامة.	١٢٦٢
٣٦- باب ما جاء في مغفرة الذنب.	١٢٦٣

الموضوع | الصفحة

(٣٧) كتاب الفتن وأهوال يوم القيامة

وفيه الأبواب الآتية:

١- باب ما جاء في الصبر على البلاء. ١٢٦٧
٢- باب ما جاء في كف اللسان في الفتنة. ١٢٦٨
٣- باب ما جاء في العقوبات أيام الفتن. ١٢٦٩
٤- باب ما جاء في ذكر المهدي. ١٢٧١
٥- باب ما جاء في الصور. ١٢٨١
٦- باب ما جاء في البعث. ١٢٨٣
٧- باب ما جاء في دعاء الناس بأمهاتهم. ١٢٨٨
٨- باب ما جاء في الشفاعة. ١٢٨٩
٩- باب ما جاء في كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة. ١٢٩٠
١٠-باب تفضيل قيد سوط من الجنة على الدنيا وما فيها. ١٢٩٢
١١-باب في أوائل من يقرع باب الجنة. ١٢٩٣
١٢-باب تراثي أهل الجنة بعضهم بعضاً. ١٢٩٥
١٣-باب في أدنى أهل الجنة منزلة وأخر من يدخلونها. ١٢٩٦
١٤-باب ما جاء في صف أهل الجنة. ١٢٩٧
١٥-باب ما ذكر في صفة الجنة وما فيها مما أعد لأهلها. ١٢٩٨
١٦- باب في أكل أهل الجنة وشربهم وشهواتهم. ١٢٩٩
١٧-باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة. ١٣٠٠
١٨-باب ما جاء في نساء أهل الجنة من الحور العين وغيرهن. ١٣٠٢
١٩-باب ما جاء في وصف الحور العين. ١٣٠٣
٢٠-باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة. ١٣٠٥
٢١- باب الإخبار بأن المرء من أهل الجنة إذا وطئ جاريته عادت بكراً كما كانت. ١٣٠٧

الموضوع	الصفحة
٢٢-باب ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة.	١٣٠٨
٢٣-باب ما جاء في ذكر شجرة طوبى.	١٣١٠
٢٤-باب ما جاء في أكثر أهل الجنة والنار.	١٣١٣
٢٥-باب ما جاء في أهل النار وعلاماتها.	١٣١٤
٢٦- باب ما جاء في صفة جهنم.	١٣١٥
٢٧-باب ما جاء أن للنار نفسين وذكر من يخرج منها من أهل التوحيد.	١٣١٦
٢٨-باب ما جاء في خروج أهل النار.	١٣١٧